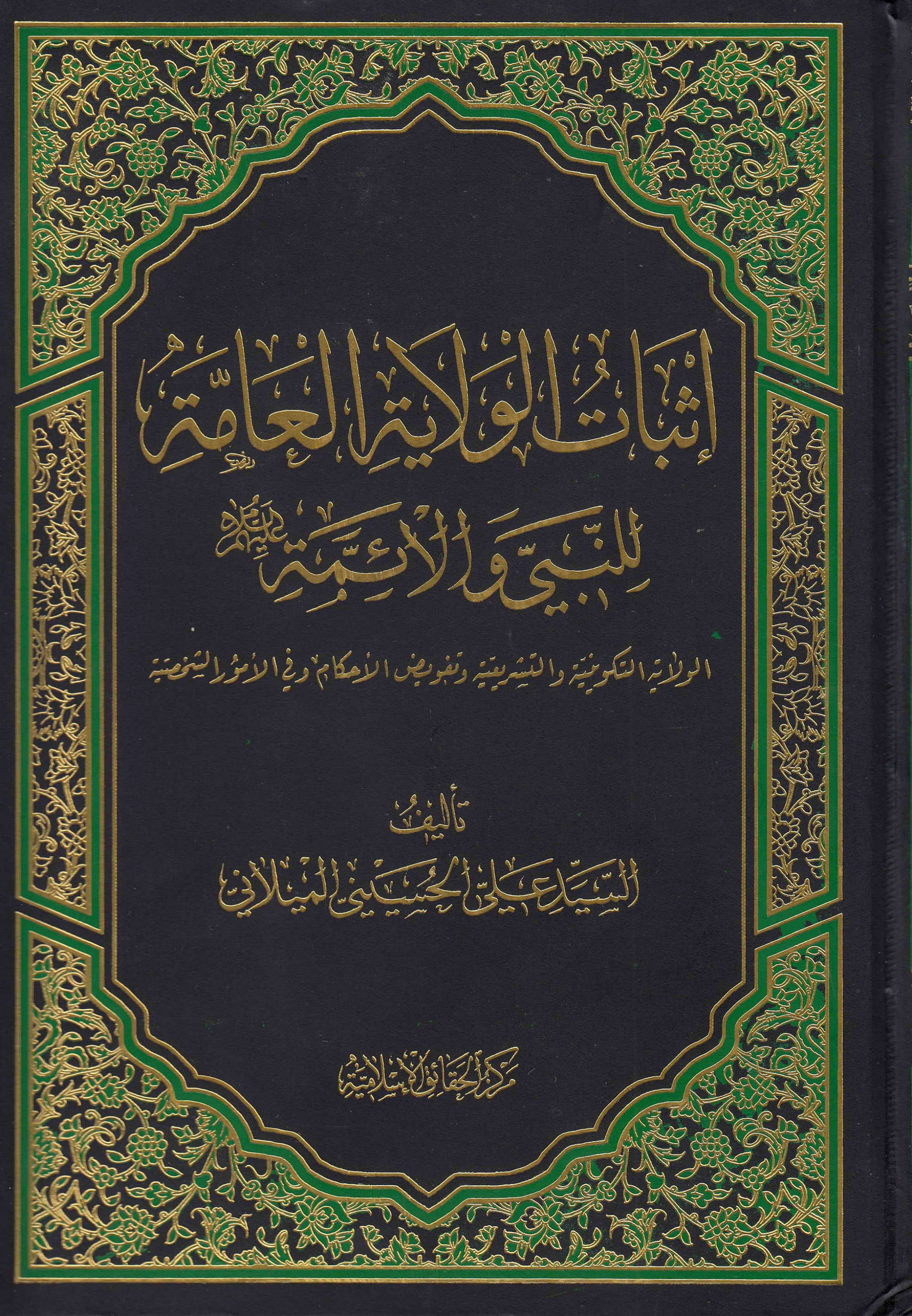

إثبات الولاية العامة
للنبي والأئمة عليهم السلام
الولاية التكوينية والتشريعية وتفويض الأحكام وفي الأمور الشخصية
تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني
مركز الحقائق الإسلامية

إثبات الولاية العامة للنبي والأئمة عليهم السلام

الولاية التكوينية والتشريعية وتفويض الأحكام وفي الأمور الشخصية

تأليف

السيد علي الحسيني الميلاني

مركز الحقائق الإسلامية

سرشناسه: حسینی میلانی، علی، ۱۳۲۷ -
عنوان و نام پدیدآور: إثباتُ الولاية العامّة للنبي والأئمة عليهم السلام؛ الولاية التكوينيّة والتشريعيّة وتفويض الأحكام وفي الأمور الشخصية إثبات الولاية العامّة للنبي والأئمّة عليهم السلام / المؤلف السيد علي الحسيني الميلاني.
مشخصات نشر: قم: نشر الحقايق، ۱٤۳۸ق. = ۱۳۹٥.
مشخصات ظاهری: ٤٠٤ ص.
شابک: 978-600-8518-04-4 ؛ ۱۸۰۰۰۰ ریال
وضعیت فهرست‌نویسی: فیپا
یادداشت: عربی.
یادداشت: کتابنامه به صورت زیرنویس.
عنوان دیگر: الولاية التكوينية والتشريعية وتفويض الأحكام وفي الأُمور الشخصية.
موضوع: ولایت
موضوع: Sainthood*
موضوع: ولایت -- جنبه‌های قرآنی
موضوع: Sainthood -- Qur'anic teaching*
موضوع: ولایت -- احادیث
موضوع: Sainthood -- Hadiths*
رده بندی کنگره: ۱۳۹٥ ۲ الف ٥ ح / ۸ / BP ۲۲۳
رده بندی دیویی: ٤٥ / ۲۹۷
شماره کتابشناسی ملی: ٤٥٦٩٧٠٦





الكتاب: إثبات الولاية العامّة للنبي والأئمّة عليهم السلام
المؤلف: آية الله السيد علي الحسيني الميلاني
نشر: الحقايق
المطبعة: وفا
الطبعة: الأولى ـ ١٤٣٨
الكميّة: ١٠٠٠ نسخة
السعر: ١٨٠٠٠٠ ريال
ردمك: ٩٧٨ - ٦٠٠ - ٨٥١٨ - ٠٤ - ٤ 978 - 600 - 8518 - 04 - 4

عنوان مركز النشر: قم المقدسه، هاتف: ٠٢٥-٣٧٨٣٧٣٢٠ و ٠٢٥ـ٣٧٨٤٢٦٨٢
عنوان مركز التوزيع في طهران: شارع مجاهدين، تقاطع «آبسردار»، بناية الأطباء «ساختمان پزشكان»، شُقّة رقم ٩، منشورات مركز منير الثقافي، هاتف: ٠٢١-٧٧٥٢١٨٣٦ (٤ خطوط)
عنوان مركز التوزيع في طهران: شارع «پاسداران»، شارع «شهيد گلنبى»، زاوية شارع ناطق نورى، بناية زمرد «ساختمان زمرد»، الطابق الثاني، رقم ٤٣، منشورات آفاق، هاتف: ٠٢١-٢٢٨٤٧٠٣٥
عنوان مركز التوزيع في مشهد: شارع الشهداء، خلف حديقة نادري «باغ نادرى»، زقاق الشهيد خوراكيان، بناية «گنجينه كتاب»، دار نشر نور الكتاب، هاتف: ٠٥١-٣٢٢٤٢٢٦٢ ٠٩١٥١١٩٩٤٨٦
عنوان مركز التوزيع في اصفهان: شارع «چهارباغ پائين»، مقابل ملعب «تختي» الرياضي، مركز الحوزة العلمية التخصصي للحوزة العلمية في اصفهان، هاتف: ٠٣١-٣٢٢٤٠٦٠٨
الموقع: www.al-haqaeq.org ـ البريد الالكتروني: Info@al-haqaeq.org ـ الرسائل النصية: ٩٨١٠٠٠١٤١٤+


بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة المركز

بسم الله الرحمن الرحيم

يسرّ (مركز الحقائق الإسلاميّة) أنْ يقدّم إلى أهل الولاء لأهل البيت الطّاهرين، وخاصّةً العلماء وأصحاب الفكر ورجال العقيدة منهم، كتاب (إثبات الولاية العامّة للنّبيّ والأئمّة) من مؤلّفات الفقيه المحقّق آية الله الحاج السيّد علي الحسيني الميلاني دام ظلّه، الذي أثبت فيه الولاية بجميع أنواعها للنّبيّ وأهل بيته المعصومين على ضوء الأدلّة المتينة بما لم يسبقه إليه أحدٌ فيما نعلم.

ونسأله عزَّ وجلَّ أنْ يوفّقنا لنشر المزيد من آثار سيّدنا وأنْ يديم بقائه في خدمة العلم والدين بمحمّد وآله الميامين.

مركز الحقائق الإسلاميّة

كلمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصّلاة والسّلام على خير خلقه وأشرف بريّته محمّد وآله الطّاهرين، لا سيّما بقيّة الله في الأرضين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

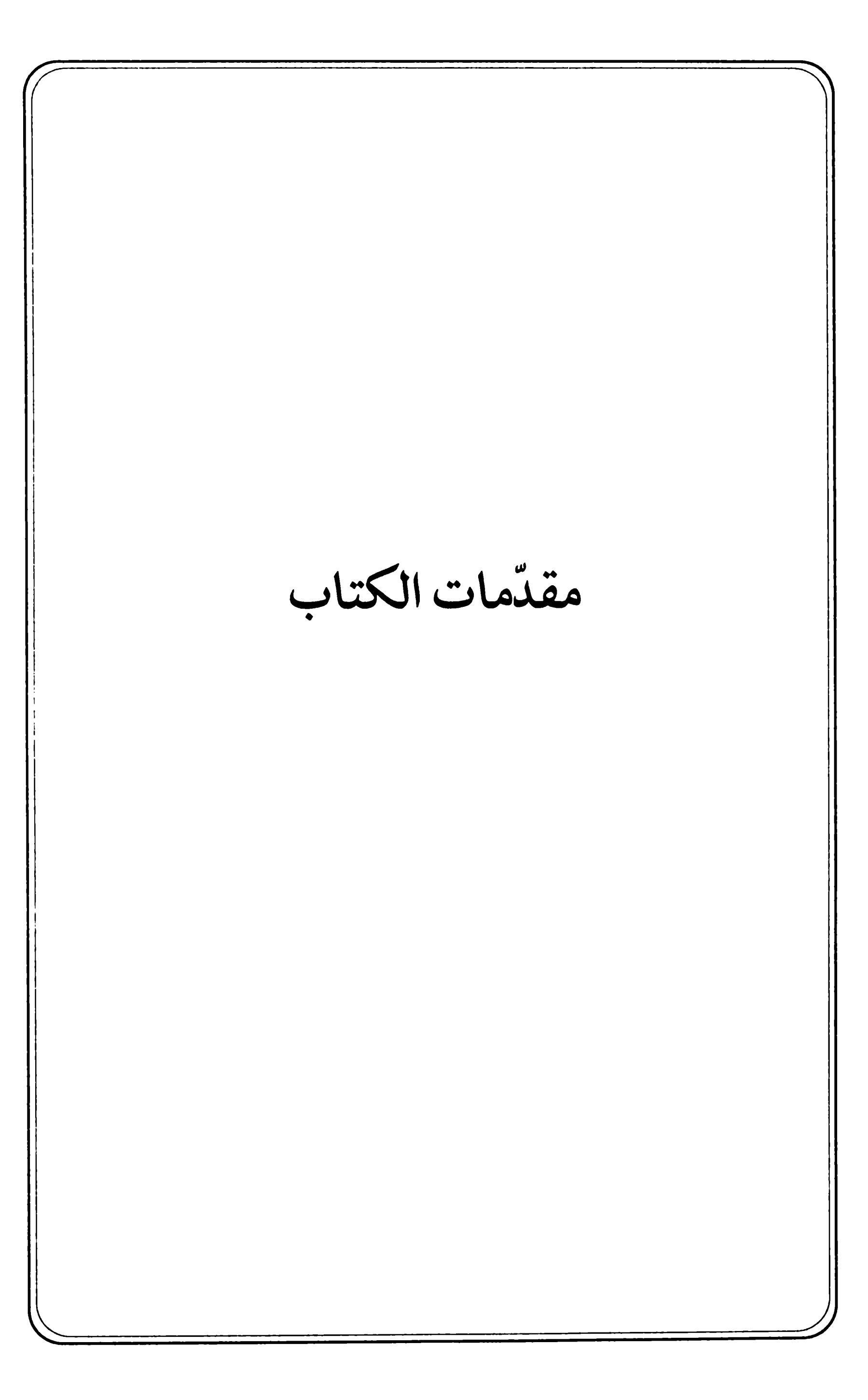
أمّا بعد

فإنّه لا ريب في وجوب معرفة النّبي وأهل بيته الطّاهرين ومنازلهم الرفيعة عند الله العلي العظيم بقدر الوسع والطّاقة، وقد دخلت مسألة ولايتهم العامّة المطلقة في الكتب الفقهيّة منذ زمن الشيخ الأعظم المرتضى الأنصاري رحمه الله، وقد تعرّضت لها تبعاً لهم في بحوث المكاسب، ثمّ درّست ذلك بالتفصيل على طلّابنا في (مؤسّستنا في الإمامة) في الحوزة العلميّة بقم المقدّسة، وحرّرت ما ألقيته عليهم. فطلب منّي كثيرٌ من الأفاضل إخراج تلك الأبحاث في كتابٍ، ليعمّ

النفع بها، فنزلت عند رغبتهم ودوّنته في أربعة أبواب (في الولاية التشريعيّة، والولاية التكوينيّة، والولاية على الأحكام، والولاية في الأُمور الشخصيّة) ووضعت له مقدّمات، وسمّيته بـ(إثبات الولاية العامّة للنّبيّ والأئمّة عليهم الصّلاة والسّلام.

وأسأل الله أنْ يزيدنا معرفة به وبأوليائه الطّاهرين محمّد وآل بيته المعصومين، وأنْ يثبّتنا على ولايتهم ويوفّقنا لطاعتهم ويرزقنا شفاعتهم.إنّه سميع مجيب.

علي الحسيني الميلاني



مقدّمات الكتاب

المقدّمة الأُولى

في شرح عنوان الكتاب

عنوان هذا الكتاب (إثبات الولاية العامّة للنبيّ والأئمّة)، وهو يبحث عن أحد منازل المعصومين، وهو «الولاية».

والولاية من مُصطلحات القرآن الكريم الّتي أُستعملت في غير موضع منه وفي السنّة الشريفة كثيراً جدّاً، يقول عزّ وجلّ: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**﴾.(١)

يقال: وَلِيَ الشيء وِلايةً، أي: ملك أمره، ومنه: وليّ اليتيم أي: الّذي يلي أمره ويقوم بكفاية شئونه.(٢)

وهذا غير ما يقال: **وَلِيَ** فلاناً وَلايةً، أي: أحبّه.

---

(١) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٢) تاج العروس ٢ / ٣١٥، لسان العرب ١٥ / ٤٠٧.

وغير الوِلاية بمعنى الأمارة والسّلطنة.

كما أن «الولاية» تأتي بمعنى البلاد الّتي يتسلّط عليها الشخص، وجمعها: الولايات.

فمعنى قوله تعالى:[1] ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ...﴾: أنّ الله تعالى هو القائم بأمر النّاس، وأنّ أُمورهم قائمة به، وكذلك ﴿وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذينَ...﴾.

ولذا يعبَّر عن الولاية على المؤمنين بهذا المعنى بـ«الأولويّة»، وقد جاءت بهذا التعبير في قوله تعالى ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾.[2]

لكنّ هذه الأولويّة المصرَّح بها في الآية المباركة مطلقةً مختصّةٌ بـ«النبيّ» و«الَّذِينَ آمَنُوا» وهو علي عليه السّلام ومن قام الدليل على ثبوتها له، ويجمعهم عنوان «العصمة».

فهي مطلقة من جهةٍ، لعدم اختصاصها بفردٍ دون فرد من «المؤمنين»، ولا بحيثيّةٍ دون أُخرى من شئونهم وأحوالهم، ومن جهةٍ أُخرى مقيّدة بـ«أهل العصمة».

ويعبّر عن هذه الولاية ـ أي الأولويّة المتعلّقة بـ«المؤمنين» ـ المجعولة من الله، بـ«الولاية التشريعيّة».

---

(١) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٦.

لكنّ نطاق ولاية «النبيّ وأهل العصمة» أوسع، فقد قامت الأدلّة على ثبوتها لهم على الكون، فهي تدلُّ على أنّ الله عزّ وجلّ قد أذن لهم بالتصرّف في العالم بأجمعه، وهي الولاية المعبّر عنها بـ«الولاية التكوينيّة».

فالمعصوم قد ثبت له الإذن بالتصّرف في كلّ ما خلقه الله من الكائنات وفي المؤمنين، على ما سيأتي.

وهل له أنْ يتصرّف في شيء من الأحكام الشرعيّة، وهو ما عبّر عنه في الروايات بـ«تفويض الأحكام»، أو أنّه لله فحسب؟

وبعبارةٍ أُخرى: هل للمعصوم «الولاية على الأحكام» أوْ لا؟

وتبقى ولايته ووجوب طاعته في الأوامر والنواهي الشخصيّة والعرفيّة، فهل تثبت له الأولويّة فيها أيضاً أوْ لا؟

وقد سمّينا الكتاب بـ(إثبات الولاية العامّة للنّبيّ والأئمّة) للبحث عن جميع أقسام الولاية وإثبات جميعها لهم وللصّديقة الطاهرة المعصومة عليهم الصّلاة والسّلام، وهي أربعة:

١ـ الولاية التشريعيّة.

٢ـ الولاية التكوينيّة.

٣ـ الولاية على الأحكام الشرعيّة.

٤ـ الولاية في الأُمور الشخصيّة.

فهذا شرح عنوان الكتاب وبيان المقصود منه.

ولا يخفى، أنّ الغرض من تأليف هذا الكتاب هو إثبات هذا الشأن للنبيّ وأهل العصمة من أهله، سواء تحقّق خارجاً أوْ لا، والإستدلال بالوقوع إنّما هو لإثبات الإمكان، لأن أدلّ دليلٍ على إمكان الشيء وقوعه، فلامجال للسؤال عن الوقوع أو الإشكال بعدمه.

ثمّ إنّ هذا البحث من البحوث المطروحة بيننا في داخل المذهب، وهو يبتني على أُصولٍ مسلّمة عندنا كالعصمة والعلم، فليس للخارج عن المذهب دخل فيه لعدم اعتقاده بتلك الأُصول كما لا يخفى.

المقدّمة الثانية

في وجوب معرفة النبيّ والإمام

إنّه كما أنّ الخطاب بالواجبات والمحرّمات وسائر الأحكام الشرعيّة العباديّة الّتي من أجل القيام بها خلق الإنسان كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾،(١) منوط بالعقل، وبالعلم بها على الوجه المقرّر في الفقه، فإنّ حصول الغرض من تشريعها وترتّب الأثر على امتثالها منوط بالمعرفة.

إنّ الغرض من الأعمال العباديّة ـ كما هو ظاهر إناطتها بالنيّة، وهي قصد القربة إلى الله ـ هو القرب من الله عزّ وجلّ، وكلّما ازدادت المعرفة اشتدّت الرغبة في العبوديّة والطّاعة، حتى يكون الإنسان كما في الحديث القدسي: «ما زال العبد يتقرّب إليّ بالنوافل حتى أكون سمعه الّذي يسمع به وبصره الّذي يبصر به ويده الّتي يبطش بها».(٢)

---

(١) سورة الذاريات: الآية ٥٦.

(٢) كتاب التوحيد ١ / ٣٩٩.

ولذا جاء في الخبر أنّه: «خرج الحسين عليه السّلام على أصحابه فقال: أيّها النّاس، إنّ الله جلّ ذكره ما خلق العباد إلّا ليعرفوه، فإذا عرفوه عبدوه، فإذا عبدوه استغنوا بعبادته عن عبادة ما سواه.

فقال له رجل: يا ابن رسول الله، بأبي وأُمي، فما معرفة الله؟

قال: معرفة أهل كلّ زمانٍ إمامهم الّذي يجب عليهم طاعته».(١)

وقد أوضح العلماء معنى هذا الخبر بأنّ الله عزّ وجلّ لمّا أراد من عباده الطّاعة، نصب لهم ـ لطفاً منه بهم ـ في كلّ زمانٍ إماماً يعلّمهم طريق الطّاعة والعبادة، ويدعوهم إليه ويأمرهم بذلك، فإذا عرفوه وأطاعوه في كلّ ما أمر به ونهى عنه، فقد أطاعوا الله، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ...﴾.(٢) ولذا وجب أن تكون العبادة عن معرفةٍ لله ورسوله والأئمة عليهم السّلام، وكما قال زرارة:

«قلت لأبي جعفر عليه السّلام: أخبرني عن معرفة الإمام منكم، واجبة على جميع الخلق؟

فقال: إنّ الله عزّ وجلّ بعث محمّداً ـ صلّى الله عليه وآله ـ إلى النّاس أجمعين رسولاً وحجةً لله على جميع خلقه في أرضه، فمن آمن بالله وبمحمّد رسول الله

(١) علل الشرائع ١ / ٩.

(٢) سورة النساء: الآية ٨٠

واتّبعه وصدّقه، فإنّ معرفة الإمام منّا واجبة عليه، ومن لم يؤمن بالله وبرسوله ولم يتّبعه ولم يصدّقه ويعرف حقّها، فكيف يجب عليه معرفة الإمام وهو لا يؤمن بالله ورسوله ويعرف حقّها...».(١)

وعلى الجملة، فإنّ الإمام عليه السّلام في كلّ زمانٍ هو السّبيل إلى معرفة الله ورسوله وما جاءت به الشريعة في الأُصول والفروع، ولذا عبّر في الأحاديث عن الإمام بـ«السبيل» وعن الأئمّة بالسّبل، ومن ضيّع السبيل إلى المقصد لم يصل إليه، ولذا وجبت معرفة الإمام كما في الرواية المذكورة.

وعن جابر عن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السّلام إنّه قال: «إنّما يعرف الله عزّ وجلّ ويعبده من عرف الله وعرف إمامه منّا أهل البيت، ومن لا يعرف الله عزّ وجلّ ولا يعرف الإمام منّا أهل البيت، فإنّما يعرف ويعبد غير الله. هكذا ـ والله ـ ضلالاً».(٢)

---

(١) الكافي ١ / ١٨.

(٢) المصدر ١ / ١٨١.

المقدّمة الثالثة

في مجمل الكلام في الإمامة والإمام

إنّ الإمامَ المنصوب من قبل الله الواجبة معرفته، والّذي به يُعرف الله ورسوله، وتؤخذ منه أحكامه وشرائعه، لابدّ أنْ يكون في أعلى مراتب المعرفة والعلم، معصوماً من الخطأ والسّهو والنّسيان، وإلّا، فكيف يمكن أنْ يكون السّبيل إلى معرفته سبحانه وطاعته عزّ وجلّ.

فالله تعالى هو الّذي ينصب النبي والإمام من بعده، ولا دور للأُمّة في ذلك، ولا ينصب إلّا المعصوم الأفضل والأعلم في كلّ زمان.

ولا تكون «الولاية العامّة» إلّا للمعصوم.

ولذا كان الأئمّة المعصومون هم الأوصياء لرسول الله صلّى الله عليه وآله دون غيرهم، كما في الأحاديث المتّفق عليها بين المسلمين، وهم النوّاب له، بمقتضى التعريف المتّفق عليه للإمامة وهو أنّها: الرئاسة العامّة في الدين والدنيا لشخص

من الأشخاص نيابةً عن النبيّ صلّى الله عليه وآله.

تعريف الإمامة

قال العلّامة الحلّي: الإمامة رئاسة عامّة في أُمور الدّين والدنيا لشخصٍ من الأشخاص، نيابةً عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم».

فقال الفاضل المقداد السّيوري في شرحه: «الإمامة رئاسة عامّة في أُمور الدين والدنيا لشخصٍ إنساني. فالرِياسة جنس قريب، والجنس البعيد النسبة، وكونها عامّةً فصل يفصلها عن ولاية القضاء والنوّاب، وفي أُمور الدين والدنيا بيانٌ لمتعلَّقها، فإنّها كما تكون في الدين فكذا في الدنيا، وكونها لشخصٍ إنساني، فيه إشارة إلى أمرين: أحدهما: أنّ مستحقّها يكون شخصاً معيّناً معهوداً من الله تعالى ورسوله، لا أيّ شخصٍ اتفق. وثانيهما: إنّه لا يجوز أنْ يكون مستحقّها أكثر من واحدٍ في عصر واحد.

وزاد بعض الفضلاء في التعريف: «بحقّ الأصالة» وقال في تعريفها: الإمامة رئاسة عامّة في أُمور الدين والدنيا لشخصٍ إنساني بحق الأصالة. واحترز بهذا عن نائب يفوّض إليه الإمام عموم الولاية، فإنّها رئاسة عامّة لكنْ ليست بالأصالة.

والحق: أنّ ذلك يخرج بقيد العموم، فإنّ النائب المذكور لا رئاسة له على إمامه، فلا تكون رياسته عامّة.

ومع ذلك كلّه، فالتعريف ينطبق على النبوّة، فحينئذٍ يزاد فيه: بحق النيابة عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أو بواسطة بشر». (١)

وقال الفاضل المقداد أيضاً بشرح قول العلاّمة:

الإمامة رئاسة عامّة لشخص من الأشخاص في أُمور الدين والدنيا:

أقول: لمّا فرغ من النبوّة شرع في الخلافة المعبّر عنها بـالإمامة. ولمّـا كـان البحث عن الشيء مسبوقاً بتصوّره أوّلاً، إفتقر إلى تعريف الإمامة، فعرّفها بقوله: «رئاسة ... إلى آخره».

فالرئاسة جنس قريب لها، [والجنس] البعيد هو النسبة، والرئاسة تدلّ عليه بالتضمّن. وقوله «عامّة» تخرج به الخاصّة، كولاية قرية وقضاء بلد.

وقوله «لشخص من الأشخاص» التنوين فيه للوحدة، ويحترز به عن وجود إمامين فما زاد، إذ لا يجوز أن يكون في زمان واحد أكثر من إمام واحد.

وقوله «في أُمور الدين» يخرج [به] الرئاسة في أُمور الدنيا لا غـير، كـرئاسة الملوك. وقوله: «والدنيا» يخرج [به] الرئاسة في أُمور الدين لا غير، كرئاسة القاضي إذا كانت عامّة.

وهاهنا إيرادات يجاب عنها:

---

(١) النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر: ٤٤.

الأوّل: أنّ الشخص المذكور في التعريف أعمّ من أن يكون ملكاً أو جنّياً أو إنساناً. والمراد هو الثالث، وهو غير مشعر به.

الثاني: أنّه ينتقض برئاسة نائب الإمام، كما إذا فوّض إلى نائب عموم الرئاسة، فكان ينبغي أن يزاد في التعريف كونها بالأصالة.

الثالث: أنّ التعريف ينطبق على النبوّة، فلا يكون مانعاً لدخول ما ليس منه فيه.

والجواب عن الأوّل: أنّ في العرف خصّ استعمال الشخصِ في الإنسان، إذ لا يقال عرفاً إمام لغير الإنسان.

وعن الثاني: أنّ رئاسة النائب المذكور خرجت بقيد «عامّة»، إذ النائب لا رئاسة له على إمامه، فلا حاجة إلى الزيادة كما زاد بعض الفضلاء.

وعن الثالث: بأنّ النبوّة إمامة أيضاً بقوله تعالى ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾.(١) فتكون داخلة في التعريف، فيكون جامعاً لا مانعاً.

وهنا نظر: فإنّ موضوع البحث هنا ليس هو الرئاسة الشاملة للنبوّة، بل الرئاسة الّتي هي نيابة عنها، والتعريف غير مشعر به، فالأولى أن يزاد في التعريف: نيابة عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم».(٢)

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٢٤.

(٢) إرشاد الطالبين إلى شرح نهج المسترشدين: ٣٢٥ ـ ٣٢٦.

وقد جاء في كلام أُستاذ الفقهاء والمجتهدين الشيخ النائيني الغروي ـ بقلم تلميذه الآية الشيخ محمّد تقي الآملي ـ قوله: «ما أحسن ما ذكره بعضهم في تعريف الولاية: إنّها عبارة عن الرياسة على النّاس في أُمور دينهم ودنياهم ومعاشهم ومعادهم».

وشرح هذه الكلمة باختصار هو: إنّ الله تعالى قال: ﴿يا داوُودُ إِنّا جَعَلْناكَ خَليفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النّاسِ﴾.(١) وفي هذه الآية أُمور:

الأوّل: إنّ النبوّة خلافة عن الله في الأرض.

والثاني: إنّ هذه الخلافة لا تتحقّق لأحدٍ إلّا بجعلٍ من الله.

والثالث: إنّ «الحكومة» فرعٌ من فروع الخلافة.

ثمّ إنّ الخلافة عن النبي، التي هي «الولاية» و«الإمامة»، لا تكون لأحدٍ ـ عندنا ـ إلّا بجعل من الله كذلك.

وكما أنّ ولاية النبيّ عامّة بلا خلاف بين المسلمين، كما سيأتي في أبواب الكتاب، كذلك ولاية خليفته، والتعريف المذكور للإمامة من شواهد ذلك.

---

(١) سورة ص: الآية ٢٦.

المقدّمة الرابعة

في مجمل الكلام حول العصمة

إنّ منازل المعصومين عليهم السّلام لا تعرف إلّا من قبلهم، فليست من الأُمور الّتي تبلغها عقولنا، ولا من القضايا الّتي يمكن الاستخبار عنها من الآخرين، ولا يمكن استكشافها بالوسائل والطرق المتعارفة في استكشاف حالات سائر النّاس.

ثمّ إنّ الإستدلال على منازلهم بالآيات الكريمة والروايات الواردة عنهم يختلف، فمن العلماء من ينظر إلى تلك الأدلّة بمنظر خاصّ، ويتكلّم على ضوئها طبق مصطلحٍ معيّن. لكنّا نرى أنّ الصّحيح هو الأخذ بمداليل ألفاظ الدليل في كلّ مسألةٍ وظواهرها، فإنّ ظواهر الألفاظ هي الحجّة عند العقلاء في كلّ لغة، وعلى أساس هذه الظواهر تكلّم الشارع المقدّس مع النّاس، وبناءً عليها تقع المخاطبات والمؤاخذات وغير ذلك في السّيرة العقلائيّة.

تماماً كالّذي يفعله الفقهاء في إستنباط الأحكام الشّرعيّة من الأدلّة اللّفظيّة، فإنّهم يستخرجون منها الأحكام على حسب ظواهرها وبعد تطبيق القواعد والأصول اللّفظيّة المتعارفة عند أهل اللّغة واللّسان....

ثمّ إنّ المحور الأصلي لمنازل الأئمّة الطّاهرين هو «العصمة»، فإنّه لولا العصمة لما كانوا حجج الله على خلقه، ولما كانوا وسائط فيما بينهم وبينه، ولما أقدرهم على التصرّف في العالم، ولما أنفذ أقوالهم وأفعالهم في الموجودات، ولما أمر بإطاعتهم إطاعةً مطلقةً، ولما وجب الرجوع إليهم والتمسّك بهم في كلّ شيء....

ونحن نقول بالعصمة للأنبياء والأئمّة في جميع الحالات، ولذا نقول بوجوب إطاعتهم في جميع أوامرهم ونواهيهم، وبوجوب الإنقياد لهم والإقتداء بهم في جميع حالاتهم كذلك.

أجمع الكلمات في العصمة

ولعلّ من أجمع الكلمات في باب العصمة هي كلمة الفاضل المقداد السّيوري بشرح كلام العلّامة الحلّي في نهج المسترشدين حيث قال ما نصّه:

قال: ومن هذا علم أنّه لا يجوز أن يقع منه الصغائر ولا الكبائر، لا عمداً ولا سهواً ولا غلطاً في التأويل، ويجب أن يكون منزّهاً عن ذلك من أوّل عمره إلى آخره.

أقول: إعلم أنّه لمّا استدلّ على مطلوبه أشار إلى خلاف الناس هنا، ومحصّل الأقوال هنا أن نقول: أفعال الأنبياء لا تخلو من أقسام أربعة:

الأوّل: الإعتقاد الديني.

الثاني: الفعل الصّادر عنهم من الأفعال الدينيّة.

الثالث: تبليغ الأحكام ونقل الشريعة.

الرابع: الأفعال المتعلّقة بأحوال معاشهم في الدنيا ممّا ليس بديني.

فالقسم الأوّل: إتّفق أكثر النّاس على عصمتهم فيه، خلافاً للخوارج حيث جوّزوا عليهم الكفر، لاعتقادهم أنّ كلّ ذنب صدر عمداً فهو كفر، وجوّز صدور الذنب عنهم، فقد جوّزوا عليهم الكفر. وخلافاً لابن فورك حيث جوّز بعثة من كان كافراً، لكنّه قال: هذا الجائز لا يقع. وبعض الحشوية قال بوقوعه وبعضهم جوّزوا عليهم كلمة الكفر للتقيّة. وهذا باطل، لأنّه يفضي إلى إخفاء الدين بالكليّة، لأنّ أولى الأزمان بالتقيّة حين إظهار الدّعوة، لأنّ الأكثر من النّاس يكون منكراً.

وأمّا القسم الثاني: فقال ماعدا الإماميّة: إنّه يجوز عليهم قبل البعثة فعل جميع المعاصي، كبائر كانت أو صغائر. واختلفوا في زمان البعثة: فقالت الأشعريّة لا تجوز الكبائر عليهم مطلقاً، وأمّا الصّغائر فتجوز سهواً. وقالت المعتزلة: بامتناع الكبائر مطلقاً، وأمّا الصّغائر، فاختلفوا فيها: فقال بعضهم: إنّما تجوز على سبيل السّهو لا العمد، ولعلوّ درجتهم لا يؤاخذون بها.

وقال بعضهم: إنّها تجوز على سبيل التأويل، كما يقال: إنّ آدم أوّل النهي عن الشجرة بالنهي عن الشخص، وكان المراد النوع، فإنّ الإشارة قد تكون إلى النوع، كقوله عليه السّلام: «هذا وضوء لا يقبل الله الصّلاة إلّا به». وقال بعضهم على سبيل القصد، لكنّها تقع محبطة لكثرة ثوابهم. والحشوية جوّزوا الإقدام على الكبائر، ومنهم من منع تعمّدها وجوّز تعمّد الصّغائر.

وأمّا القسم الثالث: فأجمع الكلّ على عدم جواز الخطأ فيه.

وأمّا القسم الرابع: فجوّز أكثر الناس السّهو.

وأصحابنا حكموا بعصمتهم مطلقاً قبل النبوّة وبعدها عن الصّغائر والكبائر عمداً وسهواً، بل وعن السّهو مطلقاً ولو في القسم الرابع، ويدلّ عليه ما تقدّم».[1]

من روايات العصمة

هذا، وقد بحثنا عن العصمة في محلّه بالتفصيل،[2] وإنّما نذكر بعض الروايات الّتي استندنا إليها في ذلك البحث:

قال أميرالمؤمنين عليه السّلام: «وإنّي لمن قوم لا تأخذهم في الله لومة لائم، سيماهم سيّما الصدّيقين وكلامهم كلام الأبرار... قلوبهم في الجنان وأجسادهم

(١) إرشاد الطالبين: ٣٠٣ ـ ٣٠٤.

(٢) راجع كتابنا في العصمة.

في العمل».[١]

وقال الإمام عليه السّلام: «إنّ الله خلقنا فأحسن خلقنا، وصوّرنا فأحسن صورنا، وجعلنا عينه في عباده ولسانه الناطق في خلقه، ويده المبسوطة على عباده بالرأفة والرحمة، ووجهه الّذي يؤتى منه، وبابه الّذي يدلّ عليه، وخزّانه في سمائه وأرضه، بنا أثمرت الأشجار وأينعت الثمار وجرت الأنهار، وبنا ينزل غيث السّماء ونبت عشب الأرض، وبعبادتنا عبد الله، ولولا نحن ما عبد الله».[٢]

فالمنازل الّتي سنبحث عنها ـ وهي في إثبات القدرة لهم على التصرّف في الناس والأحكام وعموم الكائنات ـ إنّما أُعطيت لقوم هم «صنائع الله» قد «خلقهم فأحسن خلقهم، وصوّرهم فأحسن صورهم» فكانت «قلوبهم في الجنان وأجسادهم في العمل».

لقد كان رسول الله وأهل بيته المعصومون قبل هذا العالَم وقبل أن يخلق آدم أنواراً يقدّسون الله ويسبّحونه كما في الخبر المتّفق عليه بين المسلمين:

أخرج أحمد قال: «حدّثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن خالد بن معدان، عن زاذان، عن سلمان، قال قال رسول الله: كنت أنا وعلي بن أبي طالب نوراً بين يدي الله تعالى قبل أن يخلق آدم بأربعة آلاف عام، فلمّا خلق آدم، قسّم

(١) نهج البلاغة ط صبحي صالح: ٣٠٢.

(٢) الكافي ١ / ١٤٤.

ذلك النور جزئين، فجزء أنا وجزء علي».[١]

وهو موجود في مصادر أُخرى كثيرة من كتب القوم.

وأمّا في كتبنا، فقد رواه مشايخنا العظام، كالكليني، والصّدوق، والطوسي، والعلّامة الحلّي، والمجلسي، وغيرهم.

بل في أخبار الفريقين أن منهم تعلّمت الملائكة العبادة لله من التقديس والتهليل والتحميد له وغير ذلك، كما في (غاية المرام) عن كتب أصحابنا[٢] وفي (المنتقى من سيرة المصطفى) و(تاريخ الخميس)،[٣] وهناك حيث توسّل بهم آدم عليه السّلام، كما في أخبار الفريقين أيضاً:

«عن ابن عبّاس: سئل النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم عن الكلمات الّتي تلقّاها آدم من ربّه فتاب عليه. قال: سأله بحقّ محمّد وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلّا تبت عليّ، فتاب عليه».[٤]

وكذا عن علي عليه السّلام.[٥]

وعن النبيّ الأكرم في حديث: قال الله لآدم: «يا آدم، هؤلاء صفوتي، بهم

(١) فضائل الصحابة ٢ / ٨٢٤

(٢) غاية المرام: ١٢.

(٣) تاريخ الخميس ١ / ٢١.

(٤) الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور ١ / ٦٠ ـ ٦١، المناقب لابن المغازلي: ٦٣.

(٥) الدرّ المنثور ١ / ٦٠ ـ ٦١.

أُنجيهم ـ أي الخلائق ـ وبهم أهلكهم، فإذا كان لك إليّ حاجة فبهؤلاء توسّل.

فقال النبي: نحن سفينة النجاة، من تعلّق بها نجا ومن حاد عنها هلك. فمن كان له إلى الله حاجة، فليسأل بنا أهل البيت».(١)

وراجع أيضاً (المستدرك) و(المعجم الصغير).(٢)

وجاء في الأخبار أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لمّا عرج به رأى اسمه واسم علي مكتوباً على العرش، إلى جنب اسم الله عزّ وجلّ، بلفظ: «لا إله إلّا الله محمّد رسول الله أيّدته بعلي» أو «نصرته بعلي».(٣)

فهذا مجمل حالهم قبل هذا العالم.

من حالاتهم وصفاتهم

وأمّا في هذا العالم، فقد جعلهم الله ولاة أمره في عباده، كما قال عليه السّلام: «نحن ولاة أمر الله في عباده».(٤)

وشهداء على خلقه كما قال: «إنّ الله طهّرنا وعصمنا وجعلنا شهداء على خلقه وحجّته في أرضه، وجعلنا مع القرآن وجعل القرآن معنا، لا نفارقه

---

(١) فرائد السمطين ١ / ٣٦.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٢ / ٦١٥، المعجم الصغير للطبراني ٢ / ٨٢.

(٣) الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ١ / ٣٤٠، الدرّ المنثور ٤ / ١٥٣، الخصائص الكبرى ١ / ٧، الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرة ٢ / ٢٢٧ وغيرها.

(٤) بصائر الدرجات ١ / ٦١.

ولا يفارقنا».[١]

وآتاهم كلّ شيء، كما ورد بتفسير قوله تعالى ﴿وَكلَّ شَيْءٍ أحْصَيْنَاهُ فِي إمَامٍ مُبِينٍ﴾[٢] قال عليه السّلام: «أنا ذلك الإمام المبين».[٣]

وأعطاهم فهم النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم وعلمه، كما في الخبر المستفيض عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم في حديثٍ: «من سرّه أن يحيا حياتي ويموت مماتي ... فليتولّ عليّاً والأوصياء من بعده، وليسلّم لفضلهم، فإنّهم الهداة المرضيّون، أعطاهم فهمي وعلمي، وهم عترتي من دمي ولحمي، أشكو إلى الله عدوّهم من أُمّتي، المنكرين لفضلهم، القاطعين فيهم صلتي، والله ليقتلنّ ابني ولا ينالهم الله شفاعتي».

وأعطاهم الاسم الأعظم، كما في الخبر المستفيض: «وعندنا من الاسم اثنان وسبعون حرفاً. وحرف عند الله تعالى استأثر به في علم الغيب».[٤]

وهو يسدّدهم إذا قالوا كما في المستفيض: «قلت لأبي عبدالله عليه السّلام: بأيّ شيءٍ يفتي الإمام؟ قال: بالكتاب؟ قلت: فما لم يكن في الكتاب؟ قال: بالسنّة. قلت: فما لم يكن في الكتاب والسنّة؟ قال: ليس شيء إلّا في الكتاب والسنّة. قال:

---

(١) بصائر الدرجات ١ / ٨٣

(٢) سورة يس: الآية ١٢.

(٣) بحارالأنوار ٤٠ / ١٧٦ وانظر ٣٥ / ٤٢٧.

(٤) بصائر الدرجات ٤ / ٢٢٨ / ح ١٣.

فكرّرت مرّةً أو اثنين. قال: يسدّد ويوفّق».(١)

ولا يكلهم إلى أنفسهم، كما في المستفيض: «الإمام ... لا يوكل إلى نفسه» أو «لا يكله الله إلى نفسه».(٢)

ولهذه الأُمور وغيرها، أمر سبحانه وتعالى باتّباعهم وفرض طاعتهم على الخلق أجمعين، كما فرض طاعته، كما في الخبر: «طاعتنا عليهم مفترضة كطاعة الله».(٣)

وبالتمسّك بهم، كما في الحديث المتواتر: «إنّي تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدي».(٤)

وبالرجوع إليهم والسؤال منهم، كما في الآية ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾.(٥) قال عليه السّلام: «نحن أهل الذكر».(٦)

والكون معهم كما قال تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصّادِقينَ﴾.(٧) والصّادقون هم كما في الخبر.

---

(١) بصائر الدرجات ٩ / ٤٧٥ / الباب ١٦.

(٢) المصدر ٩ / ٤٨٤ / الباب ٢٠.

(٣) المصدر ٩ / الباب ٢٠.

(٤) إثبات الهداة ٢ / ١٧٠.

(٥) سورة النحل: الآية ٤٣.

(٦) الكافي ١ / ٢١١.

(٧) سورة التوبة: الآية ١١٩.

وجعلهم الوسيلة إليه حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾.[١] ففي الخبر أنّهم هم الوسيلة.[٢]

وأطلعهم على غيبه، قال تعالى ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ...﴾.[٣] ففي الخبر المستفيض: إن علم الغيب الّذي أطلع الله رسوله عليه قد انتهى إليهم.[٤] وفي خبرٍ مستفيضٍ آخر: «أترون أنّ الله تبارك وتعالى افترض طاعة أوليائه على عباده ثمّ يخفي عنهم أخبار السّماوات والأرض، ويقطع عنهم موادّ العلم فيما يرد عليهم ممّا فيه قوام دينهم؟» «الله أجلّ وأعزّ وأكرم من أن يفرض طاعة عبدٍ يحجب عنه سمائه وأرضه».[٥]

وجرت على أيديهم المعجزات الباهرة الّتي بلغت حدّ التواتر.

وهم بعد هذا العالم... في مقامٍ دونه كلّ مقام... فعليٌّ عليه السّلام حامل لواء الحمد، كما في الأخبار، وبيده مفاتيح الجنّة والنّار وهو قسيمهما، وهو السّاقي على الحوض، ويكفي أنّهم مع النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم في الجنّة وفي درجته....

وهذه أحاديث صحيحة ثابتة اتّفق عليها الخاصّة والعامّة.

---

(١) سورة المائدة: الآية ٣٥.

(٢) البرهان في تفسير القرآن ٢ / ٢٩٢.

(٣) سورة الجن: الآية ٢٥ ـ ٢٧.

(٤) كنز الدقائق ١٤ / ٢٢٩.

(٥) الكافي ١ / ٢٦٠ / باب إن الأئمّة يعلمون علم ما كان وما يكون.

فتلك حالاتهم مع الله، وتلك منازلهم عنده ومناصبهم في هذه الدنيا وفي الآخرة....

فهم عباده... لكنْ لاكسائر العباد... بل عبادٌ مكرمون... فلا يجوز إنكار هذا، ولا يجوز إنكار ذاك....

وسيأتي مزيد بيانٍ لهذا المطلب في المقدّمة السّابعة، والمقصود هنا أمر آخر وهو:

إنّهم عليهم السّلام قد بلغوا من القرب من الله عزّ وجلّ حتّى كانت إرادتهم إرادة الله وأنّهم لا يفعلون إلّا ما يؤمرون، وهذا ما دلّت عليه الروايات الكثيرة في الكتب المعتبرة، حتّى من طرق المخالفين لهم:

عن أمير المؤمنين عليه السّلام ـ في حديث طويل ـ: «وألزمهم الحجّة بأنْ خاطبهم خطاباً يدلّ على انفراده وتوحيده، وبأنّ لهم أولياء تجري أفعالهم وأحكامهم مجرى فعله، فهم العباد المكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون.

قال السائل: من هؤلاء الحجج؟

قال: هم رسول الله ـ صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ ومن حلّ محلّه من أصفياء الله الّذين قال: ﴿**فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ**﴾.[1] الّذين قرنهم الله بنفسه وبرسوله،

(١) سورة البقرة: الآية ١١٥.

وفرض على العباد من طاعتهم مثل الّذي فرض عليهم منها لنفسه».(١)

وعنه عليه السّلام أنّه قال في خطبةٍ خطبها يوم غدير خم:

«وإنّ الله اختصّ لنفسه بعد نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم من بريّته خاصّةً، علاهم بتعليته، وسما بهم إلى رتبته، وجعلهم الدّعاة بالحقّ إليه، والأدلّاء بالرّشاد عليه، لقرنٍ قرنٍ وزمنٍ زمن، أنشأهم في القدم قبل كلّ مدر ومبر أنواراً، أنطقها بتحميده، وألهمها شكره وتمجيده، وجعلهم الحجج على كلّ معترف له بملكة الربوبيّة وسلطان العبوديّة، واستنطق به الخرسات بأنواع اللّغات، بخوعاً له بأنّه فاطر الأرضين والسماوات، وأشهدهم خلقه، وولّاهم ما شاء به من أمره، جعلهم تراجمة مشيّته، وألسن إرادته، عبيداً ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ * يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾.(٢)

وأخرج الحافظ أبوالقاسم الطبراني بإسناده حديث الولاية ـ آلاتي في محلّه إن شاء الله ـ أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال لبريدة بن الحصيب: «يا بريدة، أحبّ عليّاً، فإنّما يفعل ما يؤمر به. قال: فقمت وما من النّاس أحدٌ أحبَّ إليَّ منه».(٣)

هذا، وقد كانت لنا بحوث مطوّلة في خصوص مسألة العصمة، وهي مطبوعة في كتبنا المنتشرة.

---

(١) الإحتجاج على أهل اللجاج ١ / ٢٥٢ / احتجاجه على زنديق.

(٢) مصباح المتهجّد لشيخ الطّائفة: ٦٩٧.

(٣) المعجم الأوسط ٥ / ٤٢٦.

المقدّمة الخامسة

في أنّ أدلّة البحث هي الكتاب والسّنة والزيارات المعتبرة

القرآن الكريم كلّه كلام الله، لا زيادة فيه ولا نقصان، كما أوضحنا ذلك في بعض مؤلّفاتنا المطبوعة،[1] وقد كان أئمّتنا عليهم الصّلاة والسّلام يحتجّون بآيات القرآن في مختلف المسائل من الأُصول والفروع وغيرها، إلّا أنّه ـ كما قال أميرالمؤمنين لإبن عبّاس لمّا أرسله لمناظرة الخوارج ـ: «حمّال ذو وجوه»، كما في نهج البلاغة.

ولذا ترى أنّ كلّ فرقةٍ من الفرق المختلفة تتمسّك بالقرآن في عقائدها على ما بينها من البينونة والتباين....

أقسام آيات القرآن

إنّه لا ريب في أنّ القرآن الكريم يشتمل على آياتٍ محكمات وأُخرى

---

(١) راجع كتابنا: التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف.

متشابهات، وعلى عمومات وخصوصات، ومطلقات ومقيّدات، وعلى مجملات لا يرتفع إجمالها إلّا ببيّنات فيه، وقد لا يرتفع إجمالها أو لا تجد المخصّص أو المقيّد لها إلّا في السنّة....

ومن هنا، فقد تقرّر عند العلماء أنّ «القرآن يفسّر بعضه بعضاً» كما تقرّر عندهم أنّ السنّة تخصّص الكتاب أو تقيّده، على تفصيل تجده في كتب علم أصول الفقه، بل قد يرفعون اليد عن الآية في المسألة ويأخذون بما جاء في السنّة في موارد كثيرة، كما في مسألة غسل اليدين في الوضوء، لورود «إلى» في اللّغة بمعنى «الغاية» و«المعيّة» كليهما، فإذا كانت الآية مجملةً وجب الرجوع إلى بيان النبيّ صلّى الله عليه وآله، وهذه قاعدة عامّة، ويدلّ عليها من الكتاب آيات كقوله تعالى: ﴿... وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.(١)

إنّه لا يجوز الأخذ بظاهر آيةٍ من القرآن الكريم إلّا بعد لحاظ سائر الآيات، وإلّا كان من الجائز للمجسّم أن يستند إلى آيةٍ في عقيدته ويعرض عن غيرها ممّا يدلّ على خلاف معتقده؟ وللجبري أنّه يحتج بآيةٍ ويترك ما دلّ على نفي الجبر؟ وهكذا....

إنّه لابدّ من الجمع بين الآيات بوجهٍ مقبول عند الشرع والعقل....

والآيات المحتاجة إلى الجمع، فلا يجوز الإيمان ببعضٍ والكفر ببعضٍ... في كتاب الله كثيرة، نذكر من باب التمثيل الآيات التالية:

---

(١) سورة الحشر: الآية ٧.

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ﴾،(١) فهي تنفي وجود الولي لله، وتقابلها الآية ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.(٢)

وفي حين ينصّ القرآن على عدم وجود شهيد في القيامة إلّا الله: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللهِ شَهِيدًا﴾،(٣) يأتي النصّ الدالّ على وجود شهداء غيره ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾.(٤)

وفي علم الغيب يقول: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللهُ...﴾،(٥) ويقول: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ...﴾.(٦)

وهل يتمكّن النبيّ على شيء؟ فآية تقول: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾،(٧) وآية تقول: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ...﴾.(٨)

وفي آية أُخرى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ

---

(١) سورة الإسراء: الآية ١١١.

(٢) سورة يونس: الآية ٦٢.

(٣) سورة الرعد: الآية ٤٣.

(٤) سورة النساء: الآية ٤١.

(٥) سورة النمل: الآية ٦٥.

(٦) سورة الجن: الآية ٢٦ ـ ٢٧.

(٧) سورة الجن: الآية ٢١.

(٨) سورة يونس: الآية ٤٩.

ظَالِمُونَ﴾.(١)

وتقابلها: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضىٰ﴾.(٢)

وهكذا في آيات كثيرة....

الإستدلال بالروايات والزيارة الجامعة

فمسألة «ولاية المعصوم» النبيّ الأكرم وأهل بيته المعصومين، يستدلُّ لها بالكتاب العزيز، وبالروايات المعتبرة الواردة عنهم، وكذا بما ورد عنهم من الأدعية وزياراتهم المأثورة. ولعلّ من أصحّ الزيارات وأجمعها لمنازلهم: «الزيارة الجامعة»، وهذا ما يلوح من كلمات الأكابر حولها:

قال التقيّ المجلسي: «إنّها أكمل الزيارات وأحسنها».

وقال العلّامة المجلسي: «إنّها أصحّ الزيارات سنداً وأعمّها مورداً وأفصحها لفظاً وأبلغها معنىً وأعلاها شأناً».

وقال السيّد الشبّر: «إنّ الزيارة الجامعة الكبيرة أعظم الزيارات شأناً وأعلاها مكانةً ومكاناً، ...فإنّها فوق كلام المخلوق وتحت كلام الخالق الملك العلّام. قداشتملت على الإشارة إلى جملةٍ من الأدلّة والبراهين المتعلّقة بمعارف أُصول الدين وأسرار الأئمّة الطّاهرين ومظاهر صفات ربّ العالمين ...».(٣)

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٢٨.

(٢) سورة الضحى: الآية ٥.

(٣) راجع كتابنا: مع الأئمّة الهداة في شرح الزيارة الجامعة، مقدّمة الكتاب.

المقدّمة السادسة

في أنّ الأئمّة ما بلغوا تلك المنازل إلّا بالطّاعة

إنّ الأئمّة عليهم السّلام ما بلغوا المنازل الرفيعة ـ الّتي لم يبلغها غيرهم ـ إلّا بالعبوديّة والطّاعة لله عزّوجلّ.

إنّ الأئمّة الّذين جعلهم الله أبواباً لمن أراده، وسبلاً للوصول إليه، وأسباباً لمعرفته وطاعته، كما ورد عن أبي‌عبدالله الصادق عليه السّلام إذ قال:

«أبى الله أنْ يجري الأشياء إلّا بأسباب، فجعل لكلّ شيء سبباً، وجعل لكلّ سببٍ شرحاً، وجعل لكلّ شرح علماً، وجعل لكلّ علم باباً ناطقاً، عرفه من عرفه وجهله من جهله، ذاك رسول الله صلّى الله عليه وآله ونحن».(١)

هم أعبد النّاس بعد رسول الله على الإطلاق....

---

(١) الكافي ١ / ١٨٣.

قال الإمام عليه السّلام: «كان علي ـ والله ـ عبداً لله صالحاً، أخا رسول الله صلّى الله عليه وآله. ما نال الكرامة من الله إلّا بطاعته لله ولرسوله».(١)

نعم، لقد كانت حياة أئمّتنا كلّها عبادةً لله وطاعةً له على أنواعها المختلفة، من الصّلاة والصّيام والحج، ومن نشر العلم وتعليم النّاس، ومن مساعدة الفقراء وكفالة الأيتام، ومن الدعاء والمناجاة، ومن الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر...

وأمّا حالاتهم مع الله في الخلوات، فلا يعلم بها إلّا هو... ولربّما اطّلع على بعضها أحدٌ صدفةً فنقلها كما في الروايات....

ولنذكر طرفاً من أخبار عباداتهم:(٢)

من عبادة رسول الله

أمّا عبادة رسول الله صلّى الله عليه وآله، فيكفي قوله تعالى له: ﴿طه * مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقىٰ﴾ وقول الإمام السجّاد عليه السّلام الآتي في عبادة أميرالمؤمنين عليه السّلام.

من عبادة أميرالمؤمنين

وأمّا أميرالمؤمنين عليه السّلام، فقد كان أعبد النّاس وأورعهم وأزهدهم،

---

(١) بحارالأنوار ٢٥ / ٢٨٧.

(٢) ملخّصاً من كتاب (قادتنا كيف نعرفهم) تأليف آية الله العظمى السيّد محمدهادي الميلاني، تحقيق وتعليق السيّد محمدعلي الميلاني، مراجعة وإشراف السيّد علي الحسيني الميلاني.

ومنه تعلّم النّاس الإطاعة لله ولرسوله صلّى الله عليه وآله، وصلاة اللّيل وملازمة الأوراد والنّوافل اللّيليّة والنّهاريّة. وقد ذكر العلماء أنّه عليه الصّلاة والسّلام كان يصلّي في كلّ يومٍ وليلةٍ ألف ركعة. وقد بلغ من مواظبته على عباداته أن بسط له نطعٌ بين الصّفين في ليلة الهرير وقام بتهجّده وصلّى نافلته، والسّهام تقع بين يديه. قالوا: وقد كانت جبهته كثفنة البعير لطول سجوده لله، وأنّه كان يغشى عليه خشوعاً لعزّته وخضوعاً لهيبته حتّى كان يُظنّ أنّه قد مات.

وقيل للإمام زين العابدين عليه السّلام ـ وسيأتي الإشارة إلى عبادته ـ: «أين عبادتك من عبادة جدّك؟

فقال: عبادتي عند عبادة جدّي كعبادة جدّي عند عبادة رسول الله صلّى الله عليه وآله».

من عبادة الإمام الحسن بن علي السّبط

وعن المفضل بن عمر، قال: «قال الصّادق عليه السّلام: حدّثني أبي عن أبيه أنّ الحسن بن علي بن أبي‌طالب كان أعبد النّاس في زمانه وأزهدهم وأفضلهم، وكان إذا حج حج ماشياً وربما مشى حافياً، وكان إذا ذكر الموت بكى، وإذا ذكر القبر بكى، وإذا ذكر البعث والنشور بكى، وإذا ذكر الممرّ على الصّراط بكى، وإذا ذكر العرض على الله تعالى ذكره شهق شهقةً يغشى عليه منها. وكان إذا قام في

صلاته ترتعد فرائصه بين يدي ربّه عزّوجلّ، وكان إذا ذكر الجنّة والنّار إضطرب اضطراب السليم، ويسأل الله الجنّة ويعوذ به من النّار. وكان عليه السّلام لا يقرأ من كتاب الله عزّوجلّ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلّا قال: لبّيك اللهمّ لبّيك. ولم ير في شيء من أحواله إلّا ذاكراً لله سبحانه. وكان أصدق النّاس لهجة وأفصحهم منطقاً».(١)

وقد أفادت الروايات: «أنّ الحسن بن علي عليه السّلام كان إذا توضّأ ارتعدت مفاصله واصفرّ لونه، فقيل له في ذلك، فقال: حقّ على كلّ من وقف بين يدي ربّ العرش أن يصفرّ لونه وترتعد مفاصله.

وكان عليه السّلام إذا بلغ باب المسجد رفع رأسه ويقول: إلهي ضيفك ببابك، يا محسن قد أتاك المسيء، فتجاوز عن قبيح ما عندي بجميل ما عندك يا كريم. وكان إذا فرغ من الفجر لم يتكلّم حتّى تطلع الشمس وإن زحزح. أي أريد تنحيه من ذلك باستنطاق ما يهم».(٢)

وأنّه عليه السّلام: حجَّ خمسة وعشرين حجّة ماشياً، وقاسم الله ماله مرتين، وفي بعض الروايات ثلاث مرات، حتّى أنّه كان يعطي نعلاً ويمسك نعلاً، ويعطي خُفاً ويمسك خُفّاً.(٣)

---

(١) الأمالي: ١٧٨ / المجلس الثالث والثلاثون.

(٢) المناقب ٤ / ١٤.

(٣) المناقب ٤ / ١٤، المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٦٩، أُسد الغابة ٢ / ١٣، سير أعلام النبلاء

من عبادة الإمام الحسين الشهيد

وقال ابن شهرآشوب: «قيل للحسين عليه السّلام: ما أعظم خوفك من ربّك؟ قال: لا يأمن يوم القيامة إلّا من خاف الله في الدنيا».(١)

قال أبوالفداء: «وكان يصلّي في اليوم واللّيلة ألف ركعة».(٢)

قال ابن عبد ربّه: «قيل لعلي بن الحسين: ما كان أقلّ ولد أبيك؟ قال: العجب كيف ولدت له؟ كان يصلّي في اليوم واللّيلة ألف ركعة، فمتى كان يتفرّغ للنساء».(٣)

قال أبوبكر التلمساني: «وكان كثير الصّلاة والصّيام والحجّ».(٤)

قال إبن عبدالبر: «وكان الحسين فاضلاً ديّناً كثير الصّيام والصّلاة والحجّ».(٥)

قال أبوالفداء: «وكان الحسين وأصحابه [ليلة عاشوراء] يصلّون اللّيل كلّه ويدعون.

قال المفيد: فقام اللّيل كلّه يصلّي ويستغفر ويدعو ويتضرّع، وقام أصحابه

☜ ٣ / ١٧٨، حلية الأولياء ٢ / ٣٧.

(١) المناقب ٤ / ٦٩.

(٢) المختصر في أخبار البشر ١ / ١٩١.

(٣) العقد الفريد ٤ / ٣٨٤.

(٤) الجوهرة في نسب الإمام علي عليه السّلام: ٣٩.

(٥) الإستيعاب ١ / ٣٩٣.

كذلك يصلّون ويدعون ويستغفرون». [١]

قال السيّد ابن طاووس: «وبات الحسين وأصحابه تلك الليلة ولهم دويّ كدويّ النحل، ما بين راكع وساجد وقائم وقاعد». [٢]

وروى المحدّث البحراني بإسناده عن علي بن الحسين «أنّه لما كانت الليلة الّتي قتل أبوه في غدها، أن أباه قام اللّيل كلّه يصلّي ويستغفر ويدعون وقام أصحابه كذلك يدعون ويصلّون ويستغفرون». [٣]

وروى الحمويني بإسناده عن شريح قال: «دخلت مسجد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، فإذا الحسين بن علي فيه ساجد يعفر خدّه في التراب وهو يقول: سيّدي ومولاي، ألمقامع الحديد خلقت أعضائي؟ أم لشرب الحميم خلقت أمعائي؟ إلهي إن طالبتني بذنوبي لأطالبنّك بكرمك، ولئن حبستني مع الخاطئين لأخبرنّهم بحبّي لك، سيّدي إن طاعتي لا تنفعك ومعصيتي لا تضرّك، فهب لي ما لا ينفعك، واغفر لي ما لا يضرّك، فإنّك أرحم الرّاحمين». [٤]

---

(١) الإرشاد: ٢١٦.

(٢) اللهوف في قتلى الطفوف: ٨٣.

(٣) حلية الأبرار ١ / ٥٨١.

(٤) فرائد السمطين ٢ / ٢٦٢.

من عبادة الإمام السجّاد

وعن الصّادق عليه السّلام قال: «كان أبي يقول: كان علي بن الحسين إذا قام في الصّلاة كأنّه ساق شجرة لا يتحرّك منه شيء إلّا ما حرّكه الرّيح منه».

وعنه عليه السّلام: كان علي بن الحسين ـ صلوات الله عليهما ـ إذا قام في الصّلاة تغيّر لونه، فإذا سجد لم يرفع رأسه حتّى يرفضّ عرقاً».

وعن الباقر عليه السّلام: كان علي بن الحسين يصلّي في اليوم واللّيلة ألف ركعة وكانت الرّيح تميله بمنزلة السنبلة، وكانت له خمسمائة نخلة وكان يصلّي عند كلّ نخلة ركعتين وكان إذا قام في صلاته غشي لونه لون آخر، وكان قيامه في صلاته قيام عبد ذليل بين يدي الملك الجليل، كانت أعضاؤه ترتعد من خشية الله، وكان يصلّي صلاة مودّع يرى أنّه لا يصلّي بعدها أبداً».(١)

وعن الصّادق عليه السّلام: لقد دخل أبوجعفر على أبيه، فإذا هو قد بلغ من العبادة ما لم يبلغه أحد، وقد اصفرّ لونه من السّهر ورمضت عيناه من البكاء ودبرت جبهته من السّجود، وورمت قدماه من القيام في الصّلاة. قال: فقال أبوجعفر: فلم أملك حين رأيته بتلك الحال من البكاء فبكيت رحمة له وإذا هو يفكر، فالتفت إليّ بعد هنيئة من دخولي فقال: يا بنيّ، أعطني بعض تلك الصحف الّتي فيها عبادة

---

(١) مناقب آل أبي طالب ٤ / ١٥٠.

علي، فأعطيته فقرأ فيها يسيراً ثمّ تركها من يده تضجّراً وقال: من يقوى على عبادة علي بن أبي طالب».(١)

وعن أبان بن تغلب: «قلت لأبي عبدالله عليه السّلام: إنّي رأيت علي بن الحسين عليه السّلام في الصّلاة غشي لونه لون آخر، فقال لي: والله إن علي بن الحسين كان يعرف الّذي يقوم بين يديه».(٢)

وعن أبي حمزة الثمالي: «رأيت علي بن الحسين عليهما السّلام يصلّي فسقط رداؤه عن أحد منكبيه، قال: فلم يسوِّ حتّى فرغ من صلاته قال: فسألته عن ذلك فقال: ويحك، أتدري بين يدي من كنت؟ إنّ العبد لا يقبل من صلاته إلّا ما أقبل عليه منها بقلبه».(٣)

قال ابن شهرآشوب: «وروي أنّه كان إذا قام إلى الصّلاة تغيّر لونه وأصابته رعدة وحال أمره، فربّما سأله عن حاله من لا يعرف أمره في ذلك فيقول: إنّي أريد الوقوف بين يدي ملك عظيم. كان إذا وقف في الصّلاة لم يشغل بغيرها ولم يسمع شيئاً لشغله بالصّلاة».(٤)

---

(١) مناقب آل أبي طالب ٤ / ١٤٩.

(٢) علل الشرائع ١ / ٢٣١.

(٣) المصدر ١ / ٢٣٢.

(٤) مناقب آل أبي طالب ٤ / ١٥٠.

وقال الزهري: «كان علي بن الحسين عليه السّلام إذا قرأ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ يكرّرها حتّى يكاد أن يموت».(١)

قال ابن طلحة الشافعي: «مناقبه ومزاياه كثيرة، منها أنّه عليه السّلام كان إذا توضّأ للصّلاة يصفرّ لونه، فيقول له أهله: ما هذا الّذي يعتادك عند الوضوء؟ فيقول: تدرون بين يدي من أريد أنْ أقوم؟ وإذا قام إلى الصّلاة أخذته الرّعدة، ويقول: أريد أن أقوم بين يدي ربّي وأُناجيه تأخذني الرّعدة، ووقع الحريق والنّار في البيت الّذي هو فيه، وكان ساجداً في صلاته، فجعلوا يقولون: ياابن رسول الله النّار، ياابن رسول الله النّار، ياابن رسول الله النّار، فما رفع رأسه من سجوده حتّى أطفئت، فقيل له: ما الّذي ألهاك عنها؟ نار الآخرة.

وقيل: كان سبب تلقّبه بزين العابدين أنّه كان ليلة في محرابه قائماً في تهجّده، فتمثّل له الشّيطان في صورة ثعبان ليشغله عن عبادته، فلم يلتفت إليه، فجاء إلى إبهام رجله فالتقمها فلم يلتفت إليه، فألمه فلم يقطع صلاته، فلمّا فرغ منها وقد كشف الله له فعلم أنّه شيطان فسبّه ولطمه، وقال: إخسأ يا ملعون، فذهب، وقام إلى إتمام ورده فسمع صوتاً ولا يرى قائله وهو يقول: أنت زين العابدين ـ ثلاثاً ـ فظهرت هذه الكلمة واشتهرت لقباً له».(٢)

---

(١) وسائل الشيعة ٦ / ١٥١.

(٢) مطالب السؤول في مناقب آل الرسول عليهم السّلام: ٢٠٤، ورواه السيّد شهاب الدين أحمد في

وقال ابن حجر المكّي: «كان يصلّي في اليوم واللّيلة ألف ركعة».(١)

قال الشيخ محمّد الصّبان: «كان يصلّي في اليوم واللّيلة ألف ركعة حتّى مات، ولقب بزين العابدين لكثرة عبادته وحسنها».(٢)

وأمّا عن صومه، فقد سُئلت مولاة له، فقالت: أُطنب أو أختصر؟ فقلت: بل اختصري، قالت: ما أتيته بطعام نهاراً قط، ولا فرشت له فراشاً بليل قط».(٣)

وعن الصّادق عليه السّلام: «كان علي بن الحسين شديد الإجتهاد في العبادة، نهاره صائم وليله قائم، فأضرّ ذلك بجسمه فقلت له: يا أبه، كم هذا الدؤوب؟ فقال: أتحبّب إلى ربّي لعلّه يزلفني».(٤)

وعنه عليه السّلام: «إنّه كان علي بن الحسين إذا كان اليوم الّذي يصوم فيه يأمر بشاة فتذبح وتقطع أعضاؤها وتطبخ، فإذا كان عند المساء أكبّ على القدور حتّى يجد ريح المرقة وهو صائم، ثمّ يقول: هاتوا القصاع، إغرفوا لآل فلان، حتّى يأتي إلى آخر القدور، ثمّ يؤتى بخبز وتمر فيكون بذلك عشاؤه».(٥)

☜ توضيح الدلائل في تصحيح الفضائل: ٧٧٣ مع فرق، وسبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص: ٣٢٥.

(١) الصواعق المحرقة: ١١٩، قال الشيخ عبدالحسين الأميني: «لقد تظافر النقل بأن كلاً من مولانا أميرالمؤمنين والإمام السبط الشهيد الحسين وولده الطاهر علي زين العابدين كان يصلّي في اليوم واللّيلة ألف ركعة ولم تزل العقائد متطامنةً إلى ذلك والعلماء متسالمين عليه ...» الغدير ٥ / ٢٥.

(٢) إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار للشبلنجي: ٢١٨.

(٣) علل الشرايع: ٣٢٣.

(٤) مناقب آل أبي طالب ٤ / ١٥٥.

(٥) المصدر.

قال ابن شهرآشوب: «وحج علي بن الحسين ماشياً، فسار في عشرين يوماً من المدينة إلى مكّة... ولقد حجّ على ناقته عشرين حجّة فما قرعها بسوط... والتاثت[١] عليه ناقته، فرفع القضيب وأشار إليها فقال: لولا خوف القصاص لفعلت، وفي رواية: من القصاص، وردّ يده عنها».[٢]

وقال سفيان: «أراد علي بن الحسين الخروج إلى الحج، فاتّخذت له سكينة بنت الحسين أخته زاداً أنفقت عليه ألف درهم، فلما كان بظهر الحرّة[٣] سيرت ذلك إليه، فلم يزل يفرّقه على المساكين».[٤]

وقال سعيد بن المسيّب: «كان النّاس لا يخرجون من مكّة حتّى يخرج علي بن الحسين، فخرج وخرجت معه، فنزل في بعض المنازل، فصلّى ركعتين سبّح في سجوده، فلم يبق شجر ولا مدر إلّا سبّحوا معه، ففزعت منه، فرفع رأسه فقال: يا سعيد أفزعت؟ قلت: نعم يا ابن رسول الله، قال: هذا التّسبيح الأعظم».

قال: «كان القراء لا يحجّون حتّى يحج زين العابدين، وكان يتّخذ لهم السّويق، الحلو والحامض، ويمنع نفسه، ورأيته يوماً وهو ساجد، فوالّذي نفس سعيد بيده لقد رأيت الشجر والمدر والرحل والراحلة يردون عليه مثل كلامه».[٥]

---

(١) إلتاث في العمل: أبطأ.

(٢) مناقب آل أبي طالب ٤ / ١٥٥.

(٣) الحرة: أرض ذات حجارة.

(٤) كشف الغمّة في معرفة الأئمّة ٢ / ٧٨.

(٥) المصدر.

وقال الدميري: «ويروى أنّه لمّا حج وأراد أن يلبّي إرتعد واصفرّ وخرّ مغشيّاً عليه، فلمّا أفاق سئل عن ذلك، فقال: إنّي لأخشى أن أقول: لبّيك اللهمّ لبّيك فيقول لي: لا لبّيك ولا سعديك، فشجّعوه، وقالوا: لابدّ من التّلبية، فلمّا لبّى غشي عليه حتّى سقط عن راحلته.

وكان يصلّي في كلّ يوم وليلة ألف ركعة، وكان كثير الصّدقات، وكان أكثر صدقته باللّيل، وكان يقول: صدقة اللّيل تطفىء غضب الرّب.

وكان كثير البكاء فقيل له في ذلك، فقال: إنّ يعقوب عليه السّلام بكى حتّى ابيضّت عيناه على يوسف ولم يتحقّق موته، فكيف لا أبكي وقد رأيت بضعة عشر رجلاً يذبحون من أهلي في غداة واحدة».(١)

من عبادة الإمام الباقر

وروي عن ولده جعفر عليه السّلام قال: كان أبي يقول في جوف اللّيل أمرتني فلم أئتمر، وزجرتني فلم أزدجر، ها أنا ذا عبدك بين يديك ولا أعتذر».(٢)

وعن أبي عبيدة الحذاء قال: سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول وهو ساجد: أسألك بحقّ حبيبك محمّد إلّا بدّلت سيئاتي حسنات وحاسبتني حساباً يسيراً.

---

(١) حياة الحيوان ١ / ١٣٩ / كلمة بغل.

(٢) بحارالأنوار ٤٦ / ٢٩٠.

ثمّ قال في الثانية: أسألك بحقّ حبيبك محمّدٍ إلّا كفيتني مؤونة الدّنيا وكلّ هول دون الجنّة.

وقال في الثالثة: أسألك بحقّ حبيبك محمّد لمّا غفرت لي الكثير من الذّنوب والقليل، وقبلت منّي عملي اليسير.

ثمّ قال: في الرابعة: أسألك بحقّ حبيبك محمّد لمّا أدخلتني الجنّة وجعلتني من سكانها، ولمّا نجيتني من صفعات النّار برحمتك، وصلّى الله عليه محمّد وآله».(١)

وروى بإسناده عن إسحاق بن عمّار قال: «قال لي أبوعبدالله عليه السّلام: إنّي كنت أمهّد لأبي فراشه فأنتظره حتّى يأتي، فإذا آوى إلى فراشه ونام قمت إلى فراشي، وإنّه أبطأ عليّ ذات ليلة، فأتيت المسجد في طلبه وذلك بعد ما هدأ النّاس، فإذا هو في المسجد ساجد، وليس في المسجد غيره، فسمعت حنينه وهو يقول: «سبحانك اللهمّ أنت حقّاً حقّاً، سجدت لك يا رب تعبّداً ورقّاً، اللهمّ إن عملي ضعيف فضاعفه لي، اللهمّ قني عذابك يوم تبعث عبادك وتب عليّ إنّك أنت التّواب الرّحيم».(٢)

قالوا: وكان يصلّي في اليوم واللّيلة مائة وخمسين ركعة.(٣)

---

(١) الكافي ٣ / ٣٢٢.

(٢) المصدر ٣ / ٣٢٣.

(٣) حلية الأولياء: ١٨٢، تذكرة الحفّاظ ١ / ١٢٥.

من عبادة الإمام موسى بن جعفر

وقال الخطيب البغدادي: «روى أصحابنا: أنّه دخل مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فسجد سجدةً في أوّل اللّيل، وسمع وهو يقول في سجوده: عظم الذنب عندي فليحسن العفو عندك، يا أهل التقوى ويا أهل المغفرة، فجعل يردّدها حتّى أصبح».(١)

وروى بإسناده عن عمّار بن أبان، قال: «حبس أبوالحسن موسىٰ بن جعفر عند السندي، فسألته أخته أن تتولّى حبسه ـ وكانت تتديّن ـ ففعل، فكانت تلي خدمته فحكي لنا أنّها قالت: كان إذا صلّى العتمة حمد الله ومجّده ودعاه، فلم يزل كذلك حتّى يزول اللّيل، فإذا زال اللّيل قام يصلّي حتّى يصلّي الصبح، ثمّ يذكر قليلاً حتّى تطلع الشمس، ثمّ يقعد إلى ارتفاع الضحى ثمّ يتهيّأ ويستاك ويأكل، ثمّ يرقد إلى قبل الزوال، ثمّ يتوضّأ ويصلّي العصر، ثمّ يذكر في القبلة حتّى يصلّي المغرب، ثمّ يصلّي ما بين المغرب والعتمة، فكان هذا دأبه، فكانت أخت السندي إذا نظرت إليه قالت: خاب قوم تعرّضوا لهذا الرجل، وكان عبداً صالحاً».(٢)

روى ابن شهرآشوب: «كانت لموسى بن جعفر بضع عشرة سنّة كلّ يوم سجدة بعد ابيضاض الشمس إلى وقت الزوال، وكان عليه السّلام أحسن النّاس

---

(١) تاريخ بغداد ١٣ / ٢٧.

(٢) المصدر ١٣ / ٣١.

صوتاً بالقرآن، فكان إذا قرأ يحزن ويبكي السامعون لتلاوته، وكان يبكي من خشية الله حتّى تخضلّ لحيته بالدموع.

روى أحمد بن عبدالله عن أبيه قال: «دخلت على الفضل بن الربيع وهو جالسٌ على سطح فقال لي: اشرف على هذا البيت وانظر ما ترى؟ فقلت: ثوباً مطروحاً فقال: أنظر حسناً، فتأمّلت فقلت: رجل ساجد، فقال لي: تعرفه؟ هو موسى بن جعفر، أتفقّده اللّيل والنّهار فلم أجده في وقت من الأوقات إلّا على هذه الحالة. إنّه يصلّي الفجر فيعقب إلى أن تطلع الشّمس، ثمّ يسجد سجدة فلا يزال ساجداً حتّى تزول الشّمس، وقد وكّل من يترصّد أوقات الصّلاة فإذا أخبره وثب يصلّي من غير تجديد وضوء، وهو دأبه، فإذا صلّى العتمة أفطر ثمّ يجدّد الوضوء ثمّ يسجد، فلا يزال يصلّي في جوف اللّيل حتّى يطلع الفجر.

وقال بعض عيونه: كنت أسمعه كثيراً يقول في دعائه: اللهمّ إنّي كنت أسألك أن تفرغني لعبادتك، اللهمّ وقد فعلت فلك الحمد.

وكان عليه السّلام يقول في سجوده: قبح الذنب من عبدك فليحسن العفو والتجاوز من عندك.

ومن دعائه: اللهمّ إنّي أسألك الرّاحة عند الموت والعفو عند الحساب».[١]

---

(١) المناقب ٤ / ٣١٨.

روى إبراهيم بن عبدالحميد قال: «دخلت على أبي‌الحسن الأوّل عليه السّلام في بيته الّذي كان يصلّي فيه، فإذا ليس في البيت شيء إلّا حصفة وسيف معلّق ومصحف».[(١)]

قال المفيد: «وروي أنّه كان يصلّي نوافل اللّيل ويصلها بصلاة الصّبح ثمّ يعقّب حتّى تطلع الشمس ويخرّ لله ساجداً، فلا يرفع رأسه من الدعاء والتحميد حتّى يقرب زوال الشمس، وكان يدعو كثيراً فيقول: اللهمّ إنّي أسألك الرّاحة عند الموت والعفو عند الحساب. ويكرّر ذلك. وكان من دعائه عليه السّلام: عظم الذنب من عبدك فليحسن العفو من عندك.

وكان يبكي من خشية الله حتّى تخضلّ لحيته بالدموع. وكان أوصل النّاس لأهله ورحمه.

وكان يتفقّد فقراء المدينة في اللّيل، فيحمل إليهم الزنبيل فيه العين والورق والأدقّة والتمور، فيوصل إليهم ذلك ولا يعلمون من أي جهةٍ هو».[(٢)]

روى السيد ابن طاووس: «لمّا همّ هارون الرشيد بقتل موسى بن جعفر عليهما السّلام، دعا الفضل بن الربيع وقال له: قد وقعت لي إليك حاجة أسألك أن تقضيها ولك مائة ألف درهم. قال: فخرّ الفضل عند ذلك ساجداً وقال: أمراً أم

---

(١) قرب الاسناد: ١٦٠.

(٢) الإرشاد: ٢٧٧ ورواه الطبرسي في إعلام الورى: ٣٠٦.

مسألة؟ قال: بل مسألة. ثمّ قال: أمرت بأن تحمل إلى دارك في هذه السّاعة مائة ألف درَهم. وأسألك أن تصير إلى دار موسى بن جعفر وتأتيني برأسه.

قال الفضل: فذهبت إلى ذلك البيت، فرأيت فيه موسى بن جعفر وهو قائم يصلّي، فجلست حتّى قضى صلاته، وأقبل إليّ وتبسّم وقال: عرفت لماذا حضرت، أمهلني حتّى أصلّي ركعتين. قال: فأمهلته، فقام وتوضأ فأسبغ الوضوء وصلّى ركعتين وأتمّ الصّلاة بحسن ركوعها وسجودها، وقرأ خلف صلاته بهذا الحرز، فاندرس وساخ في مكانه، فلاأدري أرض ابتلعته أم سماء اختطفته. فذهبت إلى هارون وقصصت عليه القصّة، قال: فبكى هارون الرشيد ثم قال: أجاره الله منّي».(١)

وروى عن عبدالله بن مالك الخزاعي، قال: «دعاني هارون الرشيد فقال: يا أباعبدالله، كيف أنت وموضع السرّ منك؟ فقلت: يا أميرالمؤمنين ما أنا إلّا عبدٌ من عبيدك. فقال: إمض إلى تلك الحجرة وخذ من فيها واحتفظ به إلى أن أسألك عنه. فقال: دخلت فوجدت موسى بن جعفر، فلمّا رآني سلّمت عليه وحملته على دابّتي إلى منزلي، فأدخلته داري وجعلته مع حرمي وقفلت عليه والمفتاح معي، وكنت أتولّى خدمته، ومضت الأيام فلم أشعر إلّا برسول الرشيد يقول: أجب أميرالمؤمنين، فنهضت ودخلت عليه وهو جالسٌ وعن يمينه فراش وعن يساره

---

(١) مهج الدعوات: ٢٩.

فراش، فسلّمت عليه فلم يردّ غير أنّه قال: ما فعلت بالوديعة؟ فكأنّي لم أفهم ما قال، فقال: ما فعل صاحبك؟ فقلت: صالح، فقال: إمض إليه وادفع إليه ثلاثة آلاف درهم واصرفه إلى منزله وأهله، فقمت وهممت بـالإنصراف. فـقال: أتـدري مـا السبب في ذلك وما هو؟

قلت: لا يا أميرالمؤمنين.

فقال: نمت على الفراش الّذي عن يميني فرأيت في منامي قائلاً يقول لي: يا هارون، أطلع موسى بن جعفر، فانتبهت فقلت لعلّها لما في نفسي منه، فقمت إلى هذا الفراش الآخر، فرأيت ذلك الشخص بعينه وهو يقول: يا هارون أمـرتك أن تطلق موسى بن جعفر فلم تفعل، فانتبهت وتعوّذت من الشيطان، ثمّ قمت إلى هذا الفراش الّذي أنا عليه، وإذا بذلك الشخص بعينه وبيده حربة كأن أوّلها بالمشرق وآخرها بالمغرب وقد أومأ إليّ وهو يقول: والله يا هارون، لئن لم تطلق موسى بن جعفر لأضعن هذه الحربة في صدرك واطلعها من ظهرك، فأرسلت إليك، فامض فيما أمرتك به ولا تظهره إلى أحد فأقتلك. فانظر لنفسك.

قال: فرجعت إلى منزلي وفتحت الجرة ودخلت على مـوسى بـن جـعفر، فوجدته قد نام في سجوده، فجلست حتّى استيقظ ورفع رأسه وقال: يا عـبدالله افعل ما أمرت به، فقلت له: يا مولاي، سألتك بالله وبحقّ جدّك رسول الله، هـل دعوت الله عزّوجلّ في يومك هذا بالفرج؟ فقال: أجل، إنّي صلّيت المـفروضة

وسجدت وغفوت في سجودي، فرأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فقال: يا موسى أتحبّ أن تطلق؟ فقلت: نعم يا رسول الله، فقال: ادع بهذا الدعاء:

يا سابغ النعم، يا دافع النقم، يا بارىء النسم، يا مجلّي الهمم، ويا مغشى الظلم، يا كاشف الضرّ والألم، يا ذاالجود والكرم، ويا سامع كلّ صوت، ويا مدرك كلّ فوت، ويا محيي العظام وهي رميم ومنشئها بعد الموت، صلّ على محمّد وآل محمّد واجعل لي من أمري فرجاً ومخرجاً يا ذاالجلال والإكرام، فلقد دعوت به ورسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يلقنّيه حتّى سمعتك.

فقلت: قد استجاب الله منك. ثمّ قلت له ما أمرني به الرشيد وأعطيته ذلك).[1]

من عبادة الإمام الرضا

وقال رجاء بن أبي‌الضحاك «بعثني المأمون في إشخاص علي بن موسى عليه‌السّلام من المدينة، وقد أمرني أن آخذ به على طريق البصرة والأهواز وفارس، ولاآخذ به على طريق قم، وأمرني أن أحفظه بنفسي باللّيل والنّهار حتّى أقدم به إليه، فكنت معه من المدينة إلى مرو، فوالله ما رأيت رجلاً كان أتقى لله تعالى منه ولاأكثر ذكراً لله في جميع أوقاته منه ولاأشدّ خوفاً لله عزّوجلّ منه، وكان

(١) مهج الدعوات: ٣٠٥.

إذا أصبح صلّى الغداة، فإذا سلّم جلس في مصلّاه يسبّح الله ويحمده ويكبّره ويهلّله ويصلّي على النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم حتّى تطلع الشمس، ثمّ يسجد سجدة يبقى فيها حتّى يتعالى النهار، ثمّ أقبل على الناس يحدّثهم ويعظهم إلى قرب الزوال، ثمّ جدّد وضوء وعاد إلى مصلّاه، فإذا زالت الشمس قام فصلّى ست ركعات، يقرأ في الركعة الأُولى الحمد وقل يا أيّها الكافرون، وفي الثانية الحمد وقل هو الله، ويقرأ في الأربع في كلّ ركعة الحمد وقل هو الله أحد، ويسلّم في كلّ ركعتين، ويقنت فيهما في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة، ثمّ يؤذّن ويصلّي ركعتين، ثمّ يقيم ويصلّي الظهر، فإذا سلّم سبّح الله وحمد وكبّره، وهلّله ما شاء الله، ثمّ سجد سجدة الشكر يقول فيها مائة مرّة شكراً لله، فإذا رفع رأسه قام فصلّى ست ركعات، يقرأ في كلّ ركعة الحمد وقل هو الله أحد، ويسلّم في كلّ ركعتين، ويقنت في الثانية، فإذا سلّم قام وصلّى العصر، فإذا سلّم جلس في مصلّاه يسبّح الله ويحمده ويكبّره ويهلّله ما شاء الله، ثمّ سجد سجدة يقول فيها مائة مرّة حمداً لله.

فإذا غابت الشمس توضأ وصلّى المغرب ثلاثاً بأذان وأقامة، وقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة، فإذا سلّم جلس في مصلّاه يسبّح الله ويحمده ويكبّره ويهلّله ما شاء الله، ثمّ يسجد سجدة الشكر ثمّ يرفع رأسه ولم يتكلّم حتّى يقوم ويصلّي أربع ركعات بتسليمتين، ويقنت في كلّ ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة، وكان يقرأ في الأُولى من هذه الأربع الحمد وقل هو الله، ثمّ يجلس

بعد التسليم في التعقيب ما شاء الله، ثمّ يفطر، ثمّ يلبث حتّى يمضي من اللّيل قريب من الثلث.

ثمّ يقوم فيصلّي العشاء الآخرة أربع ركعات ويقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة، فإذا سلّم جلس في مصلّاه يذكر الله عزّوجلّ ويسبّحه ويحمده، يذكر الله عزّوجلّ ويسبّحه ويحمده ويكبّره ويهلّله ما شاء الله ويسجد بعد التعقيب سجدة الشكر، ثمّ يأوي إلى فراشه.

فإذا كان الثلث الأخير من اللّيل، قام من فراشه بالتسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والإستغفار، فاستاك، ثمّ توضأ، ثمّ قام إلى صلاة اللّيل فيصلّي ثمان ركعات ويسلّم في كلّ ركعتين، يقرأ في الأوليين منها في كلّ ركعة الحمد مرّة وقل هو الله أحد ثلاثين مرّة.

ثمّ يصلّي صلاة جعفر بن أبيطالب عليه السّلام أربع ركعات يسلّم في كلّ ركعتين، ويقنت في كلّ ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد التسبيح ويحتسب بها من صلاة اللّيل، ثمّ يقوم فيصلّي الركعتين الباقيتين، يقرأ في الأولى الحمد وسورة الملك، وفي الثانية الحمد وهل أتى على الإنسان.

ثمّ يقوم فيصلّي ركعتي الشفع، يقرأ في كلّ ركعة منهما الحمد مرّة وقل هو الله أحد ثلاث مرّات ويقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة.

فإذا سلّم قام، فصلّى ركعة الوتر يتوجّه فيها ويقرأ فيها الحمد مرّة وقل هو الله

أحد ثلاث مرّات وقل أعوذ بربّ الفلق مرّة واحدة، وقل أعوذ بربّ النّاس مرّة واحدة، ويقنت فيها قبل الركوع وبعد القراءة، ويقول في قنوته، اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد، اللهمّ اهدنا فيمن هديت، وعافنا فيمن عافيت، وتولّنا فيمن تولّيت، وبارك فيما أعطيت، وقنا شرّ ما قضيت، فإنّك تقضي ولا يقضى عليك، إنّه لا يذلّ من واليت ولا يعزّ من عاديت، تباركت ربّنا وتعاليت، ثمّ يقول: أستغفر الله وأسأله التوبة، سبعين مرّة، فإذا سلّم جلس في التعقيب ما شاء الله، فإذا قرب من الفجر قام فصلّى ركعتي الفجر، يقرأ في الأُولى الحمد وقل يا أيّها الكافرون، وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد.

فإذا طلع الفجر أذن وأقام وصلّى الغداة ركعتين، فإذا سلّم جلس في التعقيب حتّى تطلع الشمس، ثمّ يسجد سجدة الشكر حتّى يتعالى النهار.

وكانت قراءته في جميع المفروضات في الأُولى الحمد وإنّا أنزلناه، وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد، إلّا في صلاة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة، فإنّه كان يقرأ فيها بالحمد وسورة الجمعة، والمنافقين.

وكان يقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة في الأُولى الحمد وسورة وفي الثانية الحمد وسبّح اسم ربّك الأعلى.

وكان يقرأ في صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الأُولى الحمد وهل أتى على الإنسان، وفي الثانية الحمد وهل أتاك حديث الغاشية.

وكان يجهر بالقراءة في المغرب والعشاء وصلاة اللّيل والشفع والوتر والغداة. ويخفي القراءة في الظهر والعصر، وكان يسبّح في الأخيرتين يقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلّا الله والله أكبر ثلاث مرّات.

وكان قنوته في جميع صلاته: ربّ اغفر وارحم وتجاوز عمّا تعلم إنّك أنت الأعزّ الأجلّ الأكرم.

وكان إذا أقام في بلدة عشرة أيام صائماً لا يفطر، فإذا جنّ اللّيل بدأ بالصّلاة قبل الإفطار.

وكان في الطريق يصلّي فرائضه ركعتين إلّا المغرب فإنّه كان يصلّيها ثلاثاً ولا يدفع نافلتها، ولا يدع صلاة اللّيل والشفع والوتر وركعتي الفجر في سفر ولا حضر وكان لا يصلّي من نوافل النهار في السفر شيئاً.

وكان يقول بعد كلّ صلاة يقصرها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلّا الله والله أكبر ثلاثين مرّة ويقول: هذا تمام الصّلاة.

وما رأيته صلّى الضحى في سفر ولا حضر.

وكان لا يصوم في السفر شيئاً.

وكان يبدأ في دعائه بالصّلاة على محمّد وآله ويكثر من ذلك في الصّلاة وغيرها.

وكان يكثر باللّيل في فراشه من تلاوة القرآن، فإذا مرّ بآية فيها ذكر جنة أو نار

بكى وسأل الله الجنّة وتعوّذ به من النّار.

وكان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع صلواته باللّيل والنّهار.

وكان إذا قرأ سورة الجحد قال في نفسه سرّاً: يا أيّها الكافرون، فإذا فرغ منها قال: ربّي الله وديني الإسلام.

وكان إذا قرأ لا أقسم بيوم القيامة قال عند الفراغ منها، سبحانك اللهمّ.

وكان يقرأ في سورة الجمعة﴿قُلْ مٰا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجٰارَةِ﴾ للّذين اتّقوا﴿وَاللهُ خَيْرُ الرّٰازِقينَ﴾.(١)

وكان إذا فرغ من الفاتحة قال: الحمد لله ربّ العالمين، وإذا قرأ سبّح اسم ربّك الأعلى قال سرّاً: سبحان ربي الأعلى، وإذا قرأ يا أيّها الّذين آمنوا قال: لبّيك اللهمّ لبّيك، سرّاً.

وكان لا ينزل بلداً إلّا قصده الناس يستفتونه في معالم دينهم فيجيبهم ويحدّثهم الكثير عن أبيه عن آبائه عن علي عن رسول الله صلّى الله عليه وآله.

فلمّا وردت به على المأمون سألني عن حاله في طريقه، فأخبرته بما شاهدته منه في ليله ونهاره وظعنه وإقامته.

فقال لي: يا ابن أبي‌الضحاك، هذا خير أهل الأرض وأعلمهم وأعبدهم، فلا تخبر أحداً بما شاهدته منه لئلّا يظهر فضله إلّا على لساني، وبالله أستعين على

---

(١) سورة الجمعة: الآية ١١.

ما أقوى من الدفع منه والإساءة إليه».[١]

وفي رواية إبراهيم بن العبّاس: «وكان عليه السّلام قليل النوم بالليل كثير السّهر، يحيي أكثر لياليه من أوّلها إلى الصبح، وكان كثير الصّيام، فلا يفوته صيام ثلاثة أيّام في الشهر ويقول: ذلك صوم الدهر».[٢]

وقال عبدالسّلام بن صالح الهروي: «جئت إلى باب الدار الّتي حبس فيها الرضا عليه السّلام بسرخس وقد قيّد، فاستأذنت عليه السجّان، فقال: لا سبيل لك إليه، قلت: ولم؟ قال: لأنّه ربّما صلّى في يومه وليلته ألف ركعة، وإنّما ينفتل من صلاته ساعة في صدر النهار وقبل الزوال وعند اصفرار الشمس، فهو في هذه الأوقات قاعد في مصلّاه ويناجي ربّه.

قال: فقلت له: فاطلب لي منه في هذه الأوقات إذناً عليه، فاستأذن لي، فدخلت عليه وهو قاعدٌ في مصلّاه متفكّراً.

قال أبوالصّلت: فقلت له: يا ابن رسول الله ما شيء يحكيه عنكم الناس؟

قال: وما هو؟

قلت: يقولون إنّكم تدّعون أنّ الناس لكم عبيد.

فقال: اللهمّ فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة، أنت شاهد بأنّي

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السّلام ٢ / ١٨٠.

(٢) المصدر ٢ / ١٨٤.

لم أقل ذلك قط، ولا سمعت أحداً من آبائي قاله قط، وأنت العالم بما لنا من المظالم عند هذه الأُمّة، وإنّ هذه منها.

ثمّ أقبل عليّ، فقال لي: يا عبدالله، إذا كان الناس كلّهم عبيدنا على ما حكوه عنّا، فممّن نبيعهم؟

قلت: يا ابن رسول الله صدقت.

ثمّ قال: يا عبدالسّلام، أمنكر أنت لما أوجب الله تعالى لنا من الولاية كما ينكره غيرك؟

قلت: معاذ الله، بل أنا مقرّ بولايتكم».(١)

وروى الشيخ الحمويني بإسناده عن الحاكم محمّد بن عبدالله البيع الحاكم النيسابوري قال: «قال بعضهم حججت سنة مع علي بن موسى الرضا عليه السّلام، فسمعته بالموقف يدعوا بهذا الدعاء:...

اللهمّ كما سترت عليّ ما أعلم فاغفر لي ما تعلم. وكما وسعني حلمك فليسعني عفوك، وكما ابتدأتني بالإحسان فأتمّ نعمتك عليّ بالغفران. وكما أكرمتني بمعرفتك فاشفعها بمعرفتك. وكما عرّفتني وحدانيتك فالزمني طواعيتك. وكما عصمتني ممّا لم أكن اعتصم منه إلّا بعصمتك فاغفر لي ما لو شئت عصمتني منه. يا جواد يا كريم يا ذا الجلال والإكرام.

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السّلام: ١٨٣.

من عبادة الإمام الجواد

روى السيّد البحراني بإسناده عن علي بن مهزيار، قال: «رأيت أباجعفر الثاني عليه السّلام ليلة الزيارة، طاف طواف النساء وصلّى خلف المقام، ثمّ دخل زمزم فاستقى منها بيده بالدلو الّذي يلي الحجر وشرب منه وصب على بعض جسده، ثمّ اطلع في زمزم مرّتين».(١)

وروى عنه قال: «رأيت أباجعفر عليه السّلام يمشي بعد يوم النحر حتّى يرمي الجمرة ثمّ ينصرف راكباً، وكنت أراه ماشياً بعد ما يحاذي المسجد بمنى.

قال: وحدّثني علي بن محمّد بن سليمان النوفلي عن الحسن بن صالح عن بعض أصحابه قال: نزل أبوجعفر فوق المسجد بمنى قليلاً عن دابّته حتّى توجّه يرمي الجمرة عند مضرب علي بن الحسين، فقلت له: جعلت فداك لم نزلت هاهنا؟ فقال: إنّ هذا مضرب علي بن الحسين ومضرب بني‌هاشم، وأنا أحبّ أن أمشي في منازل بني‌هاشم».(٢)

من عبادة الإمام الهادي

قيل للمتوكّل: إنّ في منزله أسلحة يطلب الخلافة، فوجّه إليه رجالاً هجموا عليه، فدخلوا داره فوجدوه في بيته، وعليه مدرعة من شعر، وعلى رأسه الشريف

---

(١) حلية الأبرار ٢ / ٤٣٤.

(٢) المصدر ٢ / ٤٣٥.

ملحفة من صوف، وهو مستقبل القبلة ليس بينه وبين الأرض بساط إلّا الرمل والحصى، وهو يترنّم بآيات من القرآن في الوعد والوعيد، فحملوه إليه على البسته المذكورة، فلمّا رآه عظّمه وأجلسه إلى جنبه، فكلّمه، فبكى المتوكّل بكاءً طويلاً، ثمّ قال: يا أباالحسن عليك دين؟ قال: نعم أربعة آلاف دينار، فأمر المتوكّل بدفعها إليه، ثمّ ردّه إلى منزله مكرّماً».(١)

من عبادة الإمام العسكري

روى الشبلنجي عن أبيهاشم الجعفري قال: وكان الحسن عليه السّلام يصوم في السّجن، فإذا أفطر أكلنا معه من طعامه.(٢)

وروى الكليني بإسناده عن علي بن عبدالغفار، قال: «دخل العباسيون على صالح بن وصيف، ودخل صالح بن علي وغيره من المنحرفين عن هذه الناحية على صالح بن وصيف عندما حبس أبامحمّد، فقال لهم صالح: وما أصنع؟ قد وكّلت به رجلين من أشرّ من قدرت عليه فقد صارا من العبادة والصلاة والصيام إلى أمر عظيم، فقلت لهما: ما فيه؟ فقالا: ما تقول في رجل يصوم النهار ويقوم اللّيل كلّه، لا يتكلم ولا يتشاغل، وإذا نظرنا إليه ارتعدت فرائصنا ويداخلنا ما لا نملكه من أنفسنا، فلمّا سمعوا ذلك انصرفوا خائبين».(٣)

(١) فصل الخطاب لمحمّد خواجه پارسا البخاري من ملحقات ينابيع المودّة: ٣٨٦.

(٢) نور الأبصار: ١٩٥.

(٣) الكافي ١ / ٤٢٩، ورواه الطبرسي في إعلام الورى: ٣٧٩.

وقال علي بن محمّد عن بعض أصحابنا قال: «سلّم أبومحمّد عليه السّلام إلى نحرير،[١] فكان يضيّق عليه ويؤذيه، قال: فقالت له امرأته: ويلك إتّق الله، لاتدري من في منزلك؟ وعرّفته صلاحه، وقالت: إنّي أخاف عليك منه، فقال: لأرمينّه بين السّباع، ثم فعل ذلك به، فرئي قائماً يصلّي وهي حوله».[٢]

قال ابن شهرآشوب: «روي أنّ يحيى بن قتيبة الأشعري أتاه بعد ثلاث مع الاستاد، فوجداه يصلّي والأسود حوله، فدخل الاستاد الغيل[٣] فمزّقوه وأكلوه وانصرف يحيى في قومه إلى المعتمد فدخل المعتمد على العسكري وتضرّع إليه وسأل أن يدعو له بالبقاء عشرين سنة في الخلافة. فقال عليه السّلام: مدّ الله في عمرك، فأجيب، وتوفي بعد عشرين سنة».[٤]

(١) كان نحرير خادماً للخليفة يرعى سباعه وكلابه.

(٢) الكافي ١ / ٤٣٠.

(٣) الغيل: موضع الأسد.

(٤) المناقب ٤ / ٤٣٠.

المقدّمة السابعة

في أنّ البحث عن منازل النبي والأئمّة صعب مستصعب

إنّه لا يخفى خطورة مثل هذا البحث، فإنّه بحث خطرٌ وخطيرٌ للغاية.

أمّا من حيث الموضوع، فهو بحث عن منازل وصفات وحالات....

وهي أُمورٌ لا يمكن التوصّل إليها بسهولةٍ فيما يخصّ الناس العاديين، فكيف لو أردنا أن نبحث عن الحالات والصّفات النفسانيّة والأُمور الباطنيّة المتعلّقة بالعظماء من الناس؟ فكيف لو أردنا أن نبحث عن شئون الإمام المعصوم، الحجّة على الخلق من قِبَل الله سبحانه وتعالى؟

فانظر كيف تكون خطورة هذا الموضوع وأهميّته؟

لا غلوّ ولا تقصير

ثمّ إنّ الباحث عن هذا الموضوع على خطر عظيم جدّاً من ناحية أُخرى، وهي أنّه يجب أن يكون بحثه بين حدّي «الغلوّ» و«التقصير»، ضرورة أنّه كما

لا يجوز «الغلوّ» في حقّ الأئمّة، كذلك لا يجوز «التقصير».

والّذي يظهر من الأخبار وقوع الغلوّ في حقّ النبي وأميرالمؤمنين والأئـمّة عليهم السّلام، وقد تواتر عنهم المنع عن الغلوّ ولعن الغلاة....

فعن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم: «لا ترفعوني فوق حقّي، فإنّ الله تعالى اتّخذني عبداً قبل أن يتّخذني نبيّاً».(١)

وعن الصّادق: «جاء رجل إلى رسول الله فقال: السّلام عليك يا ربّي. فقال: ما لك!! لعنك الله ربّي وربّك».(٢)

وفي رواية: قيل للرضا عليه السّلام: بأبي أنت وأُمّي ياابن رسول الله، فـإنّ معي من ينتحل موالاتكم ويزعم أنّ هذه كلّها صفات علي وأنّه هو ربّ العالمين.

فلمّا سمعها الرضا عليه السّلام ارتعدت فرائصه وتصبّب عرقاً وقال: سبحان الله، سبحان الله عمّا يقول الظالمون والكافرون علوّاً كبيراً...».(٣)

وعن الباقر عليه السّلام يخاطب أباحمزة الثمالي: «يا أباحمزة، لا تضعوا عليّاً دون ما وضعه الله ولا ترفعوه فوق ما رفعه الله».(٤)

وعن أميرالمؤمنين: «إيّاكم والغلوّ فينا، قولوا إنّا عبيد مربوبون وقـولوا فـي

---

(١) بحارالأنوار ٢٥ / ٢٦٥.

(٢) المصدر ٢٥ / ٢٩٧.

(٣) المصدر ٢٥ / ٢٧٥.

(٤) المصدر ٢٥ / ٢٨٣.

فضلنا ما شئتم».(١)

وعن أميرالمؤمنين: «أللهمّ إنّي بريء من الغلاة كبراءة عيسى بن مريم من النصارى، اللهمّ اخذلهم أبداً ولا تنصر منهم أحداً».(٢)

وعنه: «لا تتجاوزوا بنا العبوديّة ثمّ قولوا ما شئتم ولن تبلغوا، وإيّاكم والغلوّ كغلوّ النصارى، فإنّي بريء من الغالين».(٣)

وعن علي بن الحسين عليه السّلام في حديث: «كان علي ـ والله ـ عبداً صالِحاً، أخو رسول الله، ما نال الكرامة من الله إلّا بطاعته لله ولرسوله، وما نال رسول الله الكرامة من الله إلّا بطاعته لله».(٤)

وعن الصّادق عليه السّلام يخاطب أبابصير: «يا أبامحمّد، إبرأ ممّن يزعم أنّا أرباب. قلت: برئ الله منه. فقال: إبرأ ممّن يزعم أنّا أنبياء. قلت: برئ الله منه».(٥)

وعنه: «لعن الله من أزالنا عن العبوديّة لله الّذي خلقنا وإليه مآبنا ومعادنا وبيده نواصينا».(٦)

---

(١) بحارالأنوار ٢٥ / ٢٧٠.

(٢) المصدر ٢٥ / ٢٦٦.

(٣) المصدر ٢٥ / ٢٧٤.

(٤) المصدر ٢٥ / ٢٨٦.

(٥) المصدر ٢٥ / ٢٩٧.

(٦) المصدر ٢٥ / ٢٩٧.

وعنه ـ وقد قِيل له: إنّ قوماً يزعمون أنّكم آلهة ـ «سمعي وبصري وبشري ولحمي ودمي وشعري من هؤلاء براء، وبرئ الله منهم، ما هؤلاء على ديني ولا على دين آبائي».(١)

وعن صالح بن سهل: «كنت أقول في أبيعبدالله بالربوبيّة، فدخلت عليه، فلمّا نظر إليّ قال: يا صالح، إنّا ـ والله ـ عبيد مخلوقون، لنا ربّ نعبده وإنْ لم نعبده عذّبنا».(٢)

وقال الرضا عليه السّلام في خبر «فمن ادّعى للأنبياء ربوبيّةً أو ادّعى للأئمّة ربوبيّة أو نبوّة أو لغير الأئمّة إمامة، فنحن براء منه في الدنيا والآخرة».(٣)

وعن صاحب الزمان: «تعالى الله عمّا يصفون سبحانه وبحمده، ليس نحن شركاءه في علمه ولا في قدرته... أنا وجميع آبائي من الأوّلين من آدم ونوح... ومن الآخرين محمّد رسول الله وعلي... عبيد لله عزّوجلّ...».(٤)

وقال الصّادق عليه السّلام: «إحذروا على شبابكم من الغلاة لا يفسدوهم، فإنّ الغلاة شرّ خلق الله، يصغّرون عظمة الله ويدعون الربوبيّة لعباد الله».(٥)

---

(١) بحارالأنوار ٢٥ / ٢٩٨.

(٢) المصدر ٢٥ / ٣٠٣.

(٣) المصدر ٢٥ / ٢٧٢.

(٤) المصدر ٢٥ / ٢٦٦.

(٥) المصدر ٢٥ / ٢٦٥.

تفيد هذه الأخبار وأمثالها:

١ـ إنّ بعض الناس قالوا بأُلوهيّة النبي.

٢ـ إنّ بعض الناس قالوا بأُلوهيّة الأئمّة.

٣ـ إنّ بعض الناس قالوا بنبوّة الأئمّة.

٤ـ إنّ بعض الناس قالوا بأنّ الأئمّة شركاء الله في خلقه وقدرته.

وهؤلاء كلّهم ملعونون على لسان النبي والأئمّة الطاهرين، وقد تبرّأوا منهم وحذّروا الشيعة منهم.

لكنّهم قالوا: «قولوا في فضلنا ما شئتم».

فالروايات المذكورة وأمثالها اشتملت على نهي، فإنّهم قد نهوا عن أن يقال فيهم عليهم السّلام بالأُلوهيّة أو النبوّة أو الشركة مع الله في الخلق والعلم والقدرة.

وعلى أمرٍ، فقد أمروا بأنْ يعتقد ويقال في فضلهم أيّ شيء آخر.

لا يقال: إنّ هذا الأمر غاية ما يدلّ عليه هو الإباحة، لكونه بعد الحظر والنهي، فلا يدلّ على وجوب الإعتقاد فيهم بما عدا الأُلوهيّة والنبوّة من سائر المنازل.

لأنّه وإنْ قلنا في علم الأُصول بدلالة الأمر على الإباحة إذا كان بعد النهي والحظر، لكنْ في هذا المقام نصوصٌ صريحة في أنّ عدم الإعتقاد بثبوت المنازل للنبي والأئمّة تقصير في حقّهم، و«التقصير» محرّم «كالغلو» بلا فرق.

ومن هذه الأخبار:

قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم في حديث: «يهلك فيه ـ يعني في علي ـ إثنان ولا ذنب له: غال ومقصرّ».(١)

وقوله عليه السّلام: «يا أباحمزة، لا تضعوا عليّاً دون ما وضعه الله».

وقوله عليه السّلام في حديث: «ألا، ومن عرف حقّنا ورجا الثواب فينا ورضي بقوته نصف مدّ في كلّ يوم، وما ستر عورته وما أكنّ رأسه، وهم ـ والله ـ في ذلك خائفون وجلون، ودّوا أنه حظّهم من الدنيا، وكذلك وصفهم الله عزّ وجلّ فقال: ﴿وَالَّذينَ يُؤْتُونَ مٰا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلىٰ رَبِّهِمْ رٰاجِعُونَ﴾ ثمّ قال: ما الّذي آتوا؟ آتوا ـ والله ـ مع الطاعة المحبّة والولاية، وهم في ذلك خائفون، ليس خوفهم خوف شك، ولكنّهم خافوا أن يكونوا مقصّرين في محبّتنا وطاعتنا».(٢)

هذا، ولا يخفى أنّ «المقصّر» تارةً: يكون منكراً من باب البغض والعناد، فهذا هالك لقولهم: «هلك فينا اثنان: محبّ غال ومبغض قال». وأُخرى: يكون غير معتقد عن جهلٍ أو قصور عن درك مثل هذه الأُمور، ولهذا قال عليه السّلام: «إلينا يرجع الغالي فلا نقبله، وبنا يلحق المقصّر فنقبله ... إنّ المقصّر إذا عرف عمل وأطاع».(٣)

---

(١) إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات ٧ / ٤٥٣.

(٢) الكافي ٢ / ٤٥٧.

(٣) بحارالأنوار ٢٥ / ٢٦٥ ـ ٢٦٦.

هذا، والغلوّ في اللّغة: مجاوزة الحدّ في شيء.(١)

وقد أفادت النصوص المذكورة وغيرها: أنّ الغلوّ في النبيّ، عبارة عن تجاوز الحدّ فيه وإخراجه عن كونه نبيّاً ومرسلاً من الله إلى الأُلوهيّة، وفي الأئمّة، عبارة عن تجاوز الحدّ فيهم وإخراجهم عن كونهم أتباعاً للنبي صلّى الله عليه وآله ومن أُمّته إلى النبوّة أو القول بألوهيّتهم.

كلماتٌ في الغلوّ

هذا ما أفادته النصوص، وصرّح به العلماء في كتب الفقه والحديث والكلام:

قال الشيخ المفيد رضي الله عنه:

«والغلاة من المتظاهرين بالإسلام، هم الّذين نسبوا أميرالمؤمنين والأئمّة من ذريته عليهم السّلام إلى الألوهيّة والنبوّة... وهم ضلال كفّار، حكم فيهم أميرالمؤمنين عليه السّلام بالقتل والتحريق بالنّار، وقضت الأئمّة ـ عليهم السّلام ـ عليهم بالإكفار والخروج عن الإسلام».(٢)

وقال السيّد المرتضى في كلامٍ له:

«ومن ينتسب إلى التشيع رجلان، مقتصد وغال، فالمقتصد معلوم نزاهته عن مثل هذا القول، والغالي لم يرض إلّا بالإلهية والربوبية، ومن قصّر منهم ذهب إلى

(١) المفردات في غريب القرآن: ٣٦٤.

(٢) تصحيح الإعتقاد: ١٣١.

النبوّة».[١]

وقال الشهيد الثاني:

«المراد بالغلاة من اعتقد إلَهيّة علي عليه السّلام أو أحد الأئمّة عليهم السّلام ... وجعل الغلاة من فرق المسلمين تجوّز، لانسلاخهم منه جملة، ومباينتهم له اسماً ومعنى».[٢]

وقال أيضاً:

«والغلاة جمع غال، وهو لغة مجاوزة الحدّ في شيء، والمراد هنا الّذين زادوا في الأئمّة عليهم السّلام واعتقدوا فيهم أو في أحدهم أنّه إلٰه ونحو ذلك ...».[٣]

وقال كاشف الغطاء:

«ثالثها: الغلاة. وهم القائلون بأن واجب الوجود وخالق الخلائق هو علي عليه السّلام أو غيره، والمعروف منهم هو القسم الأوّل، وهؤلاء كفار وكفرهم أظهر من كفر من تقدّم، لكن يدخلون أنفسهم في الإسلام وهو بريء منهم، فهم متشبثون لإقرارهم بنبوّة النبي وإجرائهم أحكام المسلمين على أنفسهم ودخولهم في ضمنهم، وهؤلاء في إفراطهم أعجب من السّابقين في تفريطهم، أين من

---

(١) الشافي في الإمامة ٤ / ١١٧.

(٢) مسالك الافهام ١ / ٤٤.

(٣) روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان: ١٦٣.

تعرضه الأعراض وتغلب عليه الأمراض وتؤلمه الأوجاع ويؤذيه الصّداع وتخطفه المنيّة عن الإتصاف بكونه ربّ البريّة؟ ثمّ أين من يلد ويولد عن النسبة إلى الواحد الأحد....[١]

وقال النراقي:

«وكذا لا ينبغي الريب في نجاسة الغلاة، وهم القائلون بألوهيّة علي أو أحد من الناس. للإجماع».[٢]

وقال المجلسي:

«إعلم أنّ الغلوّ في النبيّ والأئمّة عليهم السّلام إنّما يكون بالقول بألوهيّتهم أو بكونهم شركاء لله تعالى في المعبوديّة أو في الخلق والرزق أو أنّ الله تعالى حلّ فيهم أو اتّحد بهم، أو أنّهم يعلمون الغيب بغير وحي أو إلهام من الله تعالى، أو بالقول في الأئمّة عليهم السّلام أنّهم كانوا أنبياء، أو القول بتناسخ أرواح بعضهم إلى بعض، أو القول بأنّ معرفتهم تغني عن جميع الطاعات ولا تكليف معها بترك المعاصي.

والقول بكلّ منها إلحاد وكفر وخروج عن الدين، كما دلّت عليه الأدلّة العقليّة والآيات والأخبار السّالفة وغيرها، وقد عرفت أنّ الأئمّة عليهم السّلام تبرّؤوا منهم

---

(١) كشف الغطاء ٢ / ٤٠٣.

(٢) مستند الشيعة ١ / ٢٠٤.

وحكموا بكفرهم وأمروا بقتلهم، وإن قرع سمعك شيء من الأخبار الموهمة لشيء من ذلك فهي إمّا مأوّلة أو هي من مفتريات الغلاة.

ولكن أفرط بعض المتكلّمين والمحدّثين في الغلوّ، لقصورهم عن معرفة الأئمّة عليهم السّلام وعجزهم عن إدراك غرائب أحوالهم وعجائب شئونهم، فقدحوا في كثير من الرواة الثقات لنقلهم بعض غرائب المعجزات، حتّى قال بعضهم: من الغلوّ نفي السّهو عنهم، أو القول بأنّهم يعلمون ما كان وما يكون، وغير ذلك، مع أنّه قد ورد في أخبار كثيرة: «لا تقولوا فينا ربّاً وقولوا ما شئتم ولن تبلغوا» وورد: «أنّ أمرنا صعب مستصعب، لا يحتمله إلّا ملك مقرّب أو نبيّ مرسل أو عبد مؤمن امتحن الله قلبه للإيمان» وورد: «لو علم أبوذر ما في قلب سلمان لقتله». وغير ذلك ممّا مرّ وسيأتي.

فلابدّ للمؤمن المتديّن أن لا يبادر بردّ ما ورد عنهم من فضائلهم ومعجزاتهم ومعالي أُمورهم، إلّا إذا ثبت خلافه بضرورة الدّين أو بقواطع البراهين أو بالآيات المحكمة أو بالأخبار المتواترة، كما مرّ في باب التسليم وغيره ...».[1]

معاني التفويض

قال: وأمّا التفويض، فيطلق على معان بعضها منفيّ عنهم عليهم السّلام،

---

(١) بحارالأنوار ٢٥ / ٣٤٦ ـ ٣٥٠.

وبعضها مثبت لهم، فالأوّل: التفويض في الخلق والرزق والتربية والأماتة والإحياء، فإنّ قوماً قالوا: إنّ الله تعالى خلقهم وفوّض إليهم أمر الخلق، فهم يخلقون ويرزقون ويميتون ويحيون، وهذا الكلام يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يقال: إنّهم يفعلون جميع ذلك بقدرتهم وإرادتهم وهم الفاعلون حقيقة. وهذا كفر صريح، دلّت على استحالته الأدلّة العقليّة والنقليّة، ولا يستريب عاقل في كفر من قال به.

وثانيهما: أن الله تعالى يفعل ذلك مقارناً لإرادتهم، كشقّ القمر وإحياء الموتى وقلب العصا حيّة وغير ذلك من المعجزات، فإنّ جميع ذلك إنّما تحصل بقدرته تعالى مقارناً لإرادتهم لظهور صدقهم، فلا يأبى العقل عن أن يكون الله تعالى خلقهم وأكملهم وألهمهم ما يصلح في نظام العالم، ثمّ خلق كلّ شيء مقارناً لإرادتهم ومشيّتهم.

وهذا وإن كان العقل لا يعارضه كفاحاً، لكن الأخبار السّالفة تمنع من القول به فيما عدا المعجزات ظاهراً بل صراحاً، مع أنّ القول به قول بما لا يعلم، إذ لم يرد ذلك في الأخبار المعتبرة فيما نعلم.

وما ورد من الأخبار الدالّة على ذلك، كخطبة البيان وأمثالها، فلم يوجد إلّا في كتب الغلاة وأشباههم، مع أنّه يحتمل أن يكون المراد كونهم علّة غائيّة لإيجاد جميع المكوّنات، وأنّه تعالى جعلهم مطاعين في الأرضين والسماوات، ويطيعهم

بإذن الله تعالى كلّ شيء حتّى الجمادات، وأنّهم إذا شاؤا أمراً لا يردّ الله مشيّتهم، ولكنّهم لا يشاؤن إلّا أن يشاء الله.

وأمّا ما ورد من الأخبار في نزول الملائكة والرّوح لكلّ أمر إليهم، وأنّه لا ينزل ملك من السّماء لأمر إلّا بدأ بهم، فليس ذلك لمدخليّتهم في ذلك، ولا الإستشارة بهم، بل له الخلق والأمر تعالى شأنه، وليس ذلك إلّا لتشريفهم وإكرامهم وإظهار رفعة مقامهم.

الثاني: التفويض في أمر الدّين، وهذا أيضاً يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون الله تعالى فوّض إلى النبيّ والأئمّة عليهم السّلام عموماً أن يحلّوا ما شاؤا ويحرّموا ما شاؤا من غير وحي وإلهام، أو يغيّروا ما أوحي إليهم بآرائهم، وهذا باطل لا يقول به عاقل، فإنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم كان ينتظر الوحي أيّاماً كثيرة لجواب سائل ولا يجيبه من عنده، وقد قال تعالى:﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحىٰ﴾.(١)

وثانيهما: أنّه تعالى لمّا أكمل نبيّه صلّى الله عليه وآله، بحيث لم يكن يختار من الأُمور شيئاً إلّا ما يوافق الحقّ والصواب، ولا يحلّ بباله ما يخالف مشيّته تعالى في كلّ باب، فوّض إليه تعيين بعض الأُمور، كالزيادة في الصّلاة وتعيين النوافل في

---

(١) سورة النجم: الآية ٣ و ٤.

الصّلاة والصوم وطعمة الجدّ وغير ذلك ممّا مضى وسيأتي، إظهاراً لشرفه وكرامته عنده، ولم يكن أصل التعيين إلّا بالوحي، ولم يكن الإختيار إلّا بإلهام، ثمّ كان يؤكّد ما اختاره صلّى الله عليه وآله وسلّم بالوحي. ولا فساد في ذلك عقلاً، وقد دلّت النصوص المستفيضة عليه ممّا تقدّم في هذا الباب وفي أبواب فضائل نبيّنا صلّى الله عليه وآله وسلّم من المجلّد السّادس.

ولعلّ الصّدوق رحمه الله أيضاً إنّما نفى المعنى الأوّل حيث قال في الفقيه: وقد فوّض الله عزّ وجلّ إلى نبيّه صلّى الله عليه وآله أمر دينه ولم يفوّض إليه تعدّى حدوده. وأيضاً هو رحمه الله قد روى كثيراً من أخبار التفويض في كتبه ولم يتعرّض لتأويلها.

الثالث: تفويض أُمور الخلق إليهم، من سياستهم وتأديبهم وتكميلهم وتعليمهم وأمر الخلق بإطاعتهم فيما أحبّوا وكرهوا، وفيما علموا جهة المصلحة فيه وما يعلموا. وهذا حقٌّ لقوله تعالى: ﴿... مٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.(١) وغير ذلك من الآيات والأخبار، وعليه يحمل قولهم عليهم السّلام: «نحن المحلّلون حلاله والمحرّمون حرامه» أي بيانهما علينا، ويجب على النّاس الرّجوع فيهما إلينا، وبهذا الوجه ورد خبر أبي إسحاق والميثمي.

---

(١) سورة الحشر: الآية ٧، تقدّم الإيعاز إلى محلّها في أوّل الباب.

الرابع: تفويض بيان العلوم والأحكام بما رأوا[١] المصلحة فيها بسبب اختلاف عقولهم، أو بسبب التقيّة، فيفتون بعض النّاس بالواقع من الأحكام، وبعضهم بالتقيّة، ويبيّنون تفسير الآيات وتأويلها، وبيان المعارف بحسب ما يحتمل عقل كلّ سائل، ولهم أن يبيّنوا ولهم أن يسكتوا، كما ورد في أخبار كثيرة: «عليكم المسئلة وليس علينا الجواب» كلّ ذلك بحسب ما يريهم الله من مصالح الوقت، كما ورد في خبر ابن أشيم وغيره.

وهو أحد معاني خبر محمّد بن سنان في تأويل قوله تعالى: ﴿...لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ...﴾.[٢] ولعلّ تخصيصه بالنبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم والأئمّة عليهم السّلام لعدم تيسّر هذه التّوسعة لسائر الأنبياء والأوصياء عليهم السّلام، بل كانوا مكلّفين بعدم التقيّة في بعض الموارد وإن أصابهم الضرر. والتفويض بهذا المعنى أيضاً ثابت حقّ بالأخبار المستفيضة.

الخامس: الإختيار في أن يحكموا بظاهر الشريعة أو بعلمهم وبما يلهمهم الله من الواقع ومخّ الحقّ في كلّ واقعة. وهذا أظهر محامل خبر ابن سنان، وعليه أيضاً دلّت الأخبار.

السّادس: التفويض في العطاء، فإنّ الله تعالى خلق لهم الأرض وما فيها،

---

(١) في نسخة: بما أرادوا ورأوا.

(٢) سورة النساء: الآية ١٠٥.

وجعل لهم الأنفال والخمس والصفايا وغيرها، فلهم أن يعطوا ما شاؤا ويـمنعوا ما شاؤا، كما مرّ في خبر الثمالي وسيأتي في مواضعه.

وإذا أحطت خبراً بما ذكرنا من معاني التفويض، سهل عليك فهم الأخبار الواردة فيه، وعرفت ضعف قول من نفى التفويض مطلقاً ولمّا يحط بمعانيه».(١)

تكميلٌ في وجود الغلوّ عند غير الشيعة

قد يظنّ ظانٌّ أنّ ظهور الشّرذمة الغالية يختصُّ بالشيعة الإماميّة، وأنّه لا يوجد غلاةٌ في غيرها من الفرق، ولكنّ ذلك من الجهل بواقع حال الفرق الأُخرى، بل إنّ الغلوّ موجود بين الحكّام والولاة، بل هم الأصل له في بعض الأدوار، ومن ذلك:

غلوّ الحجّاج في عبدالملك بن مروان، فيما رواه ابن عساكر بـالأسانيد، إذ قال:

أخبرنا أبوالقاسم بن السّمرقندي وأبوعبدالله الحسين بن ظفر بن الحسين، قالا: أنبأنا أبوالحسين بـن النّقّور، أنـبأنا أبـوطاهر المـخلص، حـدّثنا أبـوالقـاسم عبدالله بن محمّد، نبأنا قَطَن، نبأنا جعفر ـ يعني إبن سليمان ـ حدّثنا عَوف، قال: خرجت يوم عيد فقلت: لأسمعنّ اليوم خطبة الحـجّاج فـجئت فـجلست عـلى الدكان، وجاء الحجّاج يتمايل حتّى صعد المنبر فتكلّم، وكان إذا أكثر وضع يده

(١) بحارالأنوار ٢٥ / ٣٤٦ ـ ٣٥٠.

على فيه حتّى يفهمنا كلامه، ثمّ قال:

يا أهل الشام إنّكم حاججتم الناس ففلجتم عليهم بالسيف، وإن حكم الدنيا والآخرة فيكم واحد، وهو عدل لا يجوز، فكما فلجتم عليهم في الدنيا كذلك تفلجون عليهم في الآخرة، ثمّ قال:

من كان سائلاً عن هذا الخليفة فليسأل الله عنه، كان لا يشاقّه أحد ولا يُنازعه إلّا أُتي برأسه، وهو على فراشه مع أهله وولده، فمن كان سائلاً عنه أحداً من الناس فليسأل الله عزّ وجلّ عنه.

تزعمون يا أهل العراق أنّ خبر السماء قد انقطع عن أميرالمؤمنين، وكذبتم والله يا أهل العراق، والله ما انقطع خبر السماء عنه أنْ عنده منه كذا وعنده منه كذا، انتهى.

أخبرنا أبوالقاسم عبدالملك بن عبدالله بن داود وأبوغالب محمّد بن الحسن بن علي، قالا: أنبأنا أبوعلي علي بن أحمد، أنبأنا أبوعلي بن القاسم بن جعفر، أنبأنا أبوعلي بن المولى، أنبأنا أبوداود سليمان بن الأشعث، نبأنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، نبأنا جرير حينئذ، قال: ونبأنا زهير بن حرب، نبأنا جرير، عن المغيرة، عن بزيغ بن خالد الضّبّي قال: سمعت الحجّاج يخطب فقال في خطبته:

رسول أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته في أهله! فقلت في نفسي: لله عليّ أن لا أصلّي خلفك صلاة أبداً، وإن وجدت قوماً يجاهدونك لأجاهدنّك

معهم ـ زاد إسحاق في حديثه قال: فقاتل في الجماجم حتّى قتل.(١)

ومن ذلك غلوّ أهل إصفهان في الخلفاء وفي معاوية أنّهم كانوا مرسلين! فيما رواه المقدسي حيث قال:

وفي أهل إصفهان بله وغلوّ في معاوية. ووصف لي رجل بالزّهد والتعبّد، فقصدته وتركت القافلة خلفي، وبتّ عنده تلك اللّيلة، وجعلت أسائله إلى أن قلت:

ما قولك في الصاحب؟(٢) فجعل يلعنه ثمّ قال:

إنّه أتانا بمذهب لا نعرفه.

قلت: وما هو؟

قال: يقول معاوية لم يكن مرسلاً.

قلت: وما تقول أنت؟

قال: أقول كما قال الله عزّ وجلّ، ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾. أبوبكر كان مرسلاً وعمر كان مرسلاً، حتّى ذكر الأربعة ثمّ قال: ومعاوية كان مرسلاً.

قلت: لا تفعل، أمّا الأربعة فكانوا خلفاء ومعاوية كان ملكاً، وقال النبيُّ صلّى الله عليه وآله وسلّم: الخلافة بعدي إلى ثلاثين سنة ثمّ تكون ملْكاً.

فجعل يشنّع عليَّ وأصبح يقول للنّاس: هذا رجل رافضي.

---

(١) تاريخ مدينة دمشق ١٢ / ١٥٨.

(٢) يعني: الصاحب بن عبّاد.

فلو لم تدرك القافلة لبطشوا بي.

ولهم في هذا الباب حكايات كثيرة.(١)

هذا عن أهل إصفهان.

وحكى أيضاً عن أهل واسط فقال:

كنت يوماً بجامع واسط، وإذا برجل قد اجتمع عليه الناس، فدنوت منه فإذا هو يقول: حدّثنا فلان عن فلان عن النبي صلّى الله عليه وآله: إنّ الله يدني معاوية يوم القيامة فيجلسه إلى جنبه، ويغلّفه بيده، ثمّ يحملوه على الخلق كالعروس.

فقلت له: بماذا؟ بمحاربته عليّاً؟ وكذبت أنت يا ضال.

فقال: خذوا هذا الرافضي.

فأقبل الناس علي، فعرفني بعض الكتبة فكركرهم عنّي.(٢)

ومثل ذلك في بلاد الأندلس، فقد جاء في أخبار تلك البلاد:

وممّن أوقع به المنصور في مثل هذه المعاني المُنْكَرة: محمّد بن أبي جمعة، بلغه عنه قولٌ من الإرْجاف في القطع على انقراض دولته؛ فقطع لسانه، ثمّ قتله وصلبه؛ فخرستْ ألْسُنُ جميعهم لذلك؛ وكذلك أيضاً عبدالعزيز بن الخطيب الشاعر، وكان أرفع أهل هذه الطبقة منزلةً؛ وكان مقدّماً في أصحاب المنصور، حتّى

---

(١) أحسن التقاسيم: ٣٩٩.

(٢) المصدر: ١٢٦.

فسد ضميره عنده، وبقى مدّةً يلتمس غرّةً منه، حتّى قال في بعض أبياتٍ من شعره أفرط فيها:

مَا شِئْتَ لَا مَا شَاءت الأقْدَارُ فَأحْكُمْ فَأنْتَ الواحِدُ القَــهَّارُ

فَكَــأنّمَا أنتَ النَّــبِيُّ مُــحَمّدُ وَكَــأنّمَا أنْــصَارُكَ الأنْــصَارُ

فأمر بضربه خمسمائة سوط، ونُودِيَ عليه باسْتِخْفافه، ثمّ حبسه، ونفاه بَعْدُ عن الأنْدَلُس.[1]

(١) البيان المغرب فى أخبار الأندلس والمغرب ٢ / ٢٩٣.

المقدّمة الثامنة

من نصوص العلماء على ثبوت الولايات

قد نصّ غير واحد من أساطين الطائفة على ثبوت الولايات الأربع لأهل العصمة عليهم السّلام، نكتفي هنا بذكر نصوص بعضهم وخاصّةً في الولاية التشريعيّة:

الشيخ الأنصاري

لقد تعرّض الشيخ الأعظم الشيخ مرتضى الأنصاري، في كتاب البيع، في مسألة تصرّف الجدّ والأب في أُمور الصّغار، لتصرّف النبي والإمام عليهما السّلام في أموال الناس وأنفسهم، فقال رحمه الله:

«مقتضى الأصل عدم ثبوت الولاية لأحدٍ بشيء من الأُمور المذكورة، خرجنا عن هذا الأصل في خصوص النبي والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين، بالأدلّة

الأربعة. قال الله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ و﴿وَمٰا كٰانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاٰ مُؤْمِنَةٍ إِذٰا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ...﴾ و﴿... فَلْيَحْذَرِ الَّذينَ يُخٰالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصيبَهُمْ عَذٰابٌ أَليمٌ﴾ و﴿... أَطيعُوا اللهَ وَأَطيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ و﴿إِنَّمٰا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...﴾ الآية. إلى غير ذلك.

وقال صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ كما في رواية أيوب بن عطية ـ: «أنا أولى بكلّ مؤمن من نفسه».

وقال في يوم غدير خم: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى. قال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه».

والأخبار في افتراض طاعتهم وكون معصيتهم كمعصية الله كثيرة، يكفي في ذلك منها: مقبولة عمر بن حنظلة، ومشهورة أبي خديجة والتوقيع الآتي، حيث علّل فيه حكومة الفقيه وتسلّطه على الناس بـ«إنّي قد جعلته كذلك» و«أنّه حجّتي عليكم».

وأما الإجماع فغير خفي.

وأمّا العقل القطعي....

وبالجملة، فالمستفاد من الأدلّة الأربعة بعد التتبع والتأمّل أنّ للإمام سلطنة مطلقة على الرّعية من قبل الله تعالى، وأنّ تصرّفهم نافذ على الرّعية ماض

مطلقاً».(١)

فأوضح شرّاح كتابه، وأقاموا الأدلّة على ما ذكره، وكذا غيرهم من كبار الفقهاء في بحوثهم ومصنّفاتهم الإستدلاليّة في كتاب البيع:

الشيخ محمد حسين الإصفهاني

فقال الفقيه العظيم والمحقّق الكبير الشيخ محمد حسين الإصفهاني الغروي:

«الولاية حقيقتها كون زمام أمر شيء بيد شخص، من وَلِي الأمر ويليه، والنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم والأئمة عليهم السّلام لهم الولاية المعنوية والسّلطنة الباطنية على جميع الأُمور التكوينية والتشريعيّة، فكما أنّهم مجاري الفيوضات التكوينيّة، كذلك مجاري الفيوضات التشريعية، فهم وسائط التكوين والتشريع. وفي نعوت سيد الأنبياء صلّى الله عليه وآله وسلّم: «المفوَّض إليه دين الله».

ثمّ ذكر أنّ الدليل المناسب لإثبات الولاية التشريعيّة هو قوله: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ قال:

«فمورد الآية والمفضول فيها نفس المؤمن، فله الولاية على نفسه، والنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أولى منه بهذه الولاية، فهو صلّى الله عليه وآله وسلّم أولى بالمؤمن فيما له من الولاية على نفسه وكونه أولى بنفسه من غيره. وإنّما فسّرت

(١) كتاب المكاسب ٣ / ٥٤٦ ـ ٥٥٠.

الأولويّة بأن إرادته أنفذ من إرادة غيره رعاية لمفهوم الأولويّة المقتضية لمفضولية المؤمن، وأثرها أنفذيّة إرادته صلّى الله عليه وآله وسلّم من إرادة المفضول، فهو لازم ولايته صلّى الله عليه وآله وسلّم بالأولوية والأقوائية، لا أنّ الكلام مسوق لبيان حكم مورد المزاحمة.

ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...﴾ أي: وليّ أمركم».

قال:

«وأما الإستدلال لجواز هذه التصرّفات منهم عليهم السّلام بأنّ الناس مملوكون لهم عليهم السّلام، وأموالهم مملوكة لهم عليهم السّلام، كما ورد: «إنّ الأرض كلّها لنا»، فلا يمكن إلّا بحمله على الملك بمعنىً آخر ينسب إليه تعالى، فإن الممكنات كما أنّها مملوكة له تعالى حقيقةً بإحاطته الوجودية على جميع الموجودات بأنحاء الإحاطة الحقيقيّة، كذلك النبي والأئمة عليهم الصّلاة والسّلام، بملاحظة كونهم من وسائط فيض الوجود، لهم الجاعليّة والإحاطة بذلك الوجه، بمعنى فاعل ما به الوجود لا ما منه الوجود فإنّه مختص بواجب الوجود، ولا بأس بأنْ تكون الأملاك وملّاكها مملوكة لهم بهذا الوجه، وإنْ لم تكن هي مملوكة لهم بالملك الإعتباري الّذي هو موضوع الأحكام الشرعيّة».

قال:

«إن وجود المكلَّف وجميع ما أنعم عليه من الكمالات والمال والأولاد منه

تعالى ومن رسوله صلّى الله عليه وآله وسلّم باعتبارين، فهو المنعم الحقيقي ورسوله هو المنعم بنحو الوساطة، فصرف كلّ ذلك في سبيل إطاعتهم شكر وتركه كفر».[1]

الشيخ محمد حسين النائيني

وقال استاذ الفقهاء والمجتهدين المحقق النائيني الغروي ما نصّه:

«إن لولايتهم مرتبتين:

إحداهما: الولاية التكوينيّة، التي هي عبارة عن تسخير المكوّنات تحت إرادتهم ومشيّتهم بحول الله وقوّته، كما ورد في زيارة الحجّة أرواحنا فداه بأنه: «ما من شيء إلّا وأنتم له السّبب»، وذلك لكونهم عليهم السّلام مظاهر أسمائه وصفاته تعالى، فيكون فعلهم فعله وقولهم قوله. وهذه المرتبة من الولاية مختصّة بهم، وليست قابلة للإعطاء إلى غيرهم، لكونها من مقتضيات ذواتهم النوريّة ونفوسهم المقدّسة الّتي لا يبلغ إلى دون مرتبتها مبلغ.

وثانيتهما: الولاية التشريعية الإلّهية الثابتة لهم من الله سبحانه وتعالى في عالم التشريع، بمعنى وجوب اتباعهم في كلّ شيء، وأنّهم أولى بالناس شرعاً في كلّ شيء من أنفسهم وأموالهم.

---

(١) الحاشية على كتاب المكاسب ٢ / ٣٧٩ ـ ٣٨٣.

والفرق بين المرتبتين ظاهر، حيث أنّ الأُولى تكوينيّة، والثانية ثابتة في عالم التشريع، وإنْ كانت الثانية أيضاً لا تكون ثابتة إلّا لمن له المرتبة الأُولى، إذْ ليس كلّ أحد لائقاً للتلبّس بذلك المنصب الرفيع والمقام المنيع، إلّا من خصّه الله بكرامته، وهو صاحب المرتبة الأولى على ما هو الحق عندنا، خلافاً للعامّة الذاهبين إلى إثبات تلك المرتبة الثانية لكلّ من يقلّد أمر الأُمّة، من كلّ برّ وفاجر ولو كان من آل يزيد أو آل مروان.

ولا إشكال عندنا في ثبوت كلتا المرتبتين من الولاية، للنبي وللأوصياء من عترته صلوات الله عليه وعليهم، ويدلّ عليه الأدلّة الأربعة كما استدلّ به المصنّف في الكتاب.

وبالجملة، ما أحسن ما ذكره بعضهم في تعريف الولاية بقوله: إنّها عبارة عن الرياسة على الناس في أُمور دينهم ودنياهم ومعاشهم ومعادهم. ويدلّ على ثبوت هذا المعنى لهم قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم في خطبة الغدير: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟» وغيره من الأخبار المتظافرة الظاهرة دلالتها في هذا المعنى، فلا ينبغي الإرتياب في ذلك».(١)

وقال المحقّق النائيني في علم الأُصول، في مسألة وجوب الإتيان بما عدا الجزء المنسيّ من أجزاء الصّلاة:

---

(١) كتاب البيع ٢ / ٣٣٢ ـ ٣٣٣.

الثالث: أن يقال: إنّ الركعات كما أنّها تنقسم إلى فرض الله وفرض النبي صلّى الله عليه وآله، وقواعد الشّك والبناء على الأكثر إنّما تجري في فرض النبيّ إلّا في الركعة الثالثة الملحقة بفرض الله، فكذلك الأجزاء تنقسم إلى فرضين، فما كان من فرض الله ـ وهي الأركان ـ يوجّه الأمر به إلى مطلق المكلّفين، وأمّا غيره، فيوجّه الخطاب فيه إلى خصوص الذاكرين، ولازم ذلك هو اختصاص قيديّته بحال الذكر، وكون غير المنسيّ مأموراً به بالأمر الفعلي من دون محذور.

فإن قلت: بعد الفراغ عن أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله لا ينطق عن الهوى، فما معنى كون الفرض منه في قبال فرض الله. ثمّ على تقدير تسليمه، فغايته هو كون غير الأركان واجباً في واجب، وأين ذلك من الجزئيّة المبحوث عنها في المقام؟

قلت: يمكن أن تكون إرادة النبيّ صلّى الله عليه وآله موجبةً لوجوب فعل على المكلّف بنفسها، كما لا يبعد أن يكون ذلك مقتضى تفويض الدين إليه، الثابت بالإجماع والضرورة، وحينئذٍ، تكون كيفيّة الوجوب تابعةً لإرادته، فإذا تعلّقت إرادته بتقيّد الواجب بشيء، فلا محالة يكون مقيّداً به، ومعه كيف يمكن أن تكون نتيجتها الوجوب النفسي كما توهّم؟. على أنّه لو تنزّلنا عن ذلك، فيمكن أن يقال: إنّ وجوب بقيّة الأجزاء ناشٍ عن مصلحة لا تتمّ إلّا بإرادة النبيّ صلّى الله عليه وآله، فجملة من الأجزاء يكون ملاكها ملزماً على الإطلاق، وجملة أُخرى تتوقّف تماميّة ملاكها على إرادته.

وكيف كان، فلا مناص عن تقيّد الواجب عند تعلّق إرادته صلّى الله عليه وآله، سواء كان من جهة موضوعيّة الإرادة له أو من جهة طريقيّته. فتحصّل أنّ صحّة عبادة الناسي كما يمكن أنْ تكون من جهة الملاك يمكن أنْ تكون من جهة الأمر أيضاً.(١)

السيّد الميلاني

وسُئل السيّد الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر مبارک حضرت مستطاب آيت الله العظمى الميلانى دامت بركاته

با كمال احترام، استدعا داريم به سؤالات ذيل صريحاً جواب مرقوم فرماييد:

١ـ كسى كه عقيده به اصول دين و اصول مذهب دارد، و فقط نسبت به امامت معتقد است كه دوازده نفر اوصياء پيغمبر اكرم صلّى الله عليه وآله خلفاى معصومين و امامان مفترض الطّاعة و حجج الله في ارضه، و از طرف خداوند داراى كرامات و معجزات مى‌باشند، و ولايت تشريعى بر جميع بشر داشته و دارند، آيا نقص در اسلام و ايمان و تشيّع وى به نظر مبارک مى‌رسد يا خير؟

---

(١) أجود التقريرات ٣ / ٥٩١.

۲ـ آیا انبیاء و اوصیاء آنها از طرف پروردگار عالم ولایت کلّیّه تکوینیّه دارند یا خیر؟ در صورتی که چنین مقامی را دارا باشند، متمنّی است دلیل آن را بـیان فرمایید، و مستدعی آن‌که معنی ولایت کلیّه و ولایت تکوینیّة را توضیح فرمایید.

۳ـ در ایجاد ممکنات، آیا ائمّه اطهار علیهم‌السّلام علّت فاعلی موجودات می‌باشند یا علّت غائی عالم هستند؟

(قوچان) ۱ـ سیّد جلال جلالی، ۲ـ اقل السّادات سیّد اسلام نبوی، ۳ـ اقلّ الطّلاب مهدی صحّافی مقدّم، غلامحسین حجّتی، رضا دلبری، ذبیح‌الله سلامی، ابوالحسن اجتهادی، اقلّ الطلاب علی حسین رضایی، غلامحسین، محمّدعلی رحمانی. ۲٦ جمادی الاولی ۱۳۹۰.

بسمه تعالی شأنه

جواب ۱ـ

ولایت تشریعی، داشتن حقّ تصرّف است در امورات مردم و ارادهٔ آنـها، مانند ولایت فقیه بر نصب قیّم برای ادارهٔ امور ایتام و نصب متولّی برای اوقافی که متولّی ندارد. وغیر ذلک.

و گاهی ولایت تشریعی حقّ تصدّی قانون‌گزاری را گویند، چنان‌که سنّی‌ها در حقّ بزرگانشان قائلند، و به همین مناسبت است که برایشان تکتّف در نماز و نافله ضحی و غیر آنها را تشریع کرده‌اند.

جواب ۲ـ

ولايت تكوينيّة، يک قسمی از آن عبارت است، از مجرای فيض بودن به كائنات في الجمله كه عموم انبياء و اوصياء داشته‌اند.

و قسم ديگر عبارت است: از ولايت كليّهٔ تكوينيّة، كه مجرای فيض بودن است نسبت به جميع عالم امكان، كه در حقّ پيغمبر اكرم صلّی الله عليه وآله و ائمّه اطهار عليهم السّلام ثابت شده. و دليل آن عبارت است از: گفتهٔ خود صاحبان ولايت كه بيش از حدّ تواتر به ما رسيده است، و دروغ و جزاف نفرموده‌اند، زيرا آن بزرگواران صادق و مصدّق می‌باشند، و اين دليل بر هر كس كه به كتب احاديث معتبره از پيغمبر اكرم صلّی الله عليه وآله و ائمّه اطهار عليهم السّلام مراجعه نمايد روشن است، علاوه بر ادلّهٔ عقليّهٔ غير قابل ردّ كه در جای خود مذكور است. و إنكار اين مقام نقص است از نظر مذهب جعفری.

جواب ۳ـ

اين بزرگواران چنان‌كه علّت غائی عالم می‌باشند و عالم برای آنها آفريده شده، واسطه و مجرای فيض نيز می‌باشند، كه فيض وجود از آنان مرور كرده و به اذن خدا به ديگران می‌رسد، و اين را اصطلاحاً «فاعل ما به الوجود» می‌گويند. و غير از «فاعل ما منه الوجود» است، كه به معنی آفريننده و وجوددهنده می‌باشد كه جز خدای متعال آفريننده‌ای نيست، و آفرينش منحصر به ذات مقدّس

پروردگار است.

و به جهت مثال برای واسطه بودن: آفتاب است نسبت به نشو و نمای اجسام که ما به الوجود در این مرحله است، و آفریننده و وجوددهنده خدا است و بس.

الحاصل، در آفریدن و وجود دادن که منحصر به خدای متعال می‌باشد هیچ‌کس شرکت ندارد؛ زیرا کسی از خود چیزی ندارد و موجودیّت هر چیز بدون استثناء از خدا است و بس، و ائمّه اطهار علیهم سلام الله بحسب مقام نورانیّتشان به اذن و ارادهٔ خدا واسطهٔ فیض می‌باشند، و کمال قرب و رفعت مقامشان به همین جهت است که خودشان بلاواسطه فیض می‌گیرند، و دیگران به جهت نداشتن این استعداد نیاز به واسطه دارند.

در خاتمه دو مطلب گفته می‌شود:

اوّلاً: اینکه انسان نبایستی به هر موهوماتی گوش دهد و عقیده‌مند شود، خداوند متعال می‌فرماید﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلاً﴾.

ثانياً: مسلمانان باید با همدیگر حسن معاشرت داشته باشند، و در گفت و شنود از هوی و هوس بپرهیزند و غرض نفسانی نداشته باشند، و به وحدت کلمه اهمیّت دهند که خداوند متعالی می‌فرماید: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ

جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا...﴾. پس نبايستى با دستور قرآنى مخالفت نمود. والتأييد منه سبحانه وتعالى.

سيّد محمّد هادي الحسيني الميلاني

السيّد الخوئي

وقد بحث السيّد الخوئي طاب ثراه في جهات أربع:

الأُولى: في ولايتهم التكوينيّة.

والثانية: في ولايتهم التشريعيّة.

والثالثة: في نفوذ أوامرهم في الأحكام الشرعيّة الرّاجعة إلى التبليغ ووجوب متابعتهم.

والرابعة: في وجوب إطاعة أوامرهم الشخصيّة.

فقال رحمه الله:

«أما الجهة الأُولى، فالظاهر أنّه لا شبهة في ولايتهم على المخلوقين بأجمعهم، كما يظهر من الأخبار، لكونهم الواسطة في الإيجاد، وبهم الوجود وهم السبب في الخلق، إذْ لولاهم لما خلق الله كلّهم، وإنّما خلقوا لأجلهم وبهم وجودهم، وهم الواسطة في الإفاضة، بل لهم الولاية التكوينيّة لما دون الخالق. فهذه الولاية نحو ولاية الله تعالى على الخلق، ولاية إيجاديّة، وإنْ كانت هي ضعيفة بالنسبة إلى ولاية الله تعالى على الخلق.

وأمّا الجهة الثالثة ـ أعني وجوب طاعتهم في الأحكام الراجعة إلى التبليغ ـ فهي قضيّة قياساتها معها....

وأمّا الجهة الرابعة، فالظاهر أيضاً عدم الخلاف في وجوب إطاعة أوامرهم الشخصيّة الّتي ترجع إلى جهات شخصهم، كوجوب إطاعة الولد للوالد. مضافاً إلى الإجماع وإنْ لم يكن تعبّديّاً لاستناده إلى الأخبار والآيات الّتي تدلّ عليه.

أمّا الآيات، فقوله تعالى: ﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ ... ولا بأس بالإستدلال بقوله تعالى أيضاً: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ...﴾.

وأمّا الروايات، فهي فوق حدّ الإحصاء...».

قال:

«الجهة الثانية في ولايتهم التشريعيّة، بمعنى كونهم أولياء في التصرّف على أموال الناس وأنفسهم بالإستقلال، فالظاهر أيضاً أنّه لا خلاف في ولايتهم على هذا النحو، وكونهم أولى بالتصرّف في أموال الناس ورقابهم، بتطليق زوجاتهم وبيع أموالهم وغير ذلك من التصرّفات. ويدلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾. فإن الظاهر من الأولويّة: الأولويّة في التصرّف وكونهم أولياء في ذلك، وليس بمعنى آخر. وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...﴾....

بل هذا ثابت بالروايات المتواترة، وفي خطبة حجّة الوداع «ألست أولى

بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى. قال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه». بل في صحيح الترمذي ....[١]

وقال في بحث الغلوّ:

«من لا يعتقد بربوبيّة أميرالمؤمنين عليه السّلام ولا بتفويض الأُمور إليه، وإنّما يعتقد أنّه عليه السّلام وغيره من الأئمّة الطّاهرين ولاة الأمر، وأنّهم عاملون لله سبحانه، وأنّهم أكرم المخلوقين عنده، فينسب إليهم الرزق والخلق ونحوهما لا بمعنى إسنادها إليهم عليهم السّلام حقيقة، لأنّه يعتقد أنّ العامل فيها حقيقة هو الله، بل كإسناد الموت إلى ملك الموت والمطر إلى ملك المطر والاحياء إلى عيسىٰ عليهم السّلام كما ورد في الكتاب العزيز: ﴿... وَأُحْيِ الْمَوْتىٰ بِإِذْنِ اللهِ...﴾ وغيره ممّا هو من إسناد فعل من أفعال الله سبحانه إلى العاملين له بضربٍ من الإسناد. ومثل هذا الإعتقاد غير مستتبع للكفر ولا هو إنكار للضروري.

فعدّ هذا القسم من أقسام الغلو نظير ما نقل عن الصّدوق رحمه الله عن شيخه ابن الوليد: إنّ نفي السهو عن النبي صلّى الله عليه وآله أوّل درجة الغلو.

والغلو بهذا المعنى الأخير ممّا لا محذور فيه، بل لا مناص عن الإلتزام به في الجملة.[٢]

---

(١) نهج الفقاهة ٢ / ١٥٨ ـ ١٥٩.

(٢) التنقيح في شرح العروة ٣ / ٧٤ ـ ٧٥.

أقول:

وبالجملة، لا شبهة في ولايتهم التكوينيّة واستقلالهم في التصرّف في أموال الناس وأنفسهم المعبّر عنها بالولاية التشريعيّة.

وكما تطرّق الفقهاء إلى «ولاية المعصومين» في كتبهم الفقهيّة في مسألة أولياء التصرّف في مال من لا يستقل بالتصرّف، وبمناسبة حكمٍ من أحكام البيع ... فقد صرّحوا بعقيدتهم تلك في مجالات أُخرى، في كتب علم الأُصول، وفي كتب الأدعية، وفي المناجاة، وفي منظوماتهم في المدائح والمراثي، وفي الإستفتاءات الكثيرة المنقولة عنهم ...:

السيّد ابن طاووس الحلّي

قال السيّد الأجل، الفقيه الزاهد القدوة، ابن طاووس الحلّي المتوفّى سنة ٦٦٤ في كلامٍ له:

«فأقول: إذ كان هذا كلّه فضل الدعاء لإخوانك، فكيف يكون فضل الدعاء لسلطانك، الّذي كان سبب إمكانك، وأنت تعتقد أنْ لولاه ما خلق الله نفسك ولا أحداً من المكلّفين في زمانه وزمانك، وأنّ اللّطف بوجوده صلوات الله عليه سبب لكلّ ما أنت وغيرك فيه، وسبب لكلّ خير تبلغون إليه. فإيّاك ثمّ إيّاك أن تقدّم نفسك أو أحداً من الخلائق في الولاء والدعاء بأبلغ الإمكان، وأحضر قلبك ولسانك في الدعاء لذلك المولى العظيم الشأن. وإيّاك أن تعتقد أنّني قلت هذا لأنّه

محتاج إلى دعائك، هيهات هيهات، إنْ اعتقدت هذا فأنت مريض في إعـتقادك وولائك. بل إنّما قلت هذا لما عزّمتك من حقّه العظيم عليك وإحسانه الجسيم إليك ...».(١)

الشيخ التقي المجلسي

قال رحمه الله: فإنّهم يقودون السّالكين إلى الله، والأُولى بالتصرّف في الخلق من أنفسهم كما قال تعالى:﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ وقال:﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا...﴾ وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: مـن كـنت مولاه فهذا علي مولاه، إلى غير ذلك من الأخبار المتواترة».(٢)

وقال رحمه الله بشرح: «ونوره وبرهانكم عندكم وأمره إليكم»:

«[ونوره] من العلوم والحقائق والهدايات [وبرهانه] من الدلائل والمعجزات [عندكم. وأمره] من الإمامة وإظهار العلوم [إليكم] كما روي في الأخبار: إنّ الواجب عليكم أن تسألونا ولم يجب علينا أنْ نجيبكم ممّا قال الله تعالى﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾. والظاهر أنّه في غير الواجبات، أو للتقيّة الّتي رخّصهم الله وشيعتهم بها، أو يكون من خصائصهم، ولذلك يسمّونه بأولى الأمـر، أو يكـون المراد بالأمر الفعل، بأن يكونوا نائبين عن الله تبارك وتعالى في الشريعة بحسب ما

---

(١) فلاح السائل: ٤٤ ـ ٤٥.

(٢) روضة المتّقين في شرح من لا يحضره الفقيه ٥ / ٤٦٦.

يقتضيه عقولهم المقدّسة، كما يظهر من الأخبار الكثيرة الواردة في التفويض، كما يكون للملائكة، ويظهر من الأخبار الكثيرة، لكنْ منع الأصحاب من روايتها والعمل بها لئلّا يؤدّي إلى القول بألوهيّتهم، كما وقع لبعض الناقصين من الغلاة، كما ورد النهي عن النجوم لذلك ما سيجيء».(١)

السيّد عبدالله شبّر

وقال السيّد عبدالله شبّر في شرحِ حديث عن أميرالمؤمنين عليه السّلام بعد كلامٍ له والحاصل إنّه عليه السّلام أثبت لنفسه القدسيّة مرتبة الولاية المطلقة التي هي جامعة لجميع مراتب الكمالات سوى مرتبة الأُلوهيّة ووجوب الوجود، ولا ريب في أنّه كان جامعاً لكلّ مرتبة وجوديّة وكماليّة سوى هاتين المرتبتين.(٢)

المحقّق المولى السبزواري

وقال الفقيه العظيم الشيخ محمدباقر، المعروف بالمحقّق السبزواري المتوفّى سنة ١٠٩٠ صاحب (كفاية الأحكام) و(ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد) وغيرهما من الكتب الجليلة في الفقه، في مناجاةٍ له بالفارسيّة:

«الّهى به سيد انبيا و سرور اصفيا و شفيع روز جزا و محرم حريم كبريا،

(١) روضة المتّقين ٥ / ٤٨٠.

(٢) مصابيح الأنوار في حلّ مشكلات الأخبار ٢ / ٣١٩.

سلطان ممالک وجود فرمانروای غیب و شهود، پناه بیچارگان و عذرخواه گناهکاران، حاکم روز جزا و مخصوص به شفاعت کبری، و مسندنشین ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضىٰ﴾ محمّد مصطفی صلّی الله علیه وآله وسلّم.

الّهی به سلطان سریر ارتضا و پادشاه اقلیم اجتبا، صدرنشین ایوان خلافت، و شهسوار میدان شجاعت، محرم سرادق لو کشف الغطا، مفخر گروه انبیا و اوصیا....

الّهی به مهد علیای عصمت و طهارت، گوهر بی‌همتای صدف عزّت و جلالت، مخدومهٔ ملایک سماوات و سرور سینهٔ زبدهٔ مکوّنات و شفیعه عرصات، سیدهٔ نساء، بتول عذراء فاطمهٔ زهراء....

الّهی به گروه انبیاء و رسل که زمام مهام ملّت و دین در کف ایشان نهادی، و گمگشتگان وادی حیرت و ضلالت را به نور ایشان هدایت کردی...».

الشيخ بهاءالدين العاملي

وقال الشيخ العظيم الشيخ بهاءالدين العاملي رحمه الله، المتوفّى سنة ١٠٣١ في قصيدته المعروفة المشهورة، المسمّاة بـ(وسيلة الفوز والأمان في مدح صاحب الأمر والزمان):

خـــــليفة ربّ العـــــالمين وظـــــلّه	عـلى سـاكـني الغـبراء مـن كـلّ ديّـار
هـــو العـروة الوثـقى الذي مـن بـذيله	تـــــمسّك لا يــــخشى عــظائم أوزار
إمــــام هـــــدىً لاذ الزمــان بـظلّه	وألقـــى إليــه الدهــر مـقود خـوّار
ومــــقتدر لو كـــلّف الصـمّ نـطقها	بــــأجذارهـا فـاهت إليــه بــأجذار
عــلوم الورى فــي جنب أبـحر عـلمه	كـــغرفة كـــفٍّ أو كـغمسة مـنقار
بــإشراقــها كــلّ العــوالم أشــرقت	لما لاح في الكونين من نورها الساري
إمـام الورى طـودُ النّـهى مـنبع الهـدى	وصــاحب ســرّ الله فــي هــذه الدار
بــه العــالم الســفليّ يسمو ويـعتلي	عــلى العـالم العـلويّ مـن غـير إنكـار
هــمامٌ لو السّــبع الطــباق تــطابقت	على نقض ما يقضيه من حكمه الجاري
لنكّس مــن أبــراجــها كــلّ شــامخٍ	وسكّـــن مـــن أفــلاكــها كـلّ دوّار
ولانــــتثرت مـــنها الثـوابت خـيفةً	وعاف السّرى فـي سـورها كـلّ سـيّار
أيـــا حـجّة الله الّـذي ليس جـارياً	بـــغير الذي يــرضاه ســابق أقــدار
ويــــا مــن مـقاليد الزمـان بكـفّه	ونـاهيك مـن مـجدٍ بـه خـصّه البـاري
أغث حــوزة الإســلام واعــمر ربـوعه	فــلم يــبق فــيها غــير دارس آثــار

السيّد البجنوردي

وقال الفقيه الكبير السيّد البجنوردي في مبحث النسخ ـ في كلامٍ له:

«انقطاع الوحي لا يلازم عدم جواز النسخ بعده صلّى الله عليه وآله، إذ من الممكن أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم أودع الحكم الناسخ عند الوصي حتّى يظهره في وقته، وهكذا الوصيّ عند وصيّه، وهو أيضاً عند وصيّ آخر، إلى أنْ يبلغ وقت تبليغه وإظهاره، فيظهره من عنده من الأئمّة المعصومين.

والدليل على ذلك: إنّه وردت أخبار صحيحة في تفويض دين الله إلى الأئمّة المعصومين، ولا معنى للتفويض إلّا ذلك، إذ احتمال أن يكون المراد بالتفويض أن يقولوا من عندهم من دون أن يكون من قبل الله، مخالف لأصول المذهب بل الدين. واحتمال أنْ يكون بالإلهام من قبل الله تعالى إليهم، وإنْ كان ممكناً في حدّ نفسه، ولكنّه أيضاً مرتبة من الوحي والظاهر انقطاع الوحي بجميع مراتبه.

وعلى كلّ تقدير: إنكار أحكام النسخ من قبل الأئمّة المعصومين لا وجه له ولا يصغى إليه».(١)

أقول:

لسنا الآن بصدد التحقيق عن مسألة النسخ، وأنّه ممكن من الأئمّة أوْ لا، بل المهمّ تصريحه بصحّة الأخبار في مسألة تفويض الأحكام، كما أنّا لا نوافقه على نفي الإلهام عن الأئمّة.

---

(١) منتهى الأصول ٢ / ٧٣٥ ـ ٧٣٦.

الشيخ الطهراني

العلّامة الفقيه المحقّق الأديب الجليل الشيخ أبوالفضل الطهراني، في مدح الإمام المهدي عليه السّلام، قال:

لا سيّما مهديّهم بدر الدجىٰ ومن إليه المشتكى والملتجىٰ

سلطان أهل الأرض والسماء ومالك أزمّة القضاء

وقال في مدح الإمام الحسين عليه السّلام:

ومن فوّض الله أمر الوجود قبضاً وبسطاً إلى راحته

إلى أن قال:

مدار الوجود وقطب السّعود ومن جملة الخلق في حوزته

وهذا أوان الشّروع في (إثبات الولاية العامّة للنبيّ والأئمّة عليهم السّلام):

(١)

الولاية التشريعيّة

«الولاية التشريعيّة» مصطلح علمي، يقصدون منه نفوذ تصرّف المعصوم في الأموال والأنفس.

كما قال الشيخ النائيني: «الولاية التشريعيّة الإلَهيّة الثابتة لهم من الله سبحانه وتعالى في عالم التشريع، بمعنى وجوب اتّباعهم في كلّ شيء، وأنّهم أولى بالناس شرعاً في كلّ شيء من أنفسهم وأموالهم».

وقال السيّد الخوئي: «بمعنى كونهم أولياء في التصرّف على أموال الناس وأنفسهم بالاستقلال... بتطليق زوجاتهم وبيع أموالهم وغيرذلك من التصرّفات».

قال الشيخ الأنصاري: المستفاد من الأدلّة الأربعة بعد التتبّع والتأمّل أنّ للإمام سلطنةً مطلقة على الرّعية من قبل الله تعالى، وأنّ تصرّفهم نافذ على الرّعية ماضٍ مطلقاً».

فذكر بعض الآيات والأحاديث والدليل القطعي من العقل، قال: «وأمّا الإجماع فغير خفي».

ووافقه على ذلك غيره من أعلام الطائفة في الفقه والحديث وسائر العلوم.

هذا، ولا يخفى أنّ الآيات في هذا الباب كثيرة، ولكنّا نكتفي بذكر ما استدلّوا به منها:

١ـ الأدلّة من الكتاب

وكانت أولى الأدلّة من القرآن الكريم: الآية المباركة:

﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾.(١)

أي: فكلّ ما للمؤمنين ولاية عليه، من أنفسهم وأزواجهم وأموالهم، فإنّ ولاية النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أولى به.

فهذا معنى الآية المباركة عن علمائنا الأعلام، كما عرفت في النصوص المذكورة من كلماتهم، ولا نطيل بإيراد غيرها، وكذا عند علماء الجمهور، ولا بأس بنقل بعض كلماتهم:

الآية الأُولى وكلمات علماء أهل السنّة فيها

* قال الواحدي: «قوله: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ أي: إذا حكم عليهم بشيء نفذ حكمه ووجبت طاعته عليهم. قال ابن عباس: إذا دعاهم النبيّ إلى شيء ودعتهم أنفسهم إلى شيء، كانت طاعة النبيّ أولى بهم من طاعة

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٦.

أنفسهم». [١]

* وقال البغوي: «قوله تعالى: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**...﴾ يعني: من بعض ببعض، في نفوذ حكمه فيهم ووجوب طاعته عليهم. وقال ابن عباس وعطاء: يعني: إذا دعاهم النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ودعتهم أنفسهم إلى شيء كانت طاعة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أولى بهم من طاعتهم أنفسهم. قال ابن زيد: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**...﴾ فيما قضى فيهم، كما أنت أولى بعبدك فيما قضيت عليه....

أخبرنا عبدالواحد المليحي ... عن أبي هريرة: إنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قال: ما من مؤمنٍ إلّا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة، إقرأوا إنْ شئتم: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**...﴾. فأيّما مؤمن مات وترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتي فأنا مولاه». [٢]

* وقال البيضاوي: «﴿**النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**...﴾ في الأُمور كلّها، فإنّه لا يأمرهم ولا يرضى منهم إلّا بما فيه صلاحهم ونجاحهم، بخلاف النفس، فلذلك أطلق، فيجب عليهم أن يكون أحبّ إليهم من أنفسهم، وأمره أنفذ فيهم من أمرها، وشفقتهم عليه أتم من شفقتهم عليها ...». [٣]

---

(١) التفسير الوسيط ٣ / ٤٥٩.

(٢) معالم التنزيل ٤ / ٤٣٣.

(٣) تفسير البيضاوي: ٥٥٢.

* وقال الزمخشري: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنين...﴾ في كلّ شيء من أُمور الدين والدنيا و﴿مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ ولهذا أطلق ولم يقيد، فيجب عليهم أن يكون أحبّ إليهم من أنفسهم، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها، وحقّه آثر لديهم من حقوقها، وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها، وأن يبذلوها دونه ويجعلونها فداءه إذا أعضل خطب ووقاءه إذا لفحت حرب، وأن لا يتبعوا ما تدعوهم إليه نفوسهم، ولا ما تصرفهم عنه، ويتّبعوا كلّما دعاهم إليه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وصرفهم عنه...».[(١)]

* وقال النسفي: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنين مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ أي: أحقّ بهم في كلّ شيء من أُمور الدين والدنيا، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها، فعليهم أن يبذلوا نفسه دونه ويجعلوها فدائه».[(٢)]

* وقال النيسابوري: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنين مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾. والمعقول فيه أنّه رأس النّاس ورئيسهم، فدفع حاجته والاعتناء بشأنه أهم... ويعلم من إطلاق الآية أنّه أولى بهم من أنفسهم في كلّ شيء من أُمور الدنيا والدين...».[(٣)]

* وقال جلال الدين المحلّي: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنين مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ فيما

---

(١) الكشاف ٣ / ٢٥١.

(٢) تفسير النسفي ـ على هامش الخازن ٣ / ٤٥١.

(٣) تفسير النيسابوري ـ على هامش الطبري ١٢ / ٨٤.

دعاهم إليه ودعتهم أنفسهم إلى خلافه».

وقال الخطيب الشربيني مثل ما تقدّم، ثمّ إنّه علّل أولويّة النبيّ بالتصرّف بقوله: «وانّما كان أولى بهم من أنفسهم، لأنّه لا يدعوهم إلّا إلى العقل والحكمة».(١)

أقول:

وإذا ثبت هذا للنبيّ الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم من الله سبحانه، فقد أثبته هو ـ بأمرٍ من الله ـ لأميرالمؤمنين عليه السّلام في يوم غدير خم وغيره، كما سيأتي.

الآية الثانية

قوله تعالى: ﴿**إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكٰاةَ وَهُمْ راكِعُونَ**﴾.

استدلّ بها غير واحدٍ من علمائنا في هذا المقام.

وفي (الكافي): بإسناده «عن أبي‌عبدالله عليه السّلام في قول الله عزّوجلّ: ﴿**إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا...**﴾ قال: إنّما يعني أولى بكم، أي أحقّ بكم وبأُموركم وأنفسكم وأموالكم: الله ورسوله، والذين آمنوا يعني عليّاً وأولاده الأئمّة عليهم السّلام إلى يوم القيامة، ثمّ وصفهم الله عزّوجلّ فقال: ﴿**...الَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكٰاةَ وَهُمْ راكِعُونَ**﴾ وكان أميرالمؤمنين عليه السّلام في

---

(١) السراج المنير في تفسير القرآن ٣ / ٢٢١.

صلاة الظهر وقد صلّى ركعتين وهو راكع، وعليه حلّة قيمتها ألف دينار، وكان النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم كساه إيّاها، وكان النجاشي أهداها له، فجاء سائل فقال: السّلام عليك يا وليّ الله وأولى بالمؤمنين من أنفسهم، تصدّق على مسكين، فطرح الحلّة إليه وأومأ بيده أن احملها، فأنزل الله عزّوجلّ فيه هذه الآية، وصيّر نعمة أولاده بنعمته، فكلّ من بلغ من أولاده مبلغ الإمامة يكون بهذه النعمة مثله، فيتصدّون وهم راكعون، والسائل الذي سأل أميرالمؤمنين من الملائكة، والذين يسألون الأئمّة من أولاده يكونون من الملائكة».

وبالإسناد عن «أبي جعفر عليه السّلام قال: أمر الله عزّوجلّ رسوله بولاية علي وأنزل عليه ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ...﴾ وفرض ولاية أولي الأمر، فلم يدروا ما هي؟ فأمر الله محمّداً صلّى الله عليه وآله وسلّم أن يفسّر لهم الولاية، كما فسّر لهم الصّلاة والزكاة والصوم والحج، فلما أتاه ذلك من الله ضاق بذلك صدور رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يخوّف أن يرتدّوا عن دينهم وأن يكذّبوه، فضاق صدره وراجع ربّه عزّوجلّ، فأوحى الله عزّوجلّ إليه ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ...﴾ فصدع بأمر الله تعالى ذكره، فقام بولاية علي عليه السّلام يوم غدير خم...».(١)

ورواه في (غاية المرام) عن: علي بن إبراهيم القمي في (تفسيره) والعياشي

---

(١) الكافي ١ / ٢٨٩.

فـي (تـفسيره) والصـدوق، والمـفيد، والطـوسي، والطـبرسي، بـأسانيد وألفـاظ مختلفة.(١)

وأمّا أهل السنّة، فرووا خبر نزول الآية المباركة في تـصدّق أمـيرالمـؤمنين عليه‌السّلام راكعاً، عن أميرالمؤمنين والمقداد وأبي‌ذر وعمّار وابن عبّاس وجابر، وجمعٍ آخرين من الصحابة، وبأسانيد كثيرة جدّاً، بعضها صحيحٌ على أصـولهم، وقد اعترف بذلك غير واحدٍ منهم، كما نصّ غير واحدٍ على الإجماع منهم على نزولها في هذه القضيّة.(٢) ومن شـاء فـليراجـع كـتبهم فـي التـفسير والحـديث والفضائل.(٣)

ومن هنا قال شيخ الطائفة في النصّ على إمامة علي في القرآن: «أقوى ما يدلّ عليها قوله تعالى ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ...﴾.(٤)

---

(١) غاية المرام: ١٠٧ ـ ١٠٩.

(٢) شرح المواقف ٨ / ٣٦٠، شرح المقاصد ٥ / ١٧٠.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ١١٦٢، تفسير الطبري ٦ / ١٨٦، معرفة علوم الحديث للـحاكـم: ١٠٢، المعجم الأوسط ٧ / ١٢٩، تفسير السمعاني ٢ / ٤٧، أسباب النزول: ١١٣، جامع الأصول ٩ / ٤٧٨، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ٣٥٦ ـ ٣٥٧، تفسير ابن كثير ٢ / ٦٤، تخريج أحاديث الكشاف ط مع الكشاف ١ / ٦٤٩، الدرّ المنثور ٣ / ١٠٥، وغيرها.

(٤) تلخيص الشافي ٢ / ١٠.

الآية الثالثة

قوله تعالى: ﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾.

إستدلّ بها الشيخ الأعظم وغيره.

وفي (الكافي) بإسناده عن عيسى بن السري قال: «قلت لأبي عبدالله عليه السّلام: حدّثني عمّا بنيت عليه دعائم الإسلام، إذا أنا أخذت بها زكا عملي ولم يعزّني جهل ما جهلت بعده. فقال: شهادة أن لا إلّه إلّا الله وأنّ محمّداً رسول الله والإقرار بما جاء به من عند الله، وحق في الأُصول من الزكاة، والولاية التي أمر الله عزّ وجلّ بها ولاية آل محمّد صلّى الله عليه وسلّم، فإن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: من مات ولا يعرف إمه مات ميتة جاهليّة. قال الله عزّ وجلّ ﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ فكان علي عليه السّلام، ثمّ صار من بعده حسن، ثمّ من بعده حسين، ثمّ من بعده علي بن الحسين، ثمّ من بعده محمّد بن علي، ثمّ هكذا يكون الأمر. إنّ الأرض لا تصلح إلّا بإمام، ومن مات لا يعرف إمامه مات ميتة جاهليّة ...».(١)

وبإسناده عن الحسين بن أبي العلاء قال: «ذكرت لأبي عبدالله عليه السّلام قولنا في الأوصياء أن طاعتهم مفروضة. قال: فقال: نعم، هم الذين قال الله تعالى:

---

(١) الكافي ٢ / ٢١.

﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ وهم الذين قال الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾.(١)

وبإسناده عن بريد بن معاوية وقال: «تلا أبو جعفر عليه السّلام: ﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ فإن خفتم تنازعاً في الأمر فأرجعوه إلى الله وإلى الرسول وإلى أُولي الأمر منكم. ثمّ قال: كيف يأمر بطاعتهم ويرخّص في منازعتهم؟».(٢)

وبإسناده عن سليم بن قيس قال: «سمعت عليّاً صلوات الله عليه يقول وأتاه رجل فقال له: أدنى ما يكون به العبد مؤمناً، وأدنى ما يكون به العبد كافراً، وأدنى ما يكون به العبد ضالاًّ. فقال له: قد سألت فافهم الجواب:

... وأدنى ما يكون به العبد ضالاًّ أنْ لا يعرف حجّة الله تبارك وتعالى وشاهده على عباده الذي أمر الله عزّ وجلّ بطاعته وفرض ولايته.

قلت: يا أميرالمؤمنين، صفهم لي:

قال: الذين قرنهم الله تعالى بنفسه ونبيّه فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾.

فقلت: يا أميرالمؤمنين، جعلني الله فداك، أوضح لي.

---

(١) الكافي ١ / ١٨٧.

(٢) المصدر ٨ / ١٨٤.

فقال: الذين قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في آخر خطبة يوم قبضه الله عزّوجلّ إليه: إنّي قد تركت فيكم أمرين لن تضلّوا بعدي إنْ تمسّكتم بهما كتاب الله عزّوجلّ وعترتي أهل بيتي، فإنّ اللّطيف الخبير قد عهد إليَّ أنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض...».[١]

وروى في (غاية المرام) أخباراً أُخرى في الباب عن: الكليني، والصدوق، والنعماني، والمفيد، والشيخ، فراجعه.[٢]

هذا بالنظر إلى النصوص.

وأمّا بالنظر إلى الآية المباركة، فلا خلاف في دلالتها على عصمة «أُولي الأمر»، بل إنّ دلالتها على ذلك مقطوع به كما نصّ عليه الفخر الرّازي، وذلك لأنّ الله تعالى قد أمر بطاعة أُولي الأمر على سبيل الجزم، وكلّ من أمر الله بطاعته كذلك وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته، فيكون ذلك أمراً منه بفعل ذلك الخطأ وإنّه محال.

لكنّ العصمة إنّما تثبت لأهل البيت الطاهرين عليهم السّلام دون غيرهم من أفراد هذه الأُمّة، فهم الذين تجب متابعتهم وإطاعتهم إطاعةً مطلقةً وهذه هي الولاية.

---

(١) الكافي ٢ / ٤١٤.

(٢) غاية المرام: ٢٦٦ ـ ٢٦٨.

وقد استدلّ علماؤنا الأعلام كالعلّامة الحلّي ـ رحمه الله ـ بهذه الآيـة عـلى إمامة أميرالمؤمنين عليه السّلام.[١] فحاول الفخر الرازي ـ بعد اعـترافـه بـدلالتها على عصمة «أُولي الأمر» صرفها عن الدلالة على ذلك قائلاً:

«حمل الآية على الأئمّة المعصومين على ما تقوله الروافض في غاية البعد» فذكر وجوهاً أوّلها وأهمّها: «إنّ طاعتهم مشروطة بمعرفتهم وقدرة الوصول إليهم، فلو أوجب علينا طاعتهم قبل معرفتهم كان هذا تكليف ما لا يطاق ...».[٢]

وهذا واضح السّقوط جدّاً، فإنّ أميرالمؤمنين عليه السّلام قد عرّفه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم منذ اليوم الأوّل حتّى يوم غدير خم، حيث بـايع القـوم كلّهم أجمعون.

٢ـ الأدلّة من السنّة

واستدلّ علماؤنا الأعلام للولاية التشريعيّة بالروايات، كالحديث: «أنا أولى بكلّ مؤمنٍ من نفسه» وحديث الغدير، وغيرهما، في كلام الشيخ الأعظم. وذكر الشيخ النائيني حديث الغدير قال: «وغيره من الأخبار المتظافرة الظاهرة دلالتها في هذا المعنى» وقال السيّد الخوئي: «بل هذا ثابت بالروايات المتواترة وفي خطبة

(١) نهج الحق وكشف الصدق: ٢٠٣.

(٢) التفسير الكبير ١٠ / ١٤٦.

حجّة الوداع ... بل في صحيح الترمذي ...».

وقد تقدّمت نصوص عباراتِهم كاملةً.

ونحن نكتفي ببيان بعض الأحاديث التي أشاروا إليها:

١ـ حديث الغدير

فلقد أثبت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لأميرالمؤمنين الولاية الإلٰهيّة الثابتة له، في كثيرٍ من المواضع والمناسبات، حتّى كان يوم غدير خم، الذي خطب فيه خطبته المعروفة في ذلك الموقف العظيم، فقال ما شاء الله أن يقول،(١) وما من شيء يكون إلى يوم السّاعة إلّا وقد أخبرهم به،(٢) إلى أنْ أخذ منهم الإقرار بأولويّته من أنفسهم الثابتة في كتاب الله قائلاً:(٣) «ألست أولى بكم من أنفسكم؟» يعني: كما جاء في الكتاب ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِين مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾. قالوا: بلى. فقال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه». ففرّع صلّى الله عليه وآله ولاية علي على ولايته، ومن نصوص الحديث على اللّفظ المشار إليه:

ما أخرجه أحمد من طريق ابن نمير: «فقال: يا أيّها النّاس، ألستم تعلمون أنّي

---

(١) المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٠٩.

(٢) مجمع الزوائد ٩ / ١٠٥.

(٣) نذكر هنا من ألفاظ حديث الغدير ما هو الأوضح منها دلالةً، وإلّا فهو بجميع ألفاظه دليل على ولاية علي وإمامته بعد النبي عليه وآله الصلاة والسّلام.

أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى. قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه».[١]

وما أخرجه من طريق عفان بن مسلم: «فقال: ألستم تعلمون ـ أو: ألستم تشهدون ـ أنّي أولىٰ بكلّ مؤمن من نفسه؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه».[٢]

وما أخرجه النسائي من طريق قتيبة بن سعيد: «ألستم تعلمون أنّي أولى بكلّ مؤمن ومؤمنة من نفسه؟ قالوا: بلى نشهد لأنت أولى بكلّ مؤمنٍ من نفسه. قال: فإنّي من كنت مولاه فهذا علي مولاه. وأخذ بيد علي».[٣]

وما أخرجه أبويعلى والحسن بن سفيان ـ وعنهما ابن كثير ـ: «فقال: ألست أولى بكلّ امرئ من نفسه؟ قالوا: بلى. قال: فإن هذا مولى من أنا مولاه، اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه».[٤]

وعلى الجملة، فإنّ حديث الغدير من الأدلّة القطعيّة على ثبوت كلّ مقامٍ ثبت للنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم بقوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ لمولانا أميرالمؤمنين عليه الصلاة والسّلام. وقد تقدّم دلالة الآية المباركة على

(١) مسند أحمد ٤ / ٣٦٨.

(٢) المصدر ٤ / ٢٨١.

(٣) خصائص علي: ٩٥.

(٤) البداية والنهاية ٧ / ٢١٠.

الولاية التشريعيّة، على ضوء كلمات علماء الفريقين في التفسير والحديث.

وقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «أنا أولى بكلّ مؤمنٍ من نفسه» ـ الذي استدلّ به الشيخ الأعظم ـ قد صدر عنه صلّى الله عليه وآله في موارد عديدة، منها يوم غدير خم، كما عرفت في الألفاظ المذكورة.

وقد أخرج أبوالقاسم الطبراني بإسناده عن أبي‌الطفيل عن زيد بن أرقم أنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم بعد أن أمر القوم بالتمسّك بالثقلين ونهاهم عن التقدّم عليهما والقصور عنهما «أخذ بيد علي فقال: من كنت أولى به من نفسه فعلي وليّه. اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه».(١)

وأخرج الحاكم بإسناده عن يحيى بن جعدة عن زيد أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم بعد أن ذكر القرآن: «قام فأخذ بيد علي فقال: يا أيّها الناس، من أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: من كنت مولاه فعلي مولاه» قال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».(٢)

وأخرج غير واحدٍ من حفّاظ القوم بأسانيد صحيحةٍ عندهم عن زيد بن أرقم وغيره، أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بعد أن أوصى بالكتاب والعترة قال: «إنّ

---

(١) المعجم الكبير ٥ / ١٦٧.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣ / ٥٣٣.

الله مولاي فأنا ولي كلّ مؤمنٍ» ثمّ أخذ بيد علي فقال: «من كنت وليّه فهذا وليّه، اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه» فقيل لزيد: «سمعته من رسول الله؟ قال: ما كان في الدوحات أحد إلّا بعينه وسمعه بأذنه».

أخرجه النسائي والحاكم ـ وصحّحه ـ وابن جرير الطبري وغيرهم.[١]

وفي لفظ آخر للنسائي: «إنّ الله وليي وأنا وليّ المؤمنين، ومن كنت وليّه فهذا وليّه».[٢]

فالولاية في «الله وليّ» و«الله مولاي» وفي «أنا ولي المؤمنين» وفي «فهذا وليّه» هي بمعنى واحد، ولا ريب أنّ «ولاية الله» هي تولّي الأُمور، والأولويّة بالتصرّف... كما لا يخفى على من يراجع كتب التفسير بقوله تعالى: ﴿اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ وغيره، وكذا من يراجع كتب الحديث بشرح الألفاظ المذكورة، كقول الشيخ علي العزيزي المصري: «[أنا وليّ المؤمنين] أي: متولّي أُمورهم، وكان صلّى الله عليه وآله يباح له أنْ يزوِّج ما شاء من النساء ممّن يشاء من غيره ومن نفسه، وإنْ لم يأذن كلّ من الوليّ والمرأة، وأنْ يتولّى الطّرفين بلاإذن»[٣] وكقول

(١) الخصائص: ٦٩، المستدرك ٣ / ١٠٩، البداية والنهاية ٣ / ٢٠٩، كنز العمّال ١٣ / ١٠٤ / برقم ٣٦٣٤٠.

(٢) السنن الكبرى ٥ / ١٣٦.

(٣) السراج المنير في شرح الجامع الصغير ١ / ٣٢٠.

غيره في نظائر المقام.

ولقد فهم الصّحابة ـ من قبل ـ من قوله صلّى الله عليه وآله: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه» أنّ النّاس عبيدٌ له عليه السّلام وهو مولاهم، ومن الشواهد على فهمهم هذا قول أبي أيّوب الأنصاري ومن معه من الصّحابة لمّا وصلوا إلى الكوفة ودخلوا عليه، فإنّهم سلّموا عليه قائلين: السّلام عليك يا مولانا. فقال: كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب؟ قالوا: سمعنا رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول...».[1]

ومن هنا نرى أنّ غير واحدٍ من أعلام أهل السنّة لم يجدوا محيصاً عن الاعتراف بدلالة حديث الغدير على الأولويّة بالتصرّف، ومن شاء فليرجع إلى الكتب المعنيّة بهذا الحديث الشريف.[2]

٢ـ حديث الولاية

واستدلّ السيّد الخوئي طاب ثراه للولاية التشريعيّة بكلام النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في حق أميرالمؤمنين عليه السّلام، رواه عن صحيح الترمذي، في قضيّة ما رووه من أخذ الإمام عليه السّلام جاريةً من الغنائم في إحدى الغزوات، في جواب شكاية بعض الصّحابة.

(١ ـ ٢) راجع الأجزاء: ٦ ـ ٩ من أجزاء كتابنا الكبير: نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأئمّة الأطهار.

وأنا أذكر الخبر بشيءٍ من التفصيل مع التنبيه على ما فيه من النقاط المهمّة:

أخرج الترمذي حديث الولاية في صحيحه قائلاً:

«حدّثنا قتيبة بن سعيد، نا جعفر بن سليمان الضبعي، عن يزيد الرشك، عن مطرف بن عبدالله، عن عمران بن حصين قال: بعث رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ جيشاً، واستعمل عليهم علي بن أبي‌طالب، فمضى في السرية، فأصاب جاريةً، فأنكروا عليه، وتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ فقالوا: إذا لقينا رسول الله أخبرناه بما صنع علي، وكان المسلمون إذا رجعوا من سفرٍ بدأوا برسول الله ـ صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ فسلّموا عليه ثمّ انصرفوا إلى رحالهم، فلمّا قدمت السرية سلّموا على النبيّ، فقام أحد الأربعة فقال:

يا رسول الله، ألم تر إلى علي بن أبي‌طالب صنع كذا وكذا. فأعرض عنه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

ثمّ قال الثاني، فقال مثل مقالته. فأعرض عنه رسول الله.

ثمّ قام إليه الثالث فقال مثل مقالته. فأعرض عنه رسول الله.

ثمّ قال الرابع فقال مثل ما قالوا. فأقبل إليه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ـ والغضب يعرف في وجهه ـ فقال:

ما تريدون من علي! ما تريدون من علي! ما تريدون من علي! إنّ عليّاً منّي وأنا منه وهو وليّ كلّ مؤمنٍ من بعدي.

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث جعفر بن سليمان».(١)

وأخرج أحمد:

«حدّثنا ابن نمير، حدّثني أجلح الكندي، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه بريدة قال: بعث رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ إلى اليمن بعثين، على أحدهما علي بن أبي‌طالب، وعلى الآخر خالد بن الوليد. فقال: إذا التقيتم فعليّ على الناس وإن افترقتم فكلّ واحد منكم على جنده. قال: فلقينا بني‌زيد من أهل اليمن فاقتتلنا، فظهر المسلمون على المشركين، فقتلنا المقاتلة وسبينا الذريّة، فاصطفى علي امرأةٍ من السّبي لنفسه. قال بريدة: فكتب معي خالد بن الوليد إلى رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ يخبره بذلك، فلمّا أتيت النبيّ ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ دفعت الكتاب، فقرئ عليه، فرأيت الغضب في وجه رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ فقلت: يا رسول الله، هذا مكان العائذ، بعثتني مع رجلٍ وأمرتني أن أُطيعه ففعلت ما أرسلت به.

فقال رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ: لا تقع في علي فإنّه منّي وأنا منه وهو ليّكم بعدي».(٢)

وأخرج ابن أبي‌شيبة وابن جرير الطبري كما في كنز العمّال:

---

(١) صحيح الترمذي ٥ / ٦٣٢.

(٢) مسند أحمد ٥ / ٣٥٦.

«عن عمران بن حصين: بعث رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ سرية واستعمل عليها علياً، فغنموا، فصنع علي شيئاً أنكروه. وفي لفظ: فأخذ علي من الغنيمة جاريةً، فتعاقد أربعة من الجيش إذا قدموا على رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ فسلّموا عليه ونظروا إليه، ثمّ ينصرفون إلى رحالهم، فلمّا قدمت السرية سلّموا على رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ فقام أحد الأربعة فقال:

يا رسول الله، ألم تر أنّ عليّاً قد أخذ من الغنيمة جارية؟ فأعرض عنه.

ثمّ قام الثاني فقال مثل ذلك. فأعرض عنه.

ثمّ قام الثالث فقال مثل ذلك. فأعرض عنه.

ثمّ قام الرابع. فأقبل إليه رسول الله يعرف الغضب في وجهه فقال: ما تريدون من علي! علي منّي وأنا من علي وعلي وليّ كلّ مؤمنٍ بعدي.

ش. وابن جرير وصحّحه».[١]

وأخرج الطبراني:

«حدّثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا العبّاس بن الوليد الفرضي. ح

وحدّثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدّد. ح

وحدّثنا بشر بن موسى، والحسن بن المتوكّل البغدادي، ثنا خالد بن يزيد العدني قالوا:

---

(١) كنز العمّال ١٣ / ١٤٢ / رقم ٣٦٤٤٤.

ثنا جعفر بن سليمان، عن يزيد الرّشك، عن مطرف بن عبدالله، عن عمران بن حصين قال:

بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم سرية، فاستعمل عليهم عليّاً، فمضى على السرية، فأصاب علي جاريةً فأنكروا عليه، فتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قالوا: إذا لقينا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أخبرناه بما صنع. قال عمران: وكان المسلمون إذا قدموا من سفرٍ بدأوا برسول الله صلّى الله عليه وسلّم فسلّموا عليه ثمّ انصرفوا. فلمّا قدمت السرية سلّموا على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقام أحد الأربعة فقال:

يا رسول الله، ألم تر أنّ عليّاً صنع كذا وكذا؟ فأعرض عنه.

ثمّ قام آخر فقال: يا رسول الله، ألم تر أنّ عليّاً صنع كذا وكذا؟ فأعرض عنه.

ثمّ قام آخر منهم فقال: يا رسول الله، ألم تر أنّ عليّاً صنع كذا وكذا؟ فأعرض عنه.

ثمّ قام الرابع فقال: يا رسول الله، ألم تر أنّ عليّاً صنع كذا وكذا؟

فأقبل عليه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ـ يعرف الغضب في وجهه ـ فقال:

ماذا تريدون من علي؟ ثلاث مرّات. إنّ عليّاً منّي وأنا منه وهو وليّ كلّ مؤمنٍ بعدي».[(١)]

---

(١) المعجم الكبير ١٨ / ١٢٨.

وأخرجه في (المعجم الأوسط) بأسانيد:

«حدّثنا عبدالوهّاب بن رواحة الرامهرمزي قال: حدّثنا أبوكريب قال: حدّثنا حسن بن عطيّة قال: حدّثنا سعاد بن سليمان، عن عبدالله بن عطاء، عن عبدالله بن بريدة عن علي قال:

بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم علي بن أبي‌طالب وخالد بن الوليد، كلّ واحد منهما على وحده، وجمعهما فقال: إذا اجتمعتما فعليكم علي. قال: فأخذا يميناً ويساراً، فدخل علي فأبعد فأصاب سبياً فأخذ جاريةً من السّبي. قال بريدة: وكنت أشدّ الناس بغضاً لعلي، فأتى رجل خالد بن الوليد فذكر أنّه قد أخذ جاريةً من الخمس فقال: ما هذا؟ ثمّ جاء آخر، ثمّ تتابعت الأخبار على ذلك، فدعاني خالد فقال: يا بريدة، قد عرفت الذي صنع، فانطلق بكتابي هذا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. فكتب إليه، فانطلقت بكتابه حتّى دخلت على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فأخذ الكتاب بشماله ـ وكان كما قال الله عزّ وجلّ لا يقرأ ولا يكتب ـ فقال: وكنت إذا تكلّمت طأطأت رأسي حتّى أفرغ من حاجتي، فطأطأت رأسي، فتكلّمت فوقعت في علي حتّى فرغت، ثمّ رفعت رأسي، فرأيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم غضب غضباً لم أره غضب مثله إلّا يوم قريظة والنضير، فنظر إليّ فقال:

يا بريدة، أحبَّ عليّاً، فإنّما يفعل ما يؤمر به.

قال: فقمت وما من الناس أحد أحبَّ إليَّ منه».(١)

«حدّثنا محمّد بن عبدالله الحضرمي قال: حدّثنا عبدالله بن يحيى بن الربيع بن أبي‌راشد قال: حدّثنا عمرو بن عطيّة العوفي، عن أبيه عطيّة قال: حدّثني عبدالله بن بريدة:

أنّ أباه حدّثه: أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعث علي بن أبي‌طالب وخالد بن الوليد....

فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: مَه يا بريدة.

فرفعت رأسي إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فإذا وجهه متغيّر....

قال بريدة: والله لا أبغضه أبداً بعد الذي رأيت من رسول الله...».(٢)

«حدّثنا محمّد بن عبدالرحمن بن منصور الحارثي قال: حدّثنا أبي قال: حدّثنا حسين الأشقر قال: حدّثنا زيد بن أبي‌الحسن قال: حدّثنا أبوعامر العقدي، عن أبي‌إسحاق، عن ابن بريدة.

عن أبيه قال: بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عليّاً أميراً على اليمن، وبعث خالد بن الوليد على الجبل، فقال: إن اجتمعتما فعلي على الناس، فالتقوا وأصابوا من الغنائم ما لم يصيبوا مثله، وأخذ علي جاريةً من الخمس، فدعا

---

(١) المعجم الأوسط ٥ / ٤٢٥ / رقم ٤٨٣٩.

(٢) المصدر ٦ / ٣٥٣ / رقم ٥٧٥٢.

خالد بن الوليد بريدة فقال: اغتنمها فأخبر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بما صنع. فقدمت المدينة ودخلت المسجد ورسول الله صلّى الله عليه وسلّم في منزله وناس من أصحابه على بابه. فقالوا: ما الخبر يا بريدة؟ فقلت: خير، فتح الله على المسلمين، فقالوا: ما أقدمك؟ قال: جارية أخذها علي من الخمس، فجئت لأخبر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، قالوا: فأخبره فإنّه يسقطه من عين رسول الله ـ ورسول الله صلّى الله عليه وسلّم يسمع الكلام ـ فخرج مغضباً وقال:

ما بال أقوامٍ ينتقصون عليّاً، من ينتقص عليّاً فقد تنقّصني، ومن فارغ عليّاً فقد فارقني. إنّ عليّاً منّي وأنا منه، خلق من طينتي، وخلقت من طينة إبراهيم، وأنا أفضل من إبراهيم، ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم.

يا بريدة: أما علمت أنّ لعلي أكثر من الجارية التي أخذ وأنّه وليّكم من بعدي؟!

فقلت: يا رسول الله، بالصحبة، ألا بسطت يدك حتّى أُبايعك على الإسلام جديداً؟

قال: فما فارقته حتّى بايعته على الإسلام».(١)

وقال ابن عساكر: «أخبرنا أبوالقاسم ابن السمرقندي، أنبأنا عاصم

(١) المعجم الأوسط ٧ / ٤٩ / رقم ٦٠٨١.

ابن الحسن، أنبأنا أبوعمر ابن مهدي، أنبأنا أبوالعبّاس ابن عقدة، أنبأنا الحسن بن علي بن عفّان، أنبأنا حسن ـ يعني ابن عطيّة ـ أنبأنا سعاد، عن عبدالله بن عـطاء، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال:

بعث رسول الله ....

فنظر إليَّ فقال: يا بريدة: إنّ عليّاً وليّكم بعدي، فأحبَّ عليّاً فـإنّه يـفعل مـا يؤمر».(١)

وفي (كنز العمّال): «يا بريدة، إنّ عليّاً وليّكم بعدي، فأحبّ عليّاً فإنّه يفعل ما يؤمر. الديلمي عن علي».(٢)

فهذا هو الحديث في بعض أسانيده الصحيحة وألفاظه المشهورة، وقد نصّ على صحّته أيـضاً غـير واحـدٍ مـن الأئـمّة كـابن أبـيشيبة والطـبري والحـاكـم وابن عبدالبر والمزّي والسّيوطي وغيرهم.

ثمّ إنّ جماعةً منهم لم ينقلوا الخبر بتمامه، واختصوا الحديث، لكنّهم رووه بلفظ: «من كنت وليّه فعليّ وليّه»:

أخرج أحمد: «ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن

(١) تاريخ مدينة دمشق ٤٢ / ١٩٧.

(٢) كنز العمّال ١١ / ٦١٢ / رقم ٣٢٩٦٣.

أبيه، قال قال رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ: من كنت وليّه فعلي وليّه».(١)

وأخرج: «حدّثنا أبومعاوية، ثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: بعثنا رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ في سرية، قال: لمّا قدمنا قال: كيف رأيتم صحبة صاحبكم؟ قال: فإمّا شكوته أو شكاه غيري قال: فرفعت رأسي ـ وكنت رجلاً مكباباً ـ قال: فرأى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قد احمرّ وجهه قال: وهو يقول: من كنت وليّه فعلي وليّه».(٢)

وأخرج: «ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه، إنّه مرّ على مجلسٍ وهم يتناولون من علي، فوقف فقال: إنّه قد كان في نفسي على علي شيء، وكان خالد بن الوليد كذلك، فبعثني رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ في سرية عليها علي، وأصبنا سبياً، قال: فأخذ علي جاريةً من الخمس لنفسه، فقال خالد بن الوليد: دونك. قال: فلمّا قدمنا على النبي ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ جعلت أُحدّثه بما كان، ثمّ قلت: إنّ عليّاً أخذ جاريةً من الخمس، قال: وكنت رجلاً مكباباً، قال: فرفعت رأسي فإذا وجه رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ قد تغيّر فقال: من كنت وليّه فعليّ وليّه».(٣)

---

(١) مسند أحمد ٥ / ٣٦١.

(٢) المصدر ٥ / ٣٥٠.

(٣) المصدر ٥ / ٣٥٨.

وأخرج النسائي: «أخبرنا أبوكريب محمّد بن علاء الكوفي قال: حدّثنا أبومعاوية، قال: ثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: بعثنا رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ في سرية، واستعمل علينا عليّاً، فلمّا رجعنا سألنا كيف رأيتم صحبة صاحبكم؟ فإمّا شكوته أنا وإمّا شكاه غيري، فرفعت رأسي ـ وكنت رجلاً مكباباً ـ فإذا وجه رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ قد احمرّ فقال: من كنت وليّه فعليّ وليّه».(١)

وأسانيده بهذا اللفظ أيضاً صحيحة بلا كلام.

٣ـ قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم:

«هو أولى النّاس بكمْ بعدي»

ثمّ إنّهم رووا بأسانيدهم في كثيرٍ من الكتب المشهورة المعتمدة أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال لوهب بن حمزة لمّا شكا عليّاً عليه السّلام في قضيّةٍ:

«لا تقل هذا، فهو أولى الناس بكم بعدي».

أخرج الطبراني: «عن وهب بن حمزة قال: صحبت عليّاً إلى مكّة، فرأيت منه بعض ما أكره. فقلت: لئن رجعت لأشكونّك إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فلمّا قدمت لقيت رسول الله، فقلت: رأيت من علي كذا وكذا، فقال: لا تقل هذا،

(١) السنن الكبرى ٥ / ٤٥.

فهو أولى الناس بكم بعدي».[١]

وأخرجه ابن مندة وأبونعيم، وعنهما ابن الأثير بترجمة أميرالمؤمنين عليه الصّلاة والسّلام.[٢]

وهذا الحديث الذي أخرجه الحفّاظ الكبار من أهل السنّة كالطبراني، وابن مندة، وأبي نعيم، وابن الأثير، والهيثمي، والسيوطي، والمتّقي الهندي، وغيرهم، هو الآخر دليل على ثبوت الولاية التشريعيّة الثابتة لرسول الله، لأميرالمؤمنين عليه الصّلاة والسّلام.

٤ـ قول النبيّ يوم الإنذار في علي: «وليّكم بعدي»

وروى الشيخ علي المتّقي:

«عن علي قال: لمّا نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ دعا بني‌عبدالمطّلب، وصنع لهم طعاماً ليس بالكثير، فقال صلّى الله عليه وسلّم: كلوا بسم الله من جوانبها، فإنّ البركة تنزل من ذروتها، ووضع يده أوّلهم، فأكلوا حتّى شبعوا، ثمّ دعا بقدحٍ فشرب أوّلهم ثمّ سقاهم، فشربوا حتّى رووا. فقال أبولهب: لقد سحركم. وقال صلّى الله عليه وسلّم: يا بني‌عبدالمطّلب، إنّي جئتكم بما

---

(١) مجمع الزوائد ٩ / ١٠٩، كنز العمّال ١١ / ٦١٢ / رقم ٣٢٩٦١.

(٢) أُسد الغابة ٤ / ٦٨١.

لم يجيء به أحد قط. أدعوكم إلى شهادة أن لا إله إلّا الله، وإلى الله وإلى كتابه.

فنفروا فتفرّقوا.

ثمّ دعاهم الثانية على مثلها. فقال أبولهب كما قال المرّة الأُولى.

فدعاهم ففعلوا مثل ذلك.

ثمّ قال لهم صلّى الله عليه وسلّم ـ ومدّ يده ـ من يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي ووليّكم بعدي؟

فمددت يدي وقلت: أنا أُبايعك ـ وأنا يومئذٍ أصغر القوم، عظيم البطن ـ فبايعني صلّى الله عليه وسلّم على ذلك.

قال: وذلك الطعام أنا صنعته.

ابن مردويه».[١]

٥ـ قوله لعلي: «إنّك وليّ المؤمنين بعدي»

وهذا هو الحديث بسنده عند الرافعي ـ بترجمة إبراهيم بن محمّد الشهرزوري ـ حيث قال:

«إبراهيم بن محمّد بن عبيد بن جهينة، أبوإسحاق الشهرزوري. ذكر الخليل الحافظ: إنّه كان يدخل قزوين مرابطاً، وأنّه سمع بالشام ومصر والعراق. وروى

---

(١) كنز العمّال ١٣ / ١٤٩ / رقم ٣٦٤٦٥.

بقزوين الكتاب الكبير للشافعي، سمعه منه: أبوالحسين القطّان، وأبوداود سليمان بن يزيد. قال: وأدركت من أصحابه: علي بن أحمد بن صالح، ومحمد بن الحسين بن فتح كيسكين.

وروى أبوإسحاق عن: هارون بن إسحاق الهمداني، وعن عبيدالله بن سعيد بن كثير بن عفير، والربيع بن سليمان. وسمع بقزوين: أباحامد أحمد بن محمّد زكريا النيسابوري.

وحدّث بقزوين سنة ٢٩٨، فقال:

ثنا عبيدالله بن سعيد بن كثير بن عفير، ثنا إبراهيم بن رشيد أبوإسحاق الهاشمي الخراساني، حدّثني يحيى بن عبدالله بن حسين بن حسن بن علي بن أبي‌طالب، حدّثني أبي، عن أبيه، عن جدّه، عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال:

سألت الله ـ يا علي ـ فيك خمساً، فمنعني واحدةً وأعطاني أربعاً. سألت الله أن يجمع عليك أُمّتي فأبى عليَّ. وأعطاني فيك: أنّ أوّل من تنشق عنه الأرض يوم القيامة أنا وأنت معي، معك لواء الحمد، وأنت تحمله بين يديّ تسبق به الأوّلين والآخرين. وأعطاني أنّك أخي في الدّنيا والآخرة. وأعطاني أن بيتي مقابل بيتك في الجنّة. وأعطاني أنّك وليّ المؤمنين بعدي». (١)

---

(١) التدوين بذكر أهل العلم بقزوين ٢ / ١٢٦. وانظر: كنز العمّال ١١ / ٦٢٥ / رقم ٣٣٠٤٧.

أقول:

وإنّ هذا الحديث الشريف يهتك أستار التضليل والتخديع، ويكشف أسرار التزويق والتلميع، فهو من خير الأدلّة على بطلان تأويل حديث الولاية، وحمله على معنىً غير معنى (المتصرّف في الأمر).

إنّ هذا الحديث يدلّ دلالةً واضحةً على أنّ المراد من جملة (ولي المؤمنين بعدي) معنىً جليل ومقام عظيم، لأنّ المنازل التي ذكرها النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم له قبل هذه الجملة يستوجب كلّ واحدةٍ منها على اليقين أفضليّته عليه السّلام من جميع الخلائق من الأوّلين والآخرين، لأنّ مفادها مساواته عليه السّلام للنبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ الّذي لا شكّ في أفضليّته من الخلائق أجمعين ـ في مراتبه ومنازله كلّها.

هذا، وقد عرفت اشتمال هذه الأحاديث على كلمة «بعدي»، فهي من هذه الجهة أيضاً دالّة على الإمامة والخلافة المطلقة لأميرالمؤمنين بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله لوضوح أن لا مجال لحمل كلمة «الولاية» فيه على معنىً آخر من معاني هذه المادّة سوى «الأولوية في التصرّف»، سواء كانت «البعديّة» فيه «رتبيّة» كما ذكر السيّد الخوئي طاب ثراه، أو ظرفيّة كما ذكر بعضهم.

من الروايات العامّة

وأذكر من الروايات العامّة واحدةً فقط مع نصوص كلمات الشرّاح، ليتّضح أن لا خلاف بين المسلمين في هذه المسألة:

الحديث هو قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «أنا أولى الناس بالمؤمنين في كتاب الله عزّوجلّ، فأيّكم ما ترك ديناً أو ضيعةً فادعوني فأنا وليّه، وأيّكم ما ترك مالاً فليورث عصبته من كان».

فقال أبوزرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي[1] بشرح الحديث باللّفظ المذكور:

«فيه فوائد: **الأُولى:**

أخرجه مسلم من هذا الوجه، عن محمّد بن رافع عن عبدالرزّاق.

وأخرجه الأئمّة الستّة خلا أباداود، من طريق الزهري، عن أبي‌سلمة، عن أبي‌هريرة: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان يؤتى بالرجل المتوفّى، عليه الدين، فيسأل: هل ترك لدينه فضلاً؟ فإن حدث أنّه ترك لدينه وفاءً وإلّا قال للمسلمين: صلّوا على صاحبكم، فلمّا فتح الله عليه الفتوح قال: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفّى من المؤمنين فترك ديناً فعليّ قضاؤه، ومن ترك مالاً فلورثته.

---

(١) المتوفّى سنة ٨٢٦ حافظ، محدّث، فقيه، أُصولي، مفسّر. الضوء اللّامع ١ / ٣٣٦، حسن المحاضرة في محاسن مصر والقاهرة ١ / ٣٦٣، طبقات المفسّرين ١ / ٥٠.

هذا لفظ البخاري. وقال الباقون: قضاءً بدل فضلاً، وكذا هو عند بعض رواة البخاري.

وأخرجه الشيخان وأبوداود من رواية أبي‌حازم، عن أبي‌هريرة، بـلفظ: مـن ترك مالاً فلورثته ومن ترك كلّاً فإلينا. وفي لفظ مسلم: وليته.

وأخرج البخاري ومسلم والنسائي من رواية أبي‌صالح، عن أبي‌هريرة بلفظ: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن مات وترك مالاً فماله لمواليه العصبة، ومن ترك كلّاً أو ضياعاً فأنا وليّه....

وأخرجه البخاري من رواية عبدالرحمن بن أبي‌عمرة، عن أبي‌هريرة بلفظ: ما من مؤمن إلّا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة، إقرأوا ما شئتم ﴿**النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**...﴾ فأيّما مؤمن مات وترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فأنا مولاه.

وأخرجه مسلم من رواية أبي‌الزناد، عن الأعرج، عن أبي‌هريرة بلفظ: والذي نفس محمّد بيده، إن على الأرض من مؤمن إلّا وأنا أولى الناس به، فأيّكم ما ترك ديناً أو ضياعاً فأنا مولاه، وأيّكم ما ترك مالاً فإلى العصبة من كان.

الثانية:

قوله: أنا أولى الناس بالمؤمنين.

إنّما قيّد ذلك بالناس، لأنّ الله تعالى أولى بهم منه.

وقوله: في كتاب الله عزّ وجلّ.

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ وقد صرّح بذلك في رواية البخاري، من طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة، كما تقدّم.

فإن قلت: الذي في الآية الكريمة أنّه أولى بهم من أنفسهم، ودلّ الحديث على أنّه أولى بهم من سائر الناس، ففيه زيادة.

قلت: إذا كان أولى به من أنفسهم، فهو أولى بهم من بقيّة الناس من طريق الأولى، لأنّ الإنسان أولى بنفسه من غيره، فإذا تقدّم النبي صلّى الله عليه وسلّم على النفس فتقدّمه في ذلك على الغير من طريق الأولى.

وحكى ابن عطيّة في تفسيره عن بعض العلماء العارفين أنّه قال: هو أولى بهم من أنفسهم، لأنّ أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك وهو يدعوهم إلى النجاة. قال ابن عطيّة: ويؤيّد هذا قوله عليه الصّلاة والسّلام: أنا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تقمحون فيها تقحّم الفراش.

الثالثة:

يترتّب على كونه عليه الصّلاة والسّلام أولى بهم من أنفسهم: أنّه يجب عليهم إيثار طاعته على شهوات أنفسهم وإن شق ذلك عليهم، وأن يحبّوه أكثر من

محبّتهم لأنفسهم، ومن هنا قال النبي صلّى الله عليه وسلّم: لا يؤمن أحدكم حتّى أكون أحبّ إليه من ولده ووالده والناس أجمعين، وفي روايةٍ أُخرى: من أهله وماله والناس أجمعين، وهو في الصحيحين من حديث أنس.

ولمّا قال له عمر ـ رضي الله عنه ـ لأنت أحب إليّ من كلّ شيء إلّا نفسي.

قال له: لا والذي نفسي بيده حتّى أكون أحبّ إليك من نفسك.

فقال له عمر: فإنّه الآن ـ والله ـ لأنت أحبّ إليّ من نفسي.

فقال النبي صلّى الله عليه وسلّم: الآن يا عمر.

رواه البخاري في صحيحه.

قال الخطّابي: لم يرد به حبّ الطبع، بل أراد حبّ الإختيار، لأنّ حبّ الإنسان نفسه طبع ولا سبيل إلى قلبه. قال: فمعناه: لا تصدق في حبّي حتّى تفني في طاعتي نفسك، وتؤثر رضاي على هواك وإن كان فيه هلاكك.

الرابعة:

إستنبط أصحابنا الشافعيّة من هذه الآية الكريمة: أنّ له عليه الصّلاة والسّلام أن يأخذ الطّعام والشراب من مالكهما المحتاج إليهما إذا احتاج عليه الصّلاة والسّلام إليهما، وعلى صاحبهما البذل، ويفدي مهجته بمهجة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وأنّه لو قصد عليه الصّلاة والسّلام ظالم لزم من حضره أن

يبذل نفسه دونه.

وهو استنباط واضح.

ولم يذكر النبي صلّى الله عليه وسلّم عند نزول هذه الآية ماله في ذلك من الحظ، وإنّما ذكر ما هو عليه فقال: وأيّكم ما ترك ديناً أو ضياعاً فادعوني فأنا وليّه، وترك حظّه فقال: وأيّكم ما ترك مالاً فليورّث عصبته من كان».(١)

وقال البدر العيني(٢) بشرح قوله: «وأنا أولى به في الدنيا والآخرة»:

«يعني: أحق وأولى بالمؤمنين في كلّ شيء من أُمور الدنيا والآخرة من أنفسهم، ولهذا أطلق ولم يعيّن، فيجب عليهم امتثال أوامره واجتناب نواهيه».(٣)

فمن هذا الكلام يظهر أنّ الآية المباركة ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنينَ...﴾ دالّة على أولويّته صلّى الله عليه وآله وسلّم بالمؤمنين من أنفسهم في جميع شؤونهم، وأنّ عليهم الإمتثال المطلق....

وقال الشهاب القسطلاني(٤) بتفسير الآية المباركة من كتاب التفسير: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنينَ...﴾ في الأُمور كلّها ﴿...مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ من بعضٍ ببعض، في نفوذ

(١) شرح الأحكام: كتاب الفرائض، ح ١.

(٢) محمود بن أحمد المتوفّى سنة ٨٥٥، فقيه، محدّث، مؤرّخ، أديب. الضوء اللّامع ١٠ / ١٣١، حسن المحاضرة ١ / ٢٧٠، شذرات الذهب ٧ / ٢٨٧.

(٣) عمدة القاري ـ شرح صحيح البخارى ١٢ / ٢٣٥.

(٤) أحمد بن محمّد المصري، المتوفّى سنة ٩٢٣، فقيه، محدّث، مجوّد، مؤرّخ. الضوء اللّامع ٢ / ١٠٣، البدر الطالع ١ / ١٠٢، شذرات الذهب ٨ / ١٢١.

حكمه ووجوب طاعته عليهم.

وقال ابن عبّاس وعطا: يعني إذا دعاهم النبي صلّى الله عليه وسلّم ودعتهم أنفسهم إلى شيء كانت طاعة النبي صلّى الله عليه وسلّم بهم من طاعة أنفسهم.

وإنّما كان ذلك لا يأمرهم ولا يرضى إلّا بما فيه صلاحهم ونجاحهم، بخلاف النفس.

وقوله: ﴿النَّبِيُّ...﴾ ثابت في رواية أبي‌ذر فقط، وبه قال: حدّثني ـ بالإفراد ـ إبراهيم بن المنذر القرشي الحزامي قال: حدّثنا محمّد بن فليح ـ بضمّ الفاء وفتح اللّام آخره حاء مهملة مصغراً ـ قال: حدّثنا أبي‌فليح بن سليمان الخزاعي، عن هلال بن علي العامري المدني ـ وقد ينسب إلى جدّه أُسامة ـ عن عبدالرحمن بن أبي‌عمرة ـ بفتح العين وسكون الميم ـ الأنصاري النجاري ـ بالجيم، قيل: ولد في عهده صلّى الله عليه وسلّم. وقال ابن أبي‌حاتم: ليس له صحبة ـ عن أبي‌هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنّه قال:

وما من مؤمن إلّا وأنا أولى الناس به، أي: أحقّهم به في كلّ شيء من أُمور الدنيا والآخرة ـ وسقط لأبي‌ذر لفظ الناس ـ إقرأوا إن شئتم قوله عزّوجلّ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ...﴾.

أُستنبط من الآية أنّه: لو قصده عليه السّلام ظالم وجب على الحاضر من

المؤمنين أن يبذل نفسه دونه».(١)

أقول:

وهذه العبارة ظاهرة في صحّة تفسير الآية بالأولويّة بالتصرّف مطلقاً من وجوه:

منها: قوله بتفسير الآية: «في الأُمور كلّها»، حيث أتى بالجمع المحلّى باللّام الدالّ على العموم ثمّ أكّده بكلمة «كلّها».

ومنها: قوله: «في نفوذ حكمه ووجوب طاعته»، فإنّه ظاهر في الإطلاق ودالّ على الأولويّة التامّة.

ومنها: ما نقله عن ابن عبّاس وعطا، فإنّه صريح في دلالة الآية على ما ذكرنا، والمنكر مكابر.

ومنها: قول القسطلاني بعد ذلك معلّلاً كلام ابن عبّاس وعطا....

ومنها: تفسير الحديث بقوله: أي أحقّهم في كلّ شيء من أُمور الدنيا والآخرة.

وقال القسطلاني بشرح الحديث في كتاب الإستقراض:

«عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: إنّ النبي صلّى الله عليه وسلّم قال: ما من مؤمن إلّا وأنا ـ بالواو، ولأبي الوقت: إلّا أنا ـ أولى ـ أحقّ ـ الناس به ـ في كلّ شيء

(١) إرشاد السّاري في شرح صحيح البخاري ٧ / ٢٩٢.

من أُمور الدنيا والآخرة ـ إقرأوا إن شئتم قوله تعالى: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ...**﴾.

قال بعض الكبراء، إنّما كان عليه الصّلاة والسّلام أولى بهم من أنفسهم، لأنّ أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك وهو يدعوهم إلى النجاة. قال ابن عطيّة: ويؤيّده قوله عليه الصّلاة والسّلام: **أنا آخذكم بحجزكم عن النار وأنتم تقتحمون فيها.**

ويترتّب على كونه أولى بهم من أنفسهم: أنّه يجب عليهم إيثار طاعته على شهوات أنفسهم وإن شقّ ذلك عليهم، وأن يحبّوه أكثر من محبّتهم لأنفسهم، ومن ثمّ قال عليه الصّلاة والسّلام: لا يؤمن أحدكم حتّى أكون أحبّ إليه من نفسه وولده. الحديث.

واستنبط بعضهم من الآية: أنّ له عليه الصّلاة والسّلام أن يأخذ الطعام والشراب من مالكهما المحتاج إليهما إذا احتاج عليه الصّلاة والسّلام إليهما، وعلى صاحبهما البذل، ويفدي بمهجته رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وأنّه لو قصده عليه الصّلاة والسّلام ظالم وجب على من حضره أن يبذل نفسه دونه.

ولم يذكر عليه الصّلاة والسّلام ـ عند نزول هذه الآية ـ ما له في ذلك من الحظ، وإنّما ذكر ما هو عليه فقال: فأيّما مؤمنٍ مات وترك مالاً ـ أي حقّاً، وذكر المال خرج مخرج الغالب، فإنّ الحقوق تورث كالمال ـ فليرثه عصبته من كانوا ـ عبّر بمن الموصولة ليعمّ أنواع العصبة. والذي عليه أكثر الفرضيّين أنّهم ثلاثة

أقسام: عصبة بنفسه، وهو ممّن له ولاء، وكلّ ذكر نسيب يدلي إلى الميّت بلا واسطة أو بتوسط محض الذكور، وعصبة بغيره، وهو كلّ ذات نصف معها ذكر يعصبها، وعصبة مع غيره، وهو أُخت فأكثر لغير أُم معها بنت أو بنت ابن فأكثر ـ ومن ترك ديناً أو ضياعاً ـ بفتح الضاد المعجمة، مصدر أُطلق على الاسم الفاعل للمبالغة، كالعدل والصوم، وجوّز ابن الأثير الكسر على أنّها جمع ضائع كجياع في جمع جائع، وأنكره الخطّابي، أي: من ترك عيالاً محتاجين ـ فليأتي فأنا مولاه ـ أي: وليّه، أتولّى أُموره، فإن ترك ديناً وفّيته عنه، أو عيالاً فأنا كافلهم، وإليَّ ملجؤهم ومأواهم».(١)

* وقال القسطلاني بشرح الحديث في كتاب الفرائض:

«حدّثنا عبدان ـ هو: عبدالله بن عثمان بن جبلّة المروزي ـ قال: أخبرنا ... عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ إنّه قال: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم. أي: أحقّ بهم في كلّ شيء من أُمور الدين والدنيا، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها ...».(٢)

* وقال المناوي: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ـ في كلّ شيء، لأنّي الخليفة الأكبر الممدّ لكلّ موجود، فحكمي عليهم أنفذ من حكمهم على أنفسهم.

---

(١) إرشاد السّاري في شرح صحيح البخاري ٤ / ٢٢١.

(٢) المصدر ٩ / ٤٢٦.

وذا قاله لمّا نزلت الآية ـ فمن توفّي ـ بالبناء للمجهول أو مات ـ من المؤمنين فترك عليه ـ دينا ـ بفتح الدال ـ فعليّ ـ قضاؤه ممّا يفي الله به من غنيمةٍ وصدقة. وذا ناسخ لتركه الصّلاة على من مات وعليه دين ـ ومن ترك مالاً ـ يعني حقّاً فذكر المال غالبي ـ فهو لورثته.

وفي رواية البخاري: فليرثه عصبته من كانوا. فردّ على الورثة المنافع وتحمل المضار والتبعات. حم ق ن ة. عن أبي هريرة».[١]

* وقال العزيزي: «أنا أولى بكلّ مؤمنٍ من نفسه ـ كما قال الله تعالى ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾. قال البيضاوي: أي في الأُمور كلّها، فإنّه لا يأمرهم ولا يرضى عنهم إلّا بما فيه صلاحهم، بخلاف النفس، فيجب أن يكون أحبّ إليهم من أنفسهم. فمن خصائصه صلّى الله عليه وسلّم: أنّه كان إذا احتاج إلى طعام أو غيره وجب على صاحبه المحتاج إليه بذله له صلّى الله عليه وسلّم، وجاز له صلّى الله عليه وسلّم أخذه، وهذا وإن كان جائزاً، لم يقع ـ من ترك مالاً فلأهله ـ أي: لورثته ـ ومن ترك ديناً أو ضياعاً ـ بفتح الضاد المعجمة، أي: عيالاً وأطفالاً ذوي ضياع، فأوقع المصدر موقع الاسم ـ فإليّ وعليّ ـ أي ـ فأمر كفاية عياله إليَّ، ووفاء دينه عليّ. وقد كان صلّى الله عليه وسلّم لا يصلّي على من مات وعليه دين

---

(١) التيسير في شرح الجامع الصغير ١ / ١٨٤.

ولم يخلّف له وفاءً، لئلّا يستاهل الناس في الاستدانة ويهملوا الوفاء، فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم، ثمّ نسخ بما ذكر وصار واجباً عليه، صلّى الله عليه وسلّم.

واختلف أصحابنا هل هو من الخصائص أم لا؟ فقال بعضهم: كان من خصائصه صلّى الله عليه وسلّم، ولا يلزم الإمام أن يقضيه من بيت المال. وقال بعضهم: ليس من خصائصه، بل يلزم كلّ إمام أن يقضي من بيت المال دين من مات وعليه دين إذا لم يخلّف وفاءً وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك أهمّ منه. واعتمد الرملي الأوّل وفاقاً لابن الحري.

وأنا ولي المؤمنين. أي: متولّي أُمورهم. فكان صلّى الله عليه وسلّم يباح له أن يزوّج ما شاء من النساء ممّن يشاء من غيره ومن نفسه، وإن لم يأذن كلّ من الولي والمرأة، وأن يتولّى الطرفين بلا إذن.

حم ق ن ة».(١)

* وأورد السيوطي الأحاديث الدالّة على أولويّته بالتصرّف بذيل الآية المباركة قال: «قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾:

أخرج البخاري: وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه: عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبّي صلّى الله عليه وسلّم قال: ما من مؤمنٍ إلّا وأنا أولى

(١) السراج المنير في شرح الجامع الصغير ١ / ٢١٤.

الناس به في الدنيا والآخرة، إقرأوا إن شئتم ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾. فأيّما مؤمنٍ ترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا، فإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتي فأنا مولاه.

وأخرج الطيالسي، وابن مردويه: عن أبي‌هريرة قال: كان المؤمن إذا توفّي في عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فأُتي به النبي سأل: هل عليه دين؟ فإن قالوا: نعم، قال: هل ترك وفاءً لدينه؟ فإن قالوا: نعم، صلّى عليه، وإن قالوا: لا، قال: صلّوا على صاحبكم، فلمّا فتح الله عليه الفتوح قال: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن ترك ديناً فإليَّ ومن ترك مالاً فللوارث.

وأخرج أحمد، وأبو داود، وابن مردويه: عن جابر ـ رضي الله عنه ـ عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنّه كان يقول: أنا أولى بكلّ مؤمنٍ من نفسه، فأيّما رجل مات وترك ديناً فإليَّ، ومن ترك مالاً فهو لورثته.

وأخرج ابن أبي‌شيبة، وأحمد، والنسائي: عن بريدة ـ رضي الله عنه ـ قال: غزوت مع علي اليمن، فرأيت منه جفوة، فلمّا قدمت على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ذكرت عليّاً فتنقّصته، فرأيت وجه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم تغيّر وقال: يا بريدة، ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلت: بلى يا رسول الله قال: من كنت مولاه فعلي مولاه».[1]

---

(١) الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور ٦ / ٥٥٦ ـ ٥٦٧.

أقول:

كان هذا شرح ما استدلّ به علماؤنا للولاية التشريعيّة من الكتاب والسنّة المتّفق عليها بين الخاصّة والعامّة، ولا يخفى أنّ الأدلّة من هذا القبيل على هذا القسم من الولاية كثيرة، كما أنّ الروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السّلام خاصّةً كثيرة أيضاً، ولو شئنا أنْ نورد بعضها لفعلنا، ولكنّ ما ذكرناه كافٍ، والحمد لله ربّ العالمين.

شبهة ... و رد

ذكر الشيخ الأعظم الأنصاري رحمه الله في ولاية الفقيه أنّها تتصوّر على وجهين:

الأوّل: استقلال الولي بالتصرّف مع قطع النظر عن كون تصرّف غيره منوطاً بإذنه أو غير منوط به، ومرجع هذا إلى كون نظره سبباً في جواز تصرّفه.

الثاني: عدم إستقلال غيره بالتصرّف وكون تصرّف الغير منوطاً بإذنه وإنْ لم يكن هو مستقلاً بالتصرّف...

ثمّ قال بعد كلامٍ له:

أمّا الولاية على الوجه الأوّل، أعني استقلاله في التصرّف، فلم يثبت بعمومٍ عدا ما ربما يتخيّل من أخبارٍ واردة في شأن العلماء....[1]

---

(١) كتاب المكاسب ٣ / ٥٤٦ ـ ٥٥١.

كلام المحقّق الخراساني

فقال المحقّق الخراساني في حاشيته على المكاسب:

قوله: أمّا الولاية على الوجه الأوّل...

لا يخفى أنّه ليس للفقيه في حال الغيبة ما ليس للإمام عليه السّلام: وأمّا ما كان له فثبوته له محلّ الإشكال والكلام في المقام، فلابدّ ههنا من البحث أوّلاً فيما له عليه السّلام، وثانياً في النقض والإبرام فيما ذكر دليلاً على ثبوته له.

فاعلم أنّه لا ريب في ولايته في مهامّ الأُمور الكليّة المتعلّقة بالسياسة التي تكون وظيفة من له الرئاسة، وأمّا في الأُمور الجزئيّة المتعلّقة بالأشخاص، كبيع دارٍ وغيره من التصرّف في أموال الناس، ففيه إشكال.

ممّا دلّ على عدم نفوذ تصرّف أحدٍ في ملك غيره إلّا بإذنه، وأنّه لا يحلّ مال إلّا بطيب نفس مالكه، ووضوح أنّ سيرة النبي صلّى الله عليه وآله أنّه يعامل مع أموال النّاس معاملة سائر الناس:

وممّا دلّ من الآيات والروايات على كون النبي والإمام أولى بالمؤمنين من أنفسهم.

وأمّا ما كان من الأحكام المتعلّقة بالأشخاص بسببٍ خاصٍّ من زواج وقرابة ونحوهما، فلا ريب في عدم عموم الولاية له وأنْ يكون أولى بالإرث من القريب وأولى بالأزواج من أزواجهم، وآية ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ...﴾ إنّما يدلّ على أولويّته

فيما لهم الإختيار لا فيما لهم من الأحكام تعبّداً وبلا إختيار....[١]

كلام المحقّق الإصفهاني

ولقد أجاب تلميذه المحقّق عن هذه الشبهة فقال ما نصّه:

... فلابدَّ من إقامة الدليل على جعل هذا الإعتبار لهم عليهم السّلام، وما يناسبه: آية: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ...﴾ وما كان مساقه مساقها، لا مجرّد لزوم طاعتهم عليهم السّلام ونحوه.

وتحقيق حال الآية المزبورة أنّها تحتمل معنيين:

أحدهما: ما نسب إلى بعث التفاسير وهو أنّ إرادته صلّى الله عليه وآله أنفذ من إرادة غيره، فيفيد الولاية في مورد المزاحمة لا الولاية على كل تصرّف ابتداءً.

ثانيهما: أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله أولى بالمؤمنين من نفسه بنفسه، أي كما أنّه له السلطنة بنفسه على نفسه، فللنبي صلّى الله عليه وآله سلطنة أقوى من سلطنته على نفسه.

والظاهر هو الثاني، فإنّ الأوّل إنّما يناسب ما إذا كان مورد الولاية والأولويّة غير ما هو المفضول بالاضافة إلى من له الولاية، كما في الجد والأب بالاضافة إلى البنت؛ فإنّ الجد أولى بها من الأب، فيدل على كون تصرّفه أنفذ من تصرّف الأب.

(١) الحاشية على المكاسب: ٥٢.

وأمّا في مورد الآية، فمورد الولاية والمفضول فيها نفس المؤمن، فله الولاية على نفسه؛ والنبي صلّى الله عليه وآله أولى منه بهذه الولاية، فهو صلّى الله عليه وآله أولى بالمؤمن فيما له من الولاية على نفسه، وكونه أولى بنفسه من غيره، وإنّما فُسّرت الأولويّة بأنّ إرادته أنفذ من إرادة غيره، رعايةً لمفهوم الأولويّة المقتضية لمفضوليّة المؤمن، وأثرها أنفذيّة إرادته صلّى الله عليه وآله من إرادة المفضول، فهو لازم ولايته صلّى الله عليه وآله بالأولويّة والاقوائيّة، لا أنّ الكلام مسوق لبيان حكم مورد المزاحمة، ونظير هذه الآية قوله تعالى:﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...﴾ أي وليّ أمركم.

وأمّا منافاة ما دلّ على الولاية بهذا المعنى مع ما دلّ على سلطنة الناس على أموالهم بالاستقلال، وملاحظة المعهود من سيرة النبي صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام من معاملتهم مع الناس معاملة سائر أفراد الناس، وعدم تزويج البالغة إلّا بإذنها، وعدم تزويج من لها الأب إذا كانت صغيرة إلّا بإذن أبيها، وعدم وطي مملوكة الغير إلّا باشترائها من مالكها أو بتحليله وهكذا، وأنّه من المستبشع جدّاً أنْ تكون لهم عليهم السّلام السلطنة على التمتّع بزوجة الغير كما له السلطنة عليها وهكذا.

فمدفوعة: بأنّ شأن أدلّة الولاية إثبات ولاية منضمة بولاية من له الولاية على كلّ تصرّف تسبيبي، فكما أنّه للمالك الولاية على بيع ماله وعلى تزويج المرأة

وعلى تطليق زوجته مباشرةً أو تسبيباً بإعطاء الولاية للغير، فمثل هذه الولاية ثابتة لهم بجعله تعالى، فلادخل له بالانتفاع بزوجته وبجاريته ممّا ليس له أن يعطيه لغيره، أو كان من الأحكام المحضة التي لا دخل لاختيار الشخص فيه كالإرث من قريبه، وعدم صدور مثل هذه التصرّفات الجزئيّة منهم عليهم السّلام لا يكشف عن عدم كونها لهم عليهم السّلام والله أعلم.(١)

أقول:

فأمّا قوله: لا مجرّد لزوم طاعتهم عليهم السّلام ونحوه.

ففيه: أنّه غفلة عن المعنى الموضوع له مادّة الطّاعة، وقد تبع في ذلك شيخه المحقّق الخراساني الذي اعترض على الشيخ بقوله: في دلالة ما دلّ من الآيات والروايات الدالّة على وجوب الإطاعة أو حرمة المخالفة على الولاية نظر. لعدم الملازمة بينهما كما لا يخفى، لكنْ في هذه الآية وما يشابهها من الآيات والروايات الدالّة على الأولويّة كفاية.(٢)

وذلك: لأنّ الطاعة من «الطوع» وهو التسليم المحض، سواء كان هناك أمرٌ ونهيٌ أوْ لا، نعم التسليم في مقابل الأمر والنهي طاعة لهما، فما جاء في كلام العلمين المذكورين خلطٌ بين المفهوم والمصداق.

---

(١) الحاشية على المكاسب ٢ / ٣٨٠ ـ ٣٨١.

(٢) المصدر: ٥٢.

ويشهد بما قلناه ما ورد في الأخبار بتفسير قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ...﴾ كما ذكرنا في الكتاب.

وأمّا قوله: وأمّا منافاة ما دلّ على الولاية بهذا المعنى مع ما دلّ على سلطنة الناس... فمدفوعة....

فقد أجاد فيما أفاد، ويتخلّص كلامه في نقطتين:

إحداهما: إن هذه الولاية المجعولة لا تنافي ولاية من له الولاية، لكن النبيّ والإمام أولى منه بتلك الولاية.

والثانية: إن عدم صدور التصرّفات الجزئيّة من النبي والإمام وعدم كون سيرتهم كذلك لا يكشف عن عدم ثبوت الولاية لهما، بل إنّ موضوع بحثنا هو وجود تلك الولاية لهما سواء وقع منهما إعمالها أوْ لا.

(٢)

الولاية التكوينيّة

بعض كلمات العلماء

و«الولاية التكوينيّة» فسّرها الشيخ النائيني بأنّها «عبارة عن تسخير المكوّنات تحت إرادتهم ومشيّتهم بحول الله وقوّته... وذلك لكونهم عليهم السّلام مظاهر أسمائه وصفاته تعالى، فيكون فعلهم فعله وقولهم قوله».

(قال): «وهذه المرتبة من الولاية مختصّة بهم، وليست قابلةً للإعطاء إلى غيرهم، لكونها من مقتضيات ذواتهم النوريّة ونفوسهم المقدّسة التي لا يبلغ إلى دون مرتبتها مبلغ».

وفسّرها الشيخ الإصفهاني بقوله: «الممكنات كما أنّها مملوكة له تعالى حقيقةً بإحاطته الوجوديّة على جميع الموجودات بأنحاء الإحاطة الحقيقيّة، كذلك النبي والأئمّة عليهم الصّلاة والسّلام، بملاحظة كونهم من وسائط فيض الوجود، لهم الجاعليّة والإحاطة بذلك الوجه، بمعنى فاعل ما به الوجود لا ما منه الوجود فإنّه مختص بواجب الوجود».

(قال): «والنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم والأئمّة عليهم السّلام لهم الولاية

المعنويّة والسّلطنة الباطنية على جميع الأُمور التكوينيّة والتشريعيّة، فكما أنّهم مجاري الفيوضات التكوينيّة كذلك مجاري الفيوضات التشريعيّة، فهم وسائل التكوين والتشريع».

وكذلك قال السيد الخوئي، قال: «لكونهم الواسطة في الإيجاد وبهم الوجود، وهم السّبب في الخلق، إذ لولاهم لَما خلق الله كلّهم، وإنّما خلقوا لأجلهم وبهم وجودهم، وهم الواسطة في الإفاضة، بل لهم الولاية التكوينيّة لِما دون الخلق، فهذه الولاية نحو ولاية الله تعالى على الخلق ولاية إيجاديّة، وإنْ كانت هي ضعيفة بالنسبة إلى ولاية الله على الخلق».

وقال السيّد البجنوردي: «وهذه الولاية عبارة عن كون الولي متصرّفاً في جميع الكون سمائه وأرضه بإذن الله جلّ جلاله، وهي التي بها يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله تعالى، وبها يشقّ القمر ويجعله نصفين، كلّ ذلك وما شابهها بإذن الله عظم شأنه ...».

وقد قصد الشيخ بهاء الدين العاملي هذا المعنى حين خاطب الإمام الحجّة عليه الصّلاة والسّلام في قصيدته:

خليفة ربّ العالمين وظلّه ... على ساكني الغبراء من كلّ ديّار

أيا حجّة الله الذي ليس جارياً ... بغير الذي يرضاه سابق أقدار

ويا من مقاليد الزمان بكفّه ... وناهيك من مجدٍ به خصّه الباري

وقصده العالم الجليل الجامع الشيخ أبوالفضل الطهراني، في مدح سيّدنا أبي‌عبدالله الحسين عليه السّلام:

«ومن فوّض الله أمر — قبضاً وبسطاً إلى راحته»

وقصده المحقّق العظيم أُستاذ المجتهدين الشيخ محمّد حسين الإصفهاني، في مدح سيّدنا الإمام الرضا عليه السّلام:

قد استوى سلطان إقليم الرضا — باليمن والعزّ على عرش الرّضا
عرش الخلافة الإلـهيّة في — عباده فيا له من شرف
لا بل على أريكة الهويّة — ومركز المشيّة الفعليّة
له الولاية المحمّديّة — في سرّ ذاته على البريّة
ولاية التكوين والإبداع — أكرم بهذا الملك المطاع
إذ يده العليا يد الأيادي — فهو مثال مبدء المبادي
أسماؤه الحسنى له صفات — وهي لذاته تجليّات
سلطانه على الورى سلطانه — فما أعزّه تعالى شأنه[1]

وهذا المعنى هو مراد السيد ابن طاووس الحلّي من كلامه المتقدّم في المقدّمة الثامنة من مقدّمات الكتاب.

---

(١) الأنوار القدسيّة: ٥٠.

والمحقّق السبزواري، من قوله في مناجاته مع الله:

«سلطان ممالک وجود، فرمانروای غیب و شهود».(١)

والشيخ المجلسي من كلامه المتقدّم في المقدّمة الثامنة.

وسئل السيّد الميلاني عن الولاية التشريعيّة والتكوينيّة، فأوضح الولاية التكوينيّة بقوله:

ولايت تكوينيّة، يک قسمى از آن عبارت است از مجراى فيض بودن كائنات في الجمله كه عموم انبياء و اوصياء داشته‌اند.

و قسم ديگر عبارت است از ولايت كليّهٔ تكوينيّه، كه مجراى فيض بودن است نسبت به جميع عالم امكان، كه در حقّ پيغمبر اكرم صلّى الله عليه وآله و ائمّه اطهار عليهم السّلام ثابت شده، و دليل آن عبارت است از گفتهٔ خود صاحبان ولايت كه بيش از حدّ تواتر به ما رسيده است، و دروغ و جزاف نفرموده‌اند، زيرا آن بزرگواران صادق و مصدّق مى‌باشند، و اين دليل بر هر كس كه به كتب احاديث معتبره از پيغمبر اكرم صلّى الله عليه وآله و ائمّه اطهار عليهم السّلام مراجعه نمايد روشن است، علاوه بر ادلّه عقليّهٔ غير قابل ردّ كه در جاى خود مذكور است. و إنكار اين مقام نقض است از نظر مذهب جعفرى.

---

(١) فالنبي صلّى الله عليه وآله سلطان ممالك الوجود والحاكم المطاع على الغيب والشهود.

این بزرگواران چنانکه علّت غائی عالم می‌باشند و عالم برای آنها آفریده شده، واسطه و مجرای فیض نیز می‌باشند، که فیض وجود از آنان مرور کرده و به اذن خدا به دیگران می‌رسد، و این را اصطلاحاً «فاعل ما به الوجود» می‌گویند. و غیر از «فاعل ما منه الوجود» است، که به معنی آفریننده و وجوددهنده می‌باشد که جز خدای متعال آفریننده‌ای نیست، و آفرینش منحصر به ذات مقدّس پروردگار است.

و به جهت مثال برای واسطه بودن آفتاب است نسبت به نشو و نمای اجسام که ما به الوجود در این مرحله است و آفریننده و وجوددهنده خدا است و بس.

الحاصل در آفریدن و وجود دادن که منحصر به خدای متعال می‌باشد هیچ‌کس شرکت ندارد؛ زیرا کسی از خود چیزی ندارد و موجودیّت هر چیز بدون استثناء از خدا است و بس، و ائمّه اطهار علیهم سلام الله بحسب مقام نورانیّتشان به إذن و ارادهٔ خدا واسطهٔ فیض می‌باشند، و کمال قرب و رفعت مقامشان به همین جهت است، که خودشان بلاواسطه فیض می‌گیرند، و دیگران به جهت نداشتن این استعداد نیاز به واسطه دارند.

وسئل السیّد الخوئي:

ما معنى العبارة الواردة في دعاء رجب اليومي: «**لا فرق بينك وبينهم إلّا أنّهم**

عبادك»؟

فأجاب: «لعلّها تشير إلى أنّهم مع بلوغهم في درجة الكمال إلى حدّ نفوذ التصرّف منهم في الكون بإذنك، فهم مقهورون لك لأنّهم مربوبون لك، لا حيلة لهم دون إرادتك ومشيّتك فيهم بما تشاء».(١)

وأفاد السيّد الخميني:

في كلامٍ له: «فالله جعل الرسول صلّى الله عليه وآله وليّاً للمؤمنين جميعاً، وتشمل ولايته حتّى الفرد الذي سيخلفه، ومن بعده كان الإمام عليه السّلام وليّاً، ومعنى ولايتهما أنّ أوامرهما الشرعيّة نافذة في الجميع ....

وثبوت الولاية والحاكميّة للإمام عليه السّلام لا يعني تجرّده عن منزلته التي هي له عند الله، ولا تجعله مثل ما عداه من الحكّام، إنّ للنبيّ صلّى الله عليه وآله وللإمام مقاماً محموداً ودرجة سامية وخلافة تكوينيّة تخضع لولايتهما سيطرتهما جميع ذرات هذا الكون.

من ضروريات مذهبنا أن لأئمّتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرّب ولا نبي مرسل، وبموجب ما لدينا من الروايات والأحاديث، فإنّ الرّسول الأعظم صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام كانوا قبل هذا العالم أنواراً، فجعلهم الله

---

(١) صراط النجاة ٣ / ٣١٧.

بعرشه محدقين، وجعل لهم من المنزلة والزلفى ما لا يعلمه إلّا الله... ومثل هذه المنزلة موجودة لفاطمة الزهراء عليها السّلام، لا بمعنى أنّها خليفة أو حاكمة أو قاضية، فهذه المنزلة شيء آخر وراء الولاية والخلافة والإمرة، وحين نقول: إن فاطمة عليه السّلام لم تكن قاضيةً أو حاكمةً أو خليفةً، فليس يعني ذلك تجرّدها عن تلك المرتبة، كما لا يعني ذلك أنّها إمرأة عاديّة من أمثال ما عندنا».(1)

وسئل الشيخ جواد التبريزي:

«وما هو حدّ الغلوّ؟ وهل تصحّ عقيدة المؤمن إذا رأى أنّ للأئمّة عليهم السّلام مقالاً لا يبلغه ملك مقرّب ولا نبي مرسل؟ وعموماً: إذا اعتقد بالمضامين التي جاءت في الزيارة الجامعة الكبيرة؟ وهل يشمل اللّعن في قوله تعالى ﴿... يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ...﴾ القائلين أنّ الله فوّض إلى الأئمّة الأحكام الشرعيّة وشؤون الخلق والرّزق، مع إقرارهم وإذعانهم بأن كلّ ذلك من الله سبحانه؟ وعموماً: ماذا تعني الولاية التكوينيّة للأئمّة عليهم السّلام؟».

فأجاب:

«الغلاة هم الذين غلوا في النبي أو الأئمّة أو بعضهم عليهم السّلام، بأن أخرجوهم عمّا نعتقد في حقّهم من كونهم وسائط ووسائل بين الله وبين خلقه،

(1) الحكومة الإسلامية: 51 ـ 53.

وكونهم وسيلة لوصول النعم من الله إليهم، حيث أنّ ببركتهم حلّت النعم على العباد ورفع عنهم الشرور. قال الله سبحانه﴿... وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ....﴾ كأنْ التزموا بكونهم شركاء لله تعالى في العبودية والخلق والرزق، أو أنّ الله تعالى حلّ فيهم أو أنّهم يعلمون الغيب بغير وحي أو إلهام من الله تعالى، أو القول في الأئمّة عليهم السّلام أنّهم كانوا أنبياء، والقول بتناسخ أرواح بعضهم إلى بعض، أو القول بأن معرفتهم تغني عن جميع التكاليف، وغير ذلك من الأباطيل.

وعليه، فالإعتقاد بأنّ للأئمّة مقاماً لا يبلغه ملك مقرّب ولا نبي مرسل ماعدا نبيّنا محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم، أو الإعتقاد بالمضامين التي جاءت في الزيارة الجامعة الكبيرة بنوعها صحيح، يوافق عقيدة المؤمن.

وأمّا الآية، فهي ناظرة إلى اليهود ولا تشمل مثل هؤلاء بمدلولها.

وأمّا الولاية التكوينيّة، فهي التصرّف التكويني بالمخلوقات إنساناً كان أو غيره، ويدلّ عليها آيات:

منها قوله تعالى:﴿وَأَوْحَيْنا إِلىٰ مُوسىٰ أَنْ أَلْقِ عَصاكَ فَإِذا هِيَ تَلْقَفُ ما يَأْفِكُونَ * فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ * فَغُلِبُوا هُنالِكَ وَانْقَلَبُوا صاغِرِينَ﴾.

ومنها قوله تعالى:﴿إِذْ قالَ اللهُ يا عيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتي عَلَيْكَ وَعَلىٰ والِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْراةَ وَالْإِنْجيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْني فَتَنْفُخُ فيها فَتَكُونُ

طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي...﴾.

حيث أسند الله الفعل إلى الأنبياء.

وغير ذلك من الآيات.

وبما أنّه لا نحتمل أن يكون ذلك ثابتاً للأنبياء دون نبيّنا، فحينئذٍ ثبت ذلك لنبيّنا محمّد، وقد ثبت أن عليّاً نفس النبي صلّى الله عليه وآله بنصّ القرآن. ولا فرق بين الأئمّة. إذن ما ثبت للأنبياء ثبت للنبي، وما ثبت له ثبت للأئمّة إلّا منصب النبوّة.

نعم، الفرق بين الأنبياء والأئمّة: إنّ الأنبياء كانوا يفعلون ذلك لإثبات نبوّتهم بالمعجزة، وأمّا الأئمّة، فكانوا لا يفعلون ذلك إلّا في موارد نادرة، كما ورد ذلك في الأخبار، وكان الناس مكلّفين بمعرفتهم إمتحاناً من الله للأُمّة بعد وفاة الرسول، حتّى يتميّز من يأخذ بقوله ومن لا يأخذ، ولذا ورد في الزيارة الجامعة أنّهم الباب المبتلى به الناس.

فكيف يظن بشخصٍ يلتزم بإمامتهم وأنّهم عدل للنبي إلّا في منصب النبوّة، ولا يلتزم بالولاية التكوينيّة لهم؟ مع أنّ الحكمة الإلٰهيّة اقتضت أن تكون الولاية التكوينيّة بأيديهم حتّى يتمكّنوا من إبطال دعوى من يدّعي النبوّة بعد النبي بالسّحر ونحو ذلك ممّا يوجب إضلال الناس». (١)

---

(١) صراط النجاة ٢ / ٤١٨ ـ ٤٢٠.

أقول:

وكذلك كلمات غير من ذكر من أعلام الطّائفة:

كالسيّد شهاب‌الدين المرعشي النجفي.

والسيّد عبدالأعلى السبزواري.

والشيخ محمّد علي الأراكي.

والسيّد محمّد حسين الطباطبائي صاحب الميزان في تفسير القرآن.(١)

وعلى الجملة، فإنّ «الولاية التكوينيّة» مصطلح وضعوه للدلالة على هذا الشأن الكبير والمقام العظيم للنبي وأهل بيته المعصومين، والذي كان للأنبياء السّابقين أيضاً كما في قصص القرآن، وسيأتي بعض ذلك. وحاصل المراد من هذا المصطلح هو أنّ العوالم كلّها مسخّرة لأهل العصمة ونافذة فيها تصرّفاتهم «بإذن الله» و«مشيّته» و«بحول الله وقوّته».

فللقضيّة طرفان:

«الله» عزّ وجلّ... المعطي للقدرة على التصرّف.

و«المعصوم» عن المعصية والخطأ والنسيان، المتصرّف بإذن الله، الذي لا يفعل إلّا بما يؤمر به.

---

(١) كلماتهم في الجواب عن السؤال منهم حول الولاية التكوينيّة موجودة بخطوطهم.

فليست ﴿... يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ...﴾ كما قالت اليهود ﴿... غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ...﴾.
ولا «المعصوم» شريك له، فإنّه ﴿... وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ...﴾ و﴿... تَعَالَى اللهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، فضلاً عن أن يكون مستقلاً في تصرّفاته ﴿وَجَعَلُوا للهِ أَنْدَادًا...﴾!

وليس معنى هذا «الإقدار» الإلّهي أن لا يكون في البين شيء آخر بالضّرورة، فقد يكون التصرّف باستعمال علمٍ من العلوم، أو حركة يدٍ، أو لبس خاتم، أو غير ذلك ممّا يختصّ به الله «المعصوم» من عباده.

... إنّه لا ريب أنّ هناك أشياء اختصّ الله بها «المعصوم» من عباده، و«مقامات» عنده، و«منازل» لديه، فمن ذلك: ولاية التصرّف في الكون بالمعنى المذكور.

وهذه العقيدة لا ريب ولا إشكال في ثبوتها، كما نصّ على ذلك أكابر الطائفة، كالشيخ النائيني والسيّد الخوئي وغيرهما، بل التشيّع بدونها ناقص، كما نصّ عليه السيّد الجدّ الميلاني.

والأخبار بذلك مستفيضة، كما قال الشيخ المجلسي، صاحب (بحارالأنوار) في (مرآة العقول في شرح الكافي).

أقول:

يمكن تقسيم الأخبار الدالّة على ثبوت الولاية بهذا المعنى للنبي وأهل بيته المعصومين عليهم الصّلاة والسّلام، إلى قسمين:

القسم الأوّل: ما ورد بتفسير بعض الآيات الحاكية لثبوت هذا المعنى للأنبياء السّابقين وأوصيائهم، وسيكون استدلالنا في الأصل بغير الآيات الواردة في معاجزهم عليهم السّلام.

والقسم الثاني: ما دلّ على هذا المعنى بالإستقلال، أي: لا بتفسير الآيات.

فههنا فصلان:

الفصل الأوّل

آيات الولاية التكوينيّة

والأخبار الواردة فيها

١

آيات الملك

* قال الله تعالى:

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلىٰ مٰا آتٰاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنٰا آلَ إِبْرٰاهِيمَ الْكِتٰابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنٰاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾.[1]

* وقال تعالى عن يوسف عليه السّلام:

﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحٰادِيثِ...﴾.[2]

* وقال تعالى عن داود عليه السّلام:

﴿إِنّٰا سَخَّرْنَا الْجِبٰالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرٰاقِ * وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوّٰابٌ * وَشَدَدْنٰا مُلْكَهُ وَآتَيْنٰاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطٰابِ﴾.[3]

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٤.

(٢) سورة يوسف: الآية ١٠١.

(٣) سورة ص: الآية ١٨ ـ ٢٠.

* وقال تعالى عن سليمان عليه السّلام:

﴿قالَ رَبِّ اغْفِرْ لي وَهَبْ لي مُلْكًا لا يَنْبَغي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهّابُ * فَسَخَّرْنا لَهُ الرّيحَ تَجْري بِأَمْرِهِ رُخاءً حَيْثُ أَصابَ * وَالشَّياطينَ كُلَّ بَنّاءٍ وَغَوّاصٍ * وَآخَرينَ مُقَرَّنينَ فِي الْأَصْفادِ﴾.(١)

أقول:

قد جاء عنوان «الملك» للأنبياء في هذه الآيات، وفيها النصُّ على أنّ الله سبحانه قد آتاهم ذلك.

معنى «الملك» لغةً

فما معنى «الملك» في اللّغة؟

في المفردات: «المَلِك هو المتصرّف بالأمر والنهي في الجمهور، وذلك يختصّ بسياسة الناطقين، ولهذا يقال: ملك الناس ولا يقال ملك الأشياء، وقوله: ﴿مالِكِ يَوْمِ الدّينِ﴾ فتقديره الملك في يوم الدين، وذلك لقوله ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ للهِ الْواحِدِ الْقَهّارِ﴾. والملك ضربان. ملك هو التملّك والتولّي. وملك هو القوّة على ذلك تولّى أو لم يتولّ. فمن الأوّل: قوله ﴿...إِنَّ الْمُلُوكَ إِذا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوها...﴾. ومن الثاني قوله: ﴿...إِذْ جَعَلَ فيكُمْ أَنْبِياءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا...﴾. فجعل النبوّة مخصوصةً والمِلك عامّاً، فإن معنى المِلك ههنا هو القوّة التي بها يترشّح للسّياسة، لأنّه

---

(١) سورة ص: الآية ٣٥ ـ ٣٨.

جعلهم كلّهم متولّين للأمر، فذلك مناف للحكمة كما قيل: لا خير في كثرة الرؤساء.

قال بعضهم: المَلِك اسم لكلّ من يملك السياسة، إمّا في نفسه، وذلك بالتمكين من زمام قواه وحرفها عن هواها، وإمّا في غيره، سواء تولّى ذلك أو لم يتولّ، على ما تقدّم. وقوله: ﴿... فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾.

والمُلك الحقّ الدائم لله، فلذلك قال ﴿... لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ...﴾ وقال: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ...﴾.

فالمُلك ضبط الشيء المتصرّف فيه بالحكم».(1)

فالله سبحانه قد آتاهم القدرة على التصرّف في الأشياء، فلم يكونوا مستقلّين فيها، بل الله آتاهم إيّاها ـ ولعلّه لذا كرّر لفظ «الإيتاء» في الآية الأُولى من الآيات المذكورة، ثلاث مرّات ـ وهذه القدرة حَصَل لها الفعليّة تارةً، وأُخرى لم يحصل... كما جاء في كلام الراغب.

فهذا معنى «الملك».

إلّا أنّه تعالى وصف ما آتاه آل إبراهيم بـ«الملك العظيم» فما هو المراد منه؟

وعلى الجملة، فإنّ الآيات المذكورة دلّت على أنّ الله سبحانه قد مكّن الأنبياء من التصرّف في الأشياء، وسلّطهم عليها، وجعلها مسخّرةً لإرادتهم إذا

---

(1) المفردات في غريب القرآن: 472.

أرادوا، منقادةً لمشيّتهم إذا شاءوا....

ولا شك أنّ هذا الشأن العظيم ثابت لنبيّنا صلّى الله عليه وآله وسلّم بالأولويّة القطعيّة.

وطريق إثباته للمعصومين من أهل بيته:

١ـ النصوص الصريحة في أنّ الله أعطاهم كلّ ما أعطى الأنبياء.

٢ـ الأولويّة لِما دلّ على أفضليّتهم من الأنبياء السّابقين، من الكتاب والسنّة الثابتة.

٣ـ عموم التنزيل المستفاد من غير واحدٍ من الأحاديث المتواترة، كحديث المنزلة، القطعيّ الصّدور عند المسلمين.

والمقصود ـ بعد أن عرفنا معنى «الملك» في الآيات المذكورة كما هو ظاهر الكلمة، وقد نصّ عليه غير واحدٍ من المحقّقين من أهل اللّغة ـ هو البحث عن مدلول الآية الأُولى منها على ضوء الروايات المعتبرة.

ويتمّ ذلك بالتحقيق عن معانى المفردات التالية فيها:

١ـ المراد من «الناس»

فمن «الناس المحسودون» في هذه الآية؟

لقد ورد في الروايات المستفيضة عن أهل البيت وغيرهم أنّ المراد هم الأئمّة الأطهار عليهم السّلام:

أخرج الصفّار في (بصائر الدرجات) والعياشي في (تفسيره) والكليني في (الكافي) والشيخ في (التهذيب) والصدوق في (الأمالي) و(عيون الأخبار) أنّهم عليهم السّلام قالوا: «نحن الناس المحسودون».(١)

ورواه الحافظ الحسكاني الحنفي بأسانيد له عن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السّلام.(٢)

وكذا الفقيه ابن المغازلي الشافعي، من طريق ابن عقدة، عن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السّلام.(٣)

كما رواه أبوعبدالله المرزباني بإسناده عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عبّاس.(٤)

وأرسله ابن أبي الحديد في سياق جملةٍ من مناقب علي عليه السّلام إرسال المسلّم به.(٥)

وكذا هو في غير ذلك من مصادر العامّة.

فلا ريب في ثبوت هذا الخبر عند الفريقين.

---

(١) راجع غاية المرام: الباب ٦١ ص ٢٦٨ ـ ٢٧٠.

(٢) شواهد التنزيل ١ / ١٨٣.

(٣) مناقب علي بن أبي طالب: ٢٦٧.

(٤) مناقب آل أبي طالب ٣ / ٢١٣.

(٥) شرح نهج البلاغة ٧ / ٢٢٠.

٢ـ الفضل الذي آتاهم الله

وجاء في الروايات المستفيضة أنّ الفضل الذي آتاهم الله هو «الإمامة»:

أخرج الكليني بإسناده عن الباقر عليه السّلام في هذه الآية: «نحن الناس المحسودون على ما آتانا الله من الإمامة دون خلق الله أجمعين﴿... فَقَدْ آتَيْنا آلَ إِبْراهيمَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْناهُمْ مُلْكًا عَظيمًا﴾ يقول: جعلنا منهم الرسل والأنبياء والأئمّة. فكيف يقرّون به في آل إبراهيم وينكرونه في آل محمّد؟...».[(١)]

٣ـ الملك العظيم

و«الملك العظيم» في غير واحدٍ من أخبارنا المعتبرة هو «الطّاعة المفروضة» وسيأتي ذكر بعضها.

وما «الطّاعة المفروضة» إلّا «تسخير الكائنات» لهم ونفوذ تصرّفاتهم فيها، وهذا ظاهر الآية المباركة عن سليمان: ﴿قالَ رَبِّ اغْفِرْ لي وَهَبْ لي مُلْكًا لا يَنْبَغي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهّابُ * فَسَخَّرْنا لَهُ الرِّيحَ تَجْري بِأَمْرِهِ رُخاءً حَيْثُ أَصابَ * وَالشَّياطينَ كُلَّ بَنّاءٍ وَغَوّاصٍ * وَآخَرينَ مُقَرَّنينَ فِي الْأَصْفادِ﴾. فإنّه بعد أن سأل ربّه أن يهب له «ملكاً لا ينبغي لأحدٍ» من بعده، استجاب الله دعائه فقال: ﴿فَسَخَّرْنا لَهُ الرِّيحَ تَجْري بِأَمْرِهِ رُخاءً حَيْثُ أَصابَ﴾ إذ فرّع على سؤاله ـ بالفاء ـ تسخير الريح، وذكر أنّ «الريح» تجري «بأمره» وكذا غير الريح....

---

(١) الكافي ١ / ٢٠٥.

الروايات في ثبوت هذا المقام للنبي والأئمّة عليهم السّلام

وإذا كان ما ذكرناه هو معنى الآيات المباركة، فقد دلّت الروايات على ثبوت هذا المقام العظيم لنبيّنا الكريم والمعصومين من أهل بيته عليهم الصّلاة والسّلام.

وهذه الأخبار على أقسام:

١ـ ما ورد في أنّ الله أعطى نبيّنا جميع ما أعطى الأنبياء

والروايات الدالّة على هذا المعنى كثيرة، وفيها ما هو المعتبر سنداً:

(منها) ما أخرجه الشيخ الكليني بسندٍ صحيح عن أبي‌بصير عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام «قال قال لي: يا أبامحمّد، إنّ الله عزّوجلّ لم يعط الأنبياء شيئاً إلّا وقد أعطاه محمّداً صلّى الله عليه وآله وسلّم. قال: وقد أعطى محمّداً جميع ما أعطى الأنبياء. وعندنا الصّحف التي قال الله عزّوجلّ: ﴿صُحُفِ إِبْرٰاهِيمَ وَمُوسىٰ﴾. قلت: جعلت فداك، هي الألواح؟ قال: نعم».(١)

(منها) ما أخرجه الشيخ الصّفار بسندٍ صحيح عن جابر عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال: أعطى الله محمّداً صلّى الله عليه وآله وسلّم مثل ما أعطى آدم عليه‌السّلام فمن دونه من الأوصياء كلّهم. يا جابر، هل يعرفون ذلك؟».(٢)

---

(١) الكافي ١ / ٢٢٥.

(٢) بصائر الدرجات: ١٣٧.

٢ـ ما ورد في أنّ محمّداً ورث الأنبياء كلّهم

وما أكثر الأخبار في أنّ محمّداً صلّى الله عليه وآله وسلّم ورث الأنبياء السّابقين.(١)

(منها) ما أخرجه الشيخ الصفّار بسنده عن أبي‌الحسن الأوّل عليه السّلام:

رواه محمّد بن حمّاد عن أخيه أحمد بن حمّاد عن إبراهيم عن أبيه عن أبي‌الحسن الأوّل عليه السّلام قال قلت له:

جعلت فداك، أخبرني عن النبي صلّى الله عليه وآله، ورث من النبيّين كلّهم؟

قال لي: نعم.

قلت: من لدن آدم إلى أن انتهت إلى نفسه؟

قال: ما بعث الله نبيّاً إلّا وكان محمّد صلّى الله عليه وآله أعلم منه.

قال قلت: إنّ عيسى بن مريم كان يحيي الموتى بإذن الله.

قال: صدقت.

قلت: وسليمان بن داود كان يفهم منطق الطير، هل كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يقدر على هذه المنازل؟

قال فقال: إنّ سليمان بن داود قال للهدهد حين فقده وشك في أمره فقال:

---

(١) نقصد من هذا العنوان ما دلّ على عموم الإرث، لا الأخبار في أنّه ورث علومهم مثلاً، فإنّها كثيرة جدّاً كذلك، فيها الصحيح وغير الصحيح.

﴿...ما لِيَ لا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كانَ مِنَ الْغائِبينَ﴾ وغضب عليه فقال: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذاباً شَديدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنّي بِسُلْطانٍ مُبينٍ﴾، وإنّما غضب عليه لأنّه كان يدلّه على الماء، فهذا وهو طير فقد أُعطي ما لم يعط سليمان، وقد كانت الريح والنمل والجنّ والإنس والشياطين المردة له طائعين، ولم يكن له يعرف الماء تحت الهواء، فكان الطير يعرفه.

إنّ الله تبارك وتعالى يقول في كتابه ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْتىٰ بَلْ للهِ الْأَمْرُ جَميعًا﴾ وقد ورثنا هذا القرآن، ففيه ما يقطع به الجبال ويقطع المدائن به ويحيى به الموتى. ونحن نعرف الماء تحت الهواء. وإنّ في كتاب الله لآيات ما يراد بها أمر إلى أن يأذن الله به مع ما فيه إذن الله. فما كتبه للماضين جعله الله في أُمّ الكتاب، إنّ الله يقول في كتابه ﴿وَما مِنْ غائِبَةٍ فِي السَّماءِ وَالْأَرْضِ إِلاّ في كِتابٍ مُبينٍ﴾ ثمّ قال ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتابَ الَّذينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا...﴾ فنحن الذين اصطفانا الله، فورثنا هذا الذي فيه تبيان كلّ شيء».(١)

هذا، ويكفي في وثاقة «عبدالحميد» والد «إبراهيم» إخبار الإمام عليه السّلام إيّاه بمثل هذه المقامات الجليلة التي لا يحتملها إلّا المخلصون من المؤمنين.(٢)

---

(١) بصائر الدرجات ١ / ٤٧.

(٢) المفروض أنّه لم يرد فيه أي قدحٍ وطعن، ولم نجد له توثيقاً صريحاً من العلماء، فروايته مثل هذا الخبر المنقول عنه بأسانيد معتبرة دليلٌ على اعتماد الأئمّة عليهم السّلام عليه، نظير ما قاله السيّد ⇐

ورواه الشيخ الكليني بسنده عن «عبدالحميد» هذا.

٣ـ ما ورد في أنّه جمع لمحمّد ما أعطي الأنبياء من الحروف

ففي الأخبار أنّ كلّاً من النبيّين عليهم السّلام قد أُعطي عدداً من حروف الاسم الأعظم، فكانت أعمالهم ببركة ما أعطوا منها، وأنّه قد جمع لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كلّ ذلك:

(منها) ما أخرجه الشيخ الصفّار بسند صحيح عن عبدالصمد بن بشير عن أبي‌عبدالله عليه السّلام قال: «كان مع عيسى بن مريم عليه السّلام حرفان يعمل بهما، وكان مع موسى عليه السّلام أربعة أحرف، وكان مع إبراهيم عليه السّلام ستة أحرف، وكان مع آدم عليه السّلام خمسة وعشرون حرفاً، وكان مع نوحٍ عليه السّلام ثمانية. وجمع ذلك كلّه لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم. إنّ اسم الله ثلاثة وسبعون حرفاً، وحجب عنه واحداً».(١)

الخوئي بترجمة المفضل بن عمر بعد ذكر ما ورد فيه من الأخبار والأقوال المختلفة: «ويكفي في جلالة المفضل تخصيص الإمام الصادق عليه السّلام إيّاه بكتابه المعروف بتوحيد المفضل، وهو الذي سمّاه النجاشي بكتاب فكره. وفي ذلك دلالة واضحة على أنّ المفضل كان من خواصّ أصحابه ومورد عنايته» (معجم رجال الحديث ١٩ / ٣٢٩).

(١) بصائر الدرجات ١ / ٢٠٩.

ثبوت وجوب الطّاعة لنبيّنا بالأولويّة

هذا كلّه، مضافاً إلى ما قام من الأدلّة القطعيّة على أفضليّة نبيّنا صلّى الله عليه وآله وسلّم من جميع الأنبياء والمرسلين، فإنّه يدلّ على ثبوت وجوب الطّاعة المطلقة وسائر مقاماتهم كلّها له بالأولويّة القطعيّة.

ولا يخفى معنى مادّة «الطّاعة» لغةً وعرفاً:

قال الراغب: الطّوع الإنقياد ويضادّه الكره... والطّاعة مثله لكنْ أكثر ما تقال في الإئتمار لما أُمر والإرتسام فيما رسم....[١]

في ثبوت هذا المقام للمعصومين من أهل البيت

ثمّ إنّ هذا المقام الثابت للأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام يثبت لأهل العصمة من أهل بيت محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم، بالأدلّة الخاصّة والعامّة.

أمّا الروايات الخاصّة:

(فمنها) ما رواه الشيخ الصفّار بأسانيد عديدة.[٢] عن غير واحدٍ منهم عليهم السّلام، ومن ذلك قوله: «حدثنا إبراهيم بن هاشم، عن عبدالعزيز بن المهتدي، عن عبدالله بن جندب: أنّه كتب إليه أبوالحسن الرضا عليه السّلام:

---

(١) المفردات في غريب القرآن: ٣١٠.

(٢) بصائر الدرجات ٣ / الباب ٣.

أمّا بعد، فإن محمّداً كان أمين الله في أرضه، فلمّا قبض كنّا أهل البيت ورثته، فنحن أُمناء الله في أرضه، عندنا علم المنايا والبلايا وأنساب العرب ومولد الإسلام، وإنّا لنعرف الرجل إذا رأيناه بحقيقة الإيمان وحقيقة النفاق، وإنّ شيعتنا لمكتوبون بأسمائهم وأسماء آبائهم، أخذ الله علينا وعليهم الميثاق، يردون موردنا ويدخلون مدخلنا.[١] ليس على ملّة الإسلام غيرنا وغيرهم، نحن النجباء ونحن أفراط الأنبياء ونحن أبناء الأوصياء، ونحن المخصوصون في كتاب الله، ونحن أولى الناس برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، ونحن الذين شرع لنا دينه وقال في كتابه ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مٰا وَصّٰى بِهِ نُوحًا وَالَّذي أَوْحَيْنٰا إِلَيْكَ...﴾ يا محمّد ﴿...وَمٰا وَصَّيْنٰا بِهِ إِبْرٰاهيمَ وَمُوسىٰ وَعيسىٰ...﴾ فقد علمنا وبلغنا ما علمنا.

واستودعنا علمهم، ونحن ورثة الأنبياء، ونحن ورثة أولي العزم من الرسل ...».

(ومنها) أخبار «الطاعة المفروضة»:[٢]

فعن أبي‌بصير عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام في قول الله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النّٰاسَ عَلىٰ مٰا آتٰاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنٰا آلَ إِبْرٰاهيمَ الْكِتٰابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنٰاهُمْ مُلْكًا

(١) أخرج الحاكم في المستدرك: «أوّل من يدخل الجنّة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وعلي وفاطمة وحسنين وشيعتنا من وراءنا» وصحّحه على شرط الشيخين.

(٢) عقد لها في بصائر الدرجات باباً فيه عدّة روايات معتبرة. ١ / ٥٥ / الباب ١٧.

عَظِيمًا﴾ قال: الطّاعة المفروضة».

وعن هشام بن الحكم أنه سأل أباعبدالله عليه السّلام عن الملك العظيم، فقال: فرض الطّاعة، ومن ذلك طاعة جهنّم لهم يوم القيامة.

وتقدم بيان مفهوم «الطّاعة» ويتلخّص في «التسخير»، وكون الأشياء في مقام التسليم لهم وتحت سلطتهم. وأمّا «المفروضة» فهي بمعنى «المحتومة» والثابتة بالقطع واليقين والمعلومة بلاشك. والأصل في «الفرض» هو «القطع». قال الراغب: الفرض قطع الشيء الصّلب والتأثير فيه كفرض الحديد... قال تعالى: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ أي: معلوماً وقيل مقطوعاً عنهم. والفرض كالإيجاب لكنْ الإيجاب يقال اعتباراً بوقوعه وثباته، والفرض بقطع الحكم فيه قال: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾ أي: أوجبنا العمل بها عليك....(١)

(ومنها) ما ورد في أنّ طاعتهم كطاعة الله.

روى الشيخ الصفّار في الصّحيح عن ضريس قال: «سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول ـ وأناس من أصحابه حوله ـ إنّي لأعجب من قومٍ يتولّوننا ويجعلوننا أئمّة، ويصفون بأن طاعتنا عليهم مفترضة كطاعة الله، ثمّ يكسرون حجّتهم ويخصمون أنفسهم بضعف قلوبهم، فينقصون حقّنا ويعيبون ذلك على من أعطاه الله برهان حقّ معرفتنا والتسليم لأمرنا! أترون أنّ الله تبارك وتعالى

---

(١) المفردات: ٣٧٦.

افترض علينا طاعة أوليائه على عباده ثمّ يخفي عنهم أخبار السّماوات والأرض، ويقطع عنهم مواد العلم فيما يرد عليهم ممّا فيه قوام دينهم؟...».[١]

(ومنها) ما جاء تحت عنوان «باب من القدرة التي أُعطي النبي والأئمّة من بعده».[٢]

فروى بسند صحيح عن أبي‌عبدالله عليه السّلام: «إن رجلاً أتى النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم فقال له: أرني آية. فقال رسول الله لشجرتين: اجتمعا، فاجتمعتا، ثمّ قال تفرّقا فافترقنا ورجع كلّ واحدة منهما إلى مكانها. قال: فآمن الرجل».

ثمّ روى بأسانيد ـ بعضها صحيح ـ وقوع ذلك من الأئمّة عليهم السّلام، لا بطلبٍ من أحدٍ ولا في مقام الإعجاز:

كالخبر عن الباقر عليه السّلام أنّه انتهى إلى نخلةٍ «فحمد الله عندها بمحامد» ثمّ قال:

«أيّتها النخلة أطعمينا ممّا جعل الله فيك».

قال الراوي: «فتساقط رطب أحمر وأصفر فأكل، ومعه أبوأُميّة الأنصاري فأكل منه وقال: هذه الآية فينا كالآية في مريم إذ هزّت إليها بجذع النخلة فتساقط

---

(١) بصائر الدرجات ٣ / ١٤٤ / الباب ٥.

(٢) المصدر ٥ / ٢٧٣ ـ ٢٧٧ / الباب ٥.

عليها رطباً جنيّاً».

ومثله عن أبي‌عبدالله الصّادق عليه السّلام، فقال من كان معه: «جعلت فداك سنّة فيكم كسنّة مريم».

(ومنها) ما جاء بلفظ: «إنّ عليّاً ملك ما في الأرض وما في تحتها» وسيأتي نصّه.

(ومنها) ما جاء في «أنّ الله خيّر ذا القرنين السحابين، فاختار الذلول، وأنّه عزّوجلّ خيّر الإمام عليه السّلام فاختار الصّعب.[1]

وهذا أحد ألفاظ الباب بسند معتبر:

«عن أبي‌بصير عن أبي‌جعفر عليه السّلام أنّه قال: إنّ عليّاً ملك ما في الأرض وما في تحتها، فعرضت له السّحابان الصعب والذلول، فاختار الصعب، وكان في الصّعب ملك ما تحت الأرض، وفي الذلول ملك ما فوق الأرض، واختار الصّعب على الذلول ...».

(ومنها) قضية أبي‌بصير قال: «دخلت على أبي‌جعفر عليه السّلام فقلت له:

أنتم ورثة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم؟

قال: نعم.

قلت: فأنتم تقدرون على أنْ تحيوا الموتى وتبرؤا الأكمه والأبرص؟

---

(١) بصائر الدرجات ٨ / ٤٢٩ / الباب ١٥.

قال: نعم، بإذن الله.

ثمّ قال لي: أُدن منّي يا أبامحمّد، فدنوت منه، فمسح على وجهي على عيني، فأبصرت الشمس والسّماء والأرض والبيوت وكلّ شيء في البلد. ثمّ قال لي:

أتحبُّ أنْ تكون هكذا، ولك ما للنّاس وعليك ما عليهم يوم القيامة، أو تعود كما كنت ولك الجنّة خالصاً؟

قلت: أعود كما كنت.

فمسح على عيني، فعدت كما كنت.

قال:[١] فحدّثت ابن أبيعمير بهذا، فقال: أشهد أنّ هذا حق كما أنّ النـهار حق».

أقول:

هذا الخبر أخرجه الصفّار.[٢] والكليني.[٣] ورواه الطبرسي في «ذكر بعض دلائله عليه السّلام» قائلاً: «وقد روت الشيعة من دلالاتـه ...».[٤] والراونـدي.[٥]

---

(١) والقائل علي بن الحكم.

(٢) بصائر الدرجات: ٦، الباب ٣.

(٣) الكافي ١ / ٤٧٠.

(٤) إعلام الورى بأعلام الهدى ١ / ٥٠٥.

(٥) الخرائج والجرائح ١ / ٢٧٤.

وابن شهرآشوب.[١] والطبري.[٢] وفيه فوائد:

١ ـ إنّ أبابصير رحمه الله قد عرض على الإمام عليه السّلام عقيدته فيهم، وأنّه عليه السّلام قد قرّر ذلك بقوله «نعم». ولا يتوهّم أنّ الجمل الواردة في الخبر إستفهاميّة.

٢ ـ إن الإمام عليه السّلام لم يكن في مقام الإعجاز، لأن أبابصير لم يكن في شكٍّ من إمامة الإمام وولايته، بل كان مؤمناً بما قاله في حضرته، وإنّما أراد عليه السّلام أن يُظهر له عملاً جانباً من قدرته التي كان أبوبصير يعتقد بها.

٣ ـ في هذا الخبر أنّ الأئمّة ورثة الأنبياء.

٤ ـ فيه أنّهم ورثة رسول الله.

٥ ـ فيه أنّ أصحاب الأئمّة كانوا يعتقدون نفس الإعتقاد، فيقول ابن أبي عمير: «أشهد أنّ هذا حق كما أنّ النهار حق».

(ومنها) ما جاء في أنّ الله متفرّد بأمره فخلق الأئمّة عليهم السّلام ليكونوا القوّامين بذلك، كقول أبي عبدالله الصّادق عليه السّلام ـ في الصحيح ـ:

«يا ابن أبي يعفور، إنّ الله واحد متوحّد بالوحدانيّة، متفرّدٌ بأمره، فخلق خلقاً

(١) مناقب آل أبي طالب ٣ / ٣١٨.

(٢) دلائل الإمامة: ١٠٠.

فقدّرهم لذلك الأمر، فنحن هم يا ابن أبي يعفور، فنحن حجَج الله في عباده وخزّانه في علمه والقائمون بذلك». [١]

(ومنها) الروايات عنهم في أنّ كلّ شيء مأمور بالطّاعة لهم:

قال الكشي. [٢] بترجمة عبدالله بن شداد بن الهاد: [٣] «وجدت في كتاب محمّد بن شاذان بن نعيم بخطّه: روى عن حمران بن أعين أنّه قال: سمعت أباعبدالله عليه السّلام يحدّث عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام:

إنّ رجلاً كان من شيعة أميرالمؤمنين عليه السّلام مريضاً شديد الحمّى، فعاده الحسين بن علي صلوات الله عليهما، فلمّا دخل من باب الدار طارت الحمّى عن الرجل، فقال له: قد رضيت بما أوتيتم به حقّاً، والحمّى تهرب منكم؟ فقال: والله ما خلق الله شيئاً إلّا وقد أمره بالطّاعة لنا...». [٤]

ورواه ابن شهرآشوب عن زرارة بن أعين.... [٥]

قالوا: وكان المريض: عبدالله بن شداد بن الهاد.

---

(١) الكافي ١ / ٣٤٨ / باب أنّ الأئمّة ولاة أمر الله وخزنة علمه.

(٢) لا يخفى أنّ كتاب الكشي الموجود الآن بين أيدينا هو (اختيار الشيخ الطّوسي).

(٣) ذكره علماء العامّة في الكتب الرجالية واتفقوا على ثقته، وهو من رجال الكتب الستّة، قالوا: وكان يتشيّع.

(٤) رجال الكشي: ٨١

(٥) مناقب آل أبي طالب ٤ / ٥٨.

٢

قوله تعالى:

﴿قالَ الَّذي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتابِ...﴾.

قوله تعالى:

﴿قالَ يا أَيُّهَا الْمَلَؤُا أَيُّكُمْ يَأْتيني بِعَرْشِها قَبْلَ أَنْ يَأْتُوني مُسْلِمينَ * قالَ عِفْريتٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقامِكَ وَإِنّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمينٌ * قالَ الَّذي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتابِ أَنَا آتيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قالَ هٰذا مِنْ فَضْلِ رَبّي لِيَبْلُوَني ءَ أَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّما يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبّي غَنِيٌّ كَريمٌ﴾.[1]

عن سدير عن أبيعبدالله عليه السّلام ـ في حديثٍ ـ:

---

(١) سورة النمل: الآية ٣٨ ـ ٣٩.

«يا سدير، ألم تقرأ القرآن؟ قلت: بلى، قال: فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿قَالَ الَّذي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ...﴾؟

قال قلت: جعلت فداك، قد قرأته.

قال: فهل عرفت الرجل؟ وهل علمت ما كان عنده من علم الكتاب؟

قال قلت: أخبرني به.

قال: قدر قطرةٍ من الماء في البحر الأخضر، فما يكون ذلك من علم الكتاب؟

قال: قلت جعلت فداك ما أقل هذا؟

فقال: يا سدير ما أكثر هذا أن ينسبه الله عزّ وجلّ الى العالم الذي أخبرك به.

يا سدير، فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله عزّ وجلّ أيضاً: ﴿...كَفَىٰ بِاللهِ شَهيدًا بَيْني وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ﴾.[(١)]

قال قلت: قد قرأته جعلت فداك.

قال: أفمن عنده علم الكتاب كلّه أفهم أم من عنده علم الكتاب بعضه؟

قلت: لا بل من عنده علم الكتاب كلّه.

قال: فأومأ بيده إلى صدره وقال: علم الكتاب ـ والله ـ كلّه عندنا، علم الكتاب

(١) سورة الرعد: الآية ٤٣.

والله كلّه عندنا».[١]

وفي تفسير الشيخ علي بن إبراهيم القمي: «حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن ابن أُذينة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: الذي عنده علم الكتاب هو أميرالمؤمنين عليه السّلام.

وسئل عن الذي عنده علم من الكتاب أعلم أم الذي عنده علم الكتاب؟

فقال: ما كان علم الذي عنده علم من الكتاب عند الذي عنده علم الكتاب إلّا بقدر ما تأخذ البعوضة بجناحها من ماء البحر.

فقال أميرالمؤمنين عليه السّلام: ألا إنّ العلم الذي هبط به آدم من السماء إلى الأرض وجميع ما فضّلت به النبيّيون إلى خاتم النّبيّين، في عترة خاتم النبيّين صلّى الله عليه وآله وسلّم».[٢]

وفي كتاب كامل الزيارات ـ بسند صحيح ـ عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام في حديث: «وكذلك صنع صاحب سليمان، تكلّم باسم الله الأعظم، فخسف ما بين سرير سليمان وبين العرش من سهولة الأرض وحزونتها، حتّى التقت القطعتان فاجترّ العرش. قال سليمان: يخيّل إليَّ أنّه خرج من تحت سريري. قال: ودحيت في أسرع من طرفة العين».[٣]

---

(١) الكافي ١ / ٢٥٧، بصائر الدرجات: ٢١٢.

(٢) تفسير القمي ١ / ٣٦٧ / آخر سورة الرعد.

(٣) كامل الزيارات: ١٢٨.

وهذا الخبر موجود في كتاب بصائر الدرجات، وكتاب الإختصاص، وعنهم في بحارالأنوار.[١]

وفي الخبر ـ في الكافي وغيره ـ بأسانيد بعضها صحيح: اسم الله الأعظم ثلاثة وسبعون حرفاً كان عند آصف حرف واحد من الاسم الأعظم، وعندهم عليهم السّلام منه اثنتان وسبعون حرفاً.[٢]

ثمّ قال عليه السّلام في خبر رواه في بصائر الدرجات: «وحرفٍ عند الله استأثر به في علم الغيب عنده، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العلي العظيم!!».

ولا يخفى النكتة في قوله: «ولا حول ولا قوة ...».

والمستفاد ممّا تقدّم أمران:

تصرّف آصف ببركة علمٍ من الكتاب

الأوّل: إنّ ما فعله آصف بن برخيا كان ببركة العلم بحرفٍ من الاسم الأعظم، ويدلّ على ذلك روايات أُخرى، أورد الصفّار رحمه الله جملةً منها في كتابه في باب أنّ الأئمّة أُعطوا اسم الله الأعظم، والكليني في الكافي في باب مثله وفي باب أنّه لم يجمع القرآن كلّه إلّا الأئمّة وأنّهم يعلمون علمه كلّه، والصّدوق في عيون

---

(١) بحارالأنوار ١٤ / ١١٤ ـ ١١٥.

(٢) الكافي ١ / ٢٣٠، بصائر الدرجات: ٢٢٨ ـ ٢٣١.

أخبار الرضا عليه السّلام، وقد ذكرها صاحب كنز الدقائق في تفسير الآية المباركة.[١]

أين قدرة آصف من قدرة نبيّنا والأئمّة؟

الثاني: إنّ قدرة آصف بن برخيا في التصرّف بإذن الله بالنسبة إلى قدرة نبيّنا والأئمّة عليهم الصّلاة والسّلام لا شيء، وهذا من الضروريّات، ولا بأس بذكر أحد الأدلّة القرآنيّة المناسبة للمقام، وذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفىٰ بِاللهِ شَهيدًا بَيْني وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ﴾[٢] بلحاظ أنّ في آية آصف ﴿عِلْمٌ مِنَ الْكِتابِ﴾ وفي هذه الآية ﴿عِلْمُ الْكِتابِ﴾. وقد ورد في أحاديث الفريقين أنّ المراد هو الإمام علي أميرالمؤمنين والأئمّة من أهل البيت، ومن أخبارنا الصحيحة والمعتبرة غير ما تقدّم:

عن بريد بن معاوية قال: قلت لأبي جعفر عليه السّلام ﴿قُلْ كَفىٰ بِاللهِ...﴾. قال: إيّانا عنى، وعلي أوّلنا وأفضلنا وخيرنا بعد النبيّ صلّى الله عليه وآله.[٣]

وعن جماعةٍ من الأصحاب عن أبي جعفر عليه السّلام في الآية قال: هو علي بن أبي طالب.[٤]

---

(١) كنز الدقائق في تفسير القرآن ٨ / ٥٥٩ ـ ٥٦٩.

(٢) سورة الرعد: الآية ٤٣.

(٣) الكافي ١ / ٢٢٩.

(٤) بصائر الدرجات: ٢٣٥.

وعن عبدالله بن عجلان عن أبي جعفر عليه السّلام في الآية قال: نزلت في علي عالم هذه الأُمّة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله.[١]

وعن أبي بصير عن أباعبدالله عليه السّلام قال: سألته عن قول الله عزّوجلّ ﴿قُلْ كَفىٰ...﴾ هو علي بن أبي طالب؟ قال: فمن عسى أن يكون غيره.[٢]

أقول:

والسبب في هذا السؤال من الأئمّة عليهم السّلام هو أنّ بعض المخالفين زعم أنّ المراد هو عبدالله بن سلام، فعن عبدالله بن عطاء قال: قلت لأبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم: زعموا أنّ الذي عنده علم الكتاب عبدالله بن سلام. فقال: إن ذلك عليّ بن أبي طالب.[٣]

بحوث حول الآية

ثمّ إنّ في هذه الآية بحوثاً، منها:

لماذا لم يأت سليمان بالعرش؟

أوّلاً: لماذا لم يأت سليمان بنفسه بعرش بلقيس؟ وهل كان محتاجاً إلى علم آصف؟ أجاب الإمام عليه السّلام كما في الخبر:

(١) بصائر الدرجات: ٢٣٦.

(٢) المصدر: ٢٣٥.

(٣) تفسير القرطبي ٩ / ٣٣٦.

سألت عن قول الله عزّ وجلّ ﴿قَالَ الَّذي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ...﴾. فهو آصف بن برخيا ولم يعجز سليمان من معرفة ما عرف، لكنّه أحبّ أن يعرف أُمّته من الجنّ والإنس أنّه الحجّة من بعده، وذلك من علم سليمان أودعه آصف بأمر الله ففهّمه الله ذلك لئلّا يختلف في إمامته وولايته، كما فهّم سليمان في حياة داود ليعرض إمامته ونبوّته من بعده لتأكيد الحجّة على الخلق.[١]

الكلام حول العفريت

وثانياً: في معنى قوله تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمينٌ﴾، فمن كان هذا العفريت من الجن؟ وكيف أمكنه أن يأتي بعرش بلقيس قبل أن يقوم سليمان من مقامه؟

وهذا خارج عن موضوع الكتاب فليرجع إلى التفاسير من شاء.

ليس في الآية «بإذن الله»؟

وثالثاً: إنّه ليس في الآية المباركة «بإذن الله» ممّا يدلّ على أن آصف لم يقل ذلك، بخلاف الآيات الحاكية لأقوال عيسى عليه السّلام عند قيامه بخوارق العادة، بل إنّه نسب الفعل إلى نفسه، فما الحكمة في ذلك؟

---

(١) كتاب الإختصاص: ٩٣.

هل كان سليمان في مقام التحدّي؟

ورابعاً: ليس في الآية المباركة تصريحٌ ولا قرينة على كون سليمان عليه السّلام في مقام التحدّي وإثبات نبوّته.

وهذا مطلب جديرٌ بالإهتمام والبحث.

فعليّة القدرة على التصرّف

وخامساً: ظاهر الآية المباركة فعليّة تلك القدرة لآصف التي أخذها من سليمان عليه السّلام ولا وجه لحملها على أنّها ولاية إنشائيّة.

علم الكتاب

وسادساً: وقع البحث بين العلماء في المراد من «الكتاب».

ولا يهمّنا التحقيق عن ذلك، بل المرجع فيه هو الرواية المعتبرة عن أهل العصمة.

٣

قوله تعالى:

﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾

لا ريب أنّ الله عزّ وجلّ هو المدبّر للأمر:

قال تعالى:﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذي خَلَقَ السَّماواتِ وَالْأَرْضَ في سِتَّةِ أَيّامٍ ثُمَّ اسْتَوىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ما مِنْ شَفيعٍ إِلّاٰ مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذٰلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَ فَلا تَذَكَّرُونَ﴾.(١)

وقال تعالى:﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّماءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللهُ فَقُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ﴾.(٢)

وقال تعالى:﴿اللهُ الَّذي رَفَعَ السَّماواتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَها ثُمَّ اسْتَوىٰ عَلَى الْعَرْشِ

---

(١) سورة يونس: الآية ٣.

(٢) سورة يونس: الآية ٣١.

وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ﴾.(١)

لكنّه تعالى أوكل الأمر إلى ملائكته فقال عزّ وجلّ:

﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا * وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطًا * وَالسَّابِحَاتِ سَبْحًا * فَالسَّابِقَاتِ سَبْقًا * فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾.(٢)

عن الحسن بن علي عن أبيه عن محمّد بن علي عن أبيه الرضا عن أبيه موسى بن جعفر عليهم السّلام قال:

كان قوم من خواصّ الصّادق عليه السّلام جلوساً بحضرته في ليلة مقمرة فقالوا:

يا ابن رسول الله، ما أحسن أديم هذه السماء وأنوار هذه النجوم والكواكب.

فقال الصّادق عليه السّلام: إنّكم لتقولون هذا، وإنّ المدبّرات أربعة: جبرئيل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت. ينظرون إلى الأرض فيرونكم وإخوانكم في أقطار الأرض، ونوركم إلى السماوات والأرض أحسن من أنوار هذه الكواكب، وإنّهم يقولون كما تقولون: ما أحسن أنوار هؤلاء المؤمنين.(٣)

---

(١) سورة الرعد: الآية ٢.

(٢) سورة النازعات: الآية ٢ ـ ٦.

(٣) البرهان في تفسير القرآن ٥ / ٥٧٥ عن عيون أخبار الرّضا عليه السّلام.

وقد جاء في الروايات ذكر علّة إيكال تدبير الامور إلى الملائكة:

عن هشام بن الحكم، قال: سأل الزّنديق [فيما سأل] أباعبدالله عليه السّلام فقال:

ما علّة الملائكة الموكّلين بعباده يكتبون عليهم ولهم، والله عالم السرّ وما هو خفي؟

قال: إستعبدهم بذلك وجعلهم شهوداً على خلقه، ليكون العباد لملازمتهم إيّاهم أشدّ على طاعة الله مواظبة، أو عن معصيته أشدّ انقباضاً، وكم من عبد يهمّ بمعصية فذكر مكانها فارعوى وكفّ، فيقول: ربّي يراني وحفظتي عليّ بذلك تشهد. وإنّ الله برأفته ولطفه أيضاً وكّلهم بعباده يذبّون عنهم مردة الشياطين وهوامّ الأرض وآفات كثيرة من حيث لا يرون بإذن الله، إلى أن يجيء أمر الله عزّوجلّ، كما أنّ للشّمس من يسيّرها من الملائكة، وكما أنّ لكلّ قطرة من ماء المطر ملك موكّل به.

وعن عبدالرّحمن بن حمّاد قال: سألت أباإبراهيم عليه السّلام عن الميّت لم يغسّل غسل الجنابة؟

قال: إنّ الله تعالى أعلى وأخلص من أن يبعث الأشياء بيده، إنّ لله تبارك وتعالى ملكين خلّاقين، فإذا أراد أن يخلق خلقاً أمر أولئك الخلّاقين، فأخذوا من التّربة الّتي قال الله عزّوجلّ في كتابه ﴿مِنْهٰا خَلَقْنٰاكُمْ وَفِيهٰا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهٰا نُخْرِجُكُمْ تٰارَةً

أُخْرىٰ﴾.[١] فعجنوها بالنّطفة المسكنة في الرّحم، فإذا عجنت النّطفة بالتّربة قالا: يا ربّ ما تخلق؟ قال: فيوحي الله تبارك وتعالى ما يريد من ذلك ذكراً أو أنثى مؤمناً أو كافراً أسود أو أبيض شقيّاً أو سعيداً، فإن مات سالت منه تلك النّطفة بعينها لا غيرها، فمن ثَمَّ صار الميّت يغسّل غسل الجنابة.[٢]

وفي الإحتجاج في خبر الزّنديق المدّعي للتّناقض في القرآن:

قال أميرالمؤمنين عليه السّلام في قوله تعالى: ﴿اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا...﴾.[٣] وقوله: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ...﴾.[٤] و﴿... تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا...﴾.[٥] و﴿... تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ...﴾.[٦] و﴿... تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ...﴾.[٧] فهو تبارك وتعالى أجلّ وأعظم من أن يتولّى ذلك بنفسه، وفعل رسله وملائكته فعله، لأنّهم بأمره يعملون، فاصطفى جلّ ذكره من الملائكة رسلاً وسفرةً بينه وبين خلقه، وهم الّذين قال الله فيهم: ﴿اللهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلاً...﴾.[٨] فمن كان

---

(١) سورة طه: الآية ٥٥.

(٢) بحارالأنوار ٧٨ / ٢٨٥.

(٣) سورة الزّمر: الآية ٤٢.

(٤) سورة السّجدة: الآية ١١.

(٥) سورة الأنعام: الآية ٦١.

(٦) سورة النحل: الآية ٣٢.

(٧) سورة النحل: الآية ٢٨.

(٨) سورة الحجّ: الآية ٧٥.

من أهل الطّاعة تولّت قبض روحه ملائكة الرّحمة، ومن كان من أهل المعصية تولّى قبض روحه ملائكة النّقمة، ولملك الموت أعوان من ملائكة الرّحمة والنّقمة يصدرون عن أمره، وفعلهم فعله، وكلّ ما يأتونه منسوب إليه، وإذا كان فعلهم فعل ملك الموت، وفعل ملك الموت فعل الله، لأنّه يتوفّى الأنفس على يد من يشاء، ويعطي ويمنع ويثيب ويعاقب على يد من يشاء، وإنّ فعل أُمنائه فعله، كما قال: ﴿وَمٰا تَشٰاؤُنَ إِلاّٰ أَنْ يَشٰاءَ اللهُ...﴾.(١) (٢)

وعن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال: إنّ الله عزّ وجلّ إذا أراد أن يخلق النّطفة التي أخذ عليها الميثاق في صلب آدم أو ما يبدو له فيه ويجعلها في الرّحم، حرّك الرّجل للجماع، وأوحى إلى الرّحم أن افتحي بابك حتّى يلج فيك خلقي وقضائي النافذ وقدري، فتفتح الرّحم بابها فتصل النّطفة إلى الرّحم، فتردّد فيه أربعين يوماً، ثمّ تصير علقة أربعين يوماً، ثمّ تصير مضغة أربعين يوماً، ثمّ تصير لحماً تجري فيه عروق مشتبكة.

ثمّ يبعث الله ملكين خلّاقين يخلقان في الأرحام ما يشاء، يقتحمان في بطن المرأة من فم المرأة، فيصلان إلى الرّحم وفيها الرّوح القديمة المنقولة في أصلاب الرّجال وأرحام النّساء، فينفخان فيها روح الحياة والبقاء، ويشقّان له السّمع

---

(١) سورة الإنسان: الآية ٣٠.

(٢) بحارالأنوار ٦ / ١٤٠ ـ ١٤١.

والبصر وجميع الجوارح وجميع ما في البطن بإذن الله تعالى.

ثمّ يوحي الله إلى الملكين: اكتبا عليه قضائي وقدري ونافذ أمري واشترطا لي البداء في ما تكتبان.

فيقولان: يا ربّ ما نكتب؟

قال: فيوحي الله عزّوجلّ إليهما: أن ارفعا رؤوسكما إلى رأس أُمّه، فيرفعان رؤوسهما، فإذا اللّوح يقرع جبهة أُمّه، فينظران فيه فيجدان في اللّوح صورته ورؤيته وأجله وميثاقه شقيّاً أو سعيداً وجميع شأنه.

قال: فيملي أحدهما على صاحبه فيكتبان جميع ما في اللّوح ويشترطان البداء في ما يكتبان، ثمّ يختمان الكتاب ويجعلانه بين عينيه، ثمّ يقيمانه قائماً في بطن أُمّه.

قال: فربّما عتا فانقلب، ولا يكون ذلك إلّا في كلّ عاتٍ أو ماردٍ، فإذا بلغ أوان خروج الولد تامّاً أو غير تامّ، أوحى الله عزّوجلّ إلى الرّحم أن افتحي بابك حتّى يخرج خلقي إلى أرضي وينفذ فيه أمري فقد بلغ أوان خروجه.

قال: فيفتح الرّحم باب الولد، فيبعث الله عزّوجلّ ذليه ملكاً يقال له زاجر فيزجره زجرة فيفزع منها الولد فينقلب فيصير رجلاه فوق رأسه ورأسه في أسفل البطن، ليسهل الله على المرأة وعلى الولد الخروج.

قال: فإذا احتبس، زجره الملك زجرة أُخرى فيفزع منها فيسقط الولد إلى

الأرض باكياً فزعاً من الزّجرة».[١]

أهل البيت والملائكة

ولكن النصوص المختلفة الكثيرة تدلّ على عموم ولاية أهل البيت الطاهرين عليهم السّلام للملائكة، وتعلّمها منهم، وإطاعتها لهم ....

عن أبي‌عبدالله عليه السّلام: كان جبرئيل إذا أتى النبي صلّى الله عليه وآله قعد بين يديه قعدة العبد، وكان لا يدخل حتّى يستأذنه.

وعن موسى بن جعفر عليه السّلام: ما من ملك يهبطه الله في أمرٍ ممّا يهبط له إلّا بدأ بالإمام فعرض ذلك عليه، وإن مختلف الملائكة من عند الله تعالى إلى صاحب هذا الأمر.

وعن أبي‌عبدالله عن آبائه: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: معاشر النّاس، والذي بعثني بالنبوّة واصطفاني على جميع البريّة، ما نصبت عليّاً علماً لأُمّتي في الأرض حتّى نوّه الله باسمه في سماواته وأوجب ولايته على ملائكته.

وعن المفضّل بن عمر قال: قلت لأبي‌عبدالله جعفر بن محمّد الصّادق عليه السّلام: لِمَ صار أميرالمؤمنين عليّ بن أبي‌طالب قسيم الجنّة والنّار؟ قال: لأنّ حبّه إيمان وبغضه كفر، وإنّما خلقت الجنّة لأهل الإيمان وخلقت النّار لأهل الكفر،

---

(١) بحارالأنوار ٥٧ / ٣٤٤، نورالثقلين ٣ / ٥٣٤ / ح ٤٦.

فهو قسيم الجنّة والنّار لهذه العلّة....

قال المفضّل بن عمر: فقلت له: ياابن رسول، فرّجت عنّي فرّج الله عنك، فزدني ممّا علّمك الله. قال: سل يا مفضّل. فقلت له: ياابن رسول الله، فعليّ بن أبي‌طالب عليه السّلام يدخل محبّه الجنّة ومبغضه النّار أو رضوان ومالك؟ قال: أو ليس رضوان ومالك من جملة الملائكة والمستغفرين لشيعته النّاجين بمحبّته؟ قلت: بلى، قال: فعليّ بن أبي‌طالب عليه السّلام إذاً قسيم الجنّة والنّار عن رسول الله صلّى الله عليه وآله، ورضوان ومالك صادران عن أمره بأمر الله تبارك وتعالى.

يا مفضّل خذ هذا فإنّه من مخزون العلم ومكنونه لا تخرجه إلّا إلى أهله.(١)

وعن سيّد الشّهداء الحسين بن عليّ بن أبي‌طالب عليه السّلام، عن سيّد الأوصياء أميرالمؤمنين عليّ بن أبي‌طالب عليه السّلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: يا عليّ، أنت أخي وأنا أخوك، أنا المصطفى للنّبوّة وأنت المجتبى للإمامة، وأنا صاحب التّنزيل وأنت صاحب التّأويل، وأنا وأنت أبوا هذه الأُمّة. يا عليّ، أنت وصيّي وخليفتي ووزيري ووارثي وأبو ولديّ، شيعتك شيعتي، وأنصارك أنصاري، وأولياؤك أوليائي، وأعداؤك أعدائي. يا عليّ، أنت صاحبي على الحوض غداً، وأنت صاحبي في المقام المحمود، وأنت صاحب لوائي في

(١) بحارالأنوار ٣٩ / ١٩٥ ـ ١٩٦.

الآخرة كما أنّك صاحب لوائي في الدّنيا، لقد سعد من تولّاك، وشقي من عاداك.

وإنّ الملائكة لتقرّب إلى الله ـ تقدّس ذكره ـ بمحبّتك وولايتك، والله إنّ أهل مودّتك في السّماء لأكثر منهم في الأرض. يا عليّ، أنت أمين أمّتي، وحجّة الله عليها بعدي، قولك قولي وأمرك أمري، وطاعتك طاعتي، وزجرك زجري، ونهيك نهيي، ومعصيتك معصيتي وحزبك حزبي وحزبي حزب الله ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾.[1]

وعن الرضا عن آبائه عن أميرالمؤمنين عليهم السّلام قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: ما خلق الله عزّ وجلّ خلقاً أفضل منّي ولا أكرم عليه منّي.

قال علي فقلت: يا رسول الله فأنت أفضل أو جبرئيل؟

فقال: يا علي، إن الله تبارك وتعالى فضّل أنبياءه المرسلين على ملائكته المقرّبين، وفضّلني على جميع النبيّين والمرسلين، والفضل بعدي لك يا علي وللأئمّة من بعدك، وإنّ الملائكة لخدّامنا وخدّام محبّينا.

يا علي، الذين يحملون العرش ومن حوله يسبّحون بحمد ربّهم ويستغفرون للذين آمنوا بولايتنا.

يا علي، لولا نحن ما خلق آدم ولا حوا ولا الجنّة ولا النّار ولا السّماء

---

(١) بحارالأنوار ٢٦ / ٣٣٥ ـ ٣٤١.

ولاالأرض، فكيف لا نكون أفضل من الملائكة وقد سبقناهم إلى معرفة ربّنا وتسبيحه وتهليله وتقديسه؟ لأن أوّل ما خلق الله عزّ وجلّ، خلق أرواحنا فأنطقنا بتوحيده وتحميده، ثمّ خلق الملائكة، فلمّا شاهدوا أرواحنا نوراً واحداً استعظموا أمرنا، فسبّحنا لتعلم الملائكة أن لا إلّه إلّا الله وإنّا عبيد ولسنا بآلهة يجب أن يعبد معه أو دونه، فقالوا: لا إلّه إلّا الله. فلمّا شاهدوا كبر محلّنا كبّرنا لتعلم الملائكة أنّ الله أكبر من أن ينال عظم المحل إلّا به، فلمّا شاهدوا ما جعله لنا من العزّ والقوّة قلنا: لا حول ولا قوّة إلّا بالله لتعلم الملائكة أن لا حول لنا ولا قوّة إلّا بالله. فلمّا شاهدوا ما أنعم الله به علينا وكتب لنا من فرض الطاعة قلنا: الحمد لله، لتعلم الملائكة ما يحقّ لله تعالى ذكره علينا من الحمد على نعمه، فقالت الملائكة: الحمد لله، فبنا اهتدوا إلى معرفة توحيد الله وتسبيحه وتهليله وتمجيده.

ثمّ إن الله تبارك وتعالى خلق آدم فأودعنا صلبه، وأمر الملائكة بالسّجود له تعظيماً لنا وإكراماً، وكان سجودهم لله عزّوجلّ عبودية ولآدم إكراماً وطاعة، لكوننا في صلبه. فكيف لا نكون أفضل من الملائكة وقد سجدوا لآدم كلّهم أجمعون.

وإنّه لما عرج بي إلى السّماء أذّن جبرئيل مثنى مثنى وأقام مثنى مثنى، ثمّ قال لي: تقدّم يا محمّد.

فقلت له: يا جبرئيل أتقدّم عليك؟

فقال: نعم، لأنّ الله تبارك وتعالى فضّل أنبياءه على ملائكته أجمعين

وفضّلك خاصّة.

فتقدّمت فصلّيت بهم ولا فخر. فلمّا انتهيت إلى حجب النور قال لي جبرئيل: تقدّم يا محمد وتخلّف عنّي.

فقلت: يا جبرئيل في مثل هذا الموضع تفارقني؟ فقال: يا محمّد، إن انتهاء حدّي الذي وضعني الله عزّ وجلّ فيه إلى هذا المكان، فإن تجاوزته احترقت أجنحتي بتعدّي حدود ربّي جلّ جلاله. فزخّ بي في النور زخّة حتّى انتهيت إلى حيث ما شاء الله من علوّ ملكه فنوديت: يا محمّد، فقلت: لبّيك ربّي وسعديك تباركت وتعاليت، فنوديت:

يا محمّد، أنت عبدي وأنا ربّك، فإيّاي فاعبد وعليّ فتوكّل، فإنّك نوري في عبادي ورسولي إلى خلقي وحجّتي في بريّتي، لك ولمن اتّبعك خلقت جنّتي، ولمن خالفك خلقت ناري، ولأوصيائك أوجبت كرامتي، ولشيعتهم أوجبت ثوابي.

فقلت: يا رب، ومن أوصيائي؟

فنوديت: يا محمّد، أوصياؤك المكتوبون على ساق عرشي، فنظرت وأنا بين يدي ربّي جلّ جلاله إلى ساق العرش، فرأيت اثني عشر نوراً في كلّ نور سطر أخضر عليه اسم وصيّ من أوصيائي وأصفيائي وحججي بعدك على بريّتي، وهم أوصياؤك وخلفاؤك وخير خلقي بعدك. وعزّتي وجلالي لأظهرنّ بهم ديني

ولأعلينّ بهم كلمتي ولأطهرنّ الأرض بآخرهم من أعدائـي، ولأُمكـنـنّه مشـارق الأرض ومغاربها، ولأُسخرنّ له الرياح ولأُذلّلنّ له السّحاب الصّعاب، ولأرقينّه في الأسباب ولأنصرنّه بجندي ولأمدنّه بملائكتي حتّى تعلو دعوتي وتجمع الخلق على توحيدي، ثمّ لأديمنّ ملكه ولأداولنّ الأيّام بين أوليائي إلى يوم القيامة.[1]

تصريحات علمائنا بأفضليّة الأئمّة من الملائكة

قال الشيخ الصّدوق:

إعتقادنا في الأنبياء والرّسل وحجج الله صلوات الله عليهم أنّهم أفضل من الملائكة ....[2]

وقال السيّد المرتضى:

قد أجمعت الإماميّة بلا خلاف بينها على أنّ كلّ واحدٍ من الأنـبياء أفـضل وأكثر ثواباً من كلّ واحدٍ من الملائكة. وذهبوا في الأئمّة عليهم السّلام أيضاً إلى مثل ذلك.[3]

---

(١) علل الشرائع ١ / ٧.

(٢) الإعتقادات: ٨٩ ـ ٩١.

(٣) رسائل المرتضى ١ / ١٠٩ و ٢ / ١٥٦.

٤

قوله تعالى:

﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾

قال الله عزّ وجلّ:

﴿وَلَقَدْ فَتَنّا سُلَيْمانَ وَأَلْقَيْنا عَلىٰ كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنابَ * قالَ رَبِّ اغْفِرْ لي وَهَبْ لي مُلْكًا لا يَنْبَغي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهّابُ * فَسَخَّرْنا لَهُ الرِّيحَ تَجْري بِأَمْرِهِ رُخاءً حَيْثُ أَصابَ * وَالشَّياطينَ كُلَّ بَنّاءٍ وَغَوّاصٍ * وَآخَرينَ مُقَرَّنينَ فِي الْأَصْفادِ * هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ * وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنا لَزُلْفىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ * وَاذْكُرْ عَبْدَنا أَيُّوبَ إِذْ نادىٰ رَبَّهُ أَنّي مَسَّنِيَ الشَّيْطانُ بِنُصْبٍ وَعَذابٍ﴾.[١]

وهذه الآية وإنْ كانت من آيات الملك، لكنّا أُرجأنا البحث فيها لخصوصياتٍ تشتمل عليها دون غيرها.

---

(١) سورة ص: الآية ٣٤ ـ ٤١.

إن محلّ الإستدلال في هذه الآيات قول سليمان:﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لي وَهَبْ لي مُلْكًا﴾ إلى قوله تعالى:﴿هٰذا عَطٰاؤُنٰا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسٰابٍ﴾.

١ـ لقد طلب سليمان من الله سبحانه أن يهبه ملكاً عظيماً وصفه بأنْ﴿لٰا يَنْبَغي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدي﴾.

٢ ـ فأجاب الله دعوته وملّكه الكائنات وسخّرها له وجعلها مطيعةً لمقاصده، قال:﴿فَسَخَّرْنٰا لَهُ الرِّيحَ تَجْري بِأَمْرِهِ رُخٰاءً حَيْثُ أَصٰابَ﴾.

أي: أراد والتسخير هو التذليل، أي: فذلّلناها لطاعته إجابةً لدعوته.

هذا، ولا يخفى أنّ لله ملائكةً موكّلين بالرّياح، وتسخير الله الرّياح سليمان تسخيرٌ للملائكة الموكّلين بها، وسيأتي في فصل الروايات توضيح ذلك.

﴿...وَالشَّيٰاطينَ...﴾ عطف على «الريح» فهم مطيعون له منقادون لأوامره، يتصرّف فيهم كيفما شاء.

وعلى الجملة، فإنّ الله جعل كلّ القوى ملكاً له وتحت تصرّفه.

٣ ـ وكما طلب سليمان أن يكون كلّ ذلك «هبةً»، كذلك قال الله لمّا استحباب دعائه ﴿هٰذا عَطٰاؤُنٰا...﴾، فهو قد ملّكه الكائنات وأُقدره عليها وأنفذ فيها أوامره «عطيّةً» منه له، فلم تكن العطيّة السيطرة والسلطنة عليها فقط، وإنّما كانت ملكاً له يتصرّف فيها بإذن الله تصرّف المالك في ملكه.

٤ ـ ثمّ خيّره بين أنْ يعطي ممّا تملّكه ما شاء لمن شاء أوْ لا يعطي أحداً شيئاً

من ذلك.

٥ ـ ونتيجة ذلك: إن كلّ ما ملكه غيره كان من ملك سليمان ومنّةً له عليه.

الآية المباركة في روايات أهل البيت

وقد وردت هذه الآية في كثيرٍ من الروايات عن الأئمّة عليهم السّلام مستدلّين أو مستشهدين بها على مقاماتهم ومنازلهم:

عن زيد الشحّام قال سألت أباعبدالله عليه السّلام في قوله تعالى: ﴿هٰذٰا عَطٰاؤُنٰا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسٰابٍ﴾ قال: أُعطي سليمان مُلكاً عظيماً، ثمّ جرت هذه الآية في رسول الله صلّى الله عليه وآله، فكان له أن يُعطي ما شاء من شاء وأعطاه الله أفضل ممّا أعطي سليمان لقوله تعالى: ﴿... مٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.(١)

وعن إسماعيل بن عبدالعزيز قال قال لي جعفر بن محمّد عليه السّلام: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان يفوّض إليه، إنّ الله تبارك وتعالى فوّض إلى سليمان عليه السّلام ملكه فقال: ﴿هٰذٰا عَطٰاؤُنٰا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسٰابٍ﴾.

وإنّ الله فوّض إلى محمّد صلّى الله عليه وآله نبيّه فقال: ﴿... مٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾. فقال رجلٌ إنّما كان رسول الله صلّى الله عليه وآله

(١) سورة الحشر: الآية ٧.

مفوّضاً إليه في الزّرع والضّرع فلوى جعفر عليه السّلام عنه عنقه مغضباً فقال: في كلّ شيءٍ والله في كلّ شيءٍ.[(١)]

وعن ثعلبة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام في قوله ﴿... فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ من المعنون بذلك؟ قال نحن قلت: فأنتم المسئولون؟ قال: نعم. قلت: ونحن السّائلون؟ قال: نعم. قلت. فعلينا أن نسألكم؟ قال: نعم. قلت: وعليكم أن تجيبونا؟ قال: لا ذلك إلينا، إن شئتنا فعلنا وإن شئنا تركنا. ثمّ قال: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾.

وعن عبدالله بن سنان عن موسى بن أشْيم في حديث عن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه قال له: يا ابن أشيم، إنّ الله فوّض إلى داود أمر ملكه فقال ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾.

وفوّض إلى محمّد صلّى الله عليه وآله أمر دينه فقال: ﴿ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾، وإنّ الله فوّض إلى الأئمّة منّا وإلينا ما فوّض إلى محمّد صلّى الله عليه وآله فلا تجزع.

وعن سليمان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: سأله رجل عن الإمام، هل فوّض الله إليه كما فوّض إلى سليمان؟

---

(١) بصائر الدرجات ١ / ٣٨٠.

فقال: نعم، وذلك أنّه سأله رجلٌ عن مسألة فأجاب فيها، وسأله رجلٌ آخر عن تلك المسألة فأجابه بغير جواب الأوّل، ثمّ سأله آخر عنها فأجابه بغير جواب الأوّلَيْن، ثمّ قال: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾. هكذا في قراءة عليّ.

قال: قلت أصلحك الله، فحين أجابهم بهذا الجواب يعرفهم الإمام؟ قال سبحان الله، أما تسمع قول الله تعالى في كتابه ﴿إِنَّ في ذٰلِكَ لَآياتٍ لِلْمُتَوَسِّمينَ﴾ وهم الأئمّة ﴿وَإِنَّها لَبِسَبيلٍ مُقيمٍ﴾ لا يخرج منها أبداً. ثمّ قال نعم، إنّ الإمام إذا نظر إلى رجلٍ عرفه وعرف لونه، وإن سمع كلامه من خلف حائطٍ عرفه وعرف ما هو، لأنّ الله يقول: ﴿وَمِنْ آياتِهِ خَلْقُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوانِكُمْ إِنَّ في ذٰلِكَ لَآياتٍ لِلْعٰالِمينَ﴾. فهم العلماء، وليس يسمع شيئاً من الألسن إلّا عرفه ناجٍ أو هالك، فلذلك يجيبهم بالّذي يجيبهم به.(١)

وعن عليّ بن يقطين عن موسى بن جعفر عليه السّلام قال: والله أوتينا ما أوتي سليمان وما لم يؤت سليمان وما لم يؤت أحد من العالمين. قال الله عزّ وجلّ في قصّة سليمان: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾ وقال في قصّة محمّد صلّى الله عليه وآله ﴿ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.(٢)

---

(١) بصائر الدرجات ١ / ٣٦١.

(٢) معاني الأخبار: ٣٥٣.

وعن عبدالله بن بكير، عن أبي‌عبدالله عليه السّلام قال: كنت عنده فذكروا سليمان وما أعطي من العلم، وما أوتي من الملك، فقال لي: وما أوتي سليمان بن داود عليه السّلام إنّما كان عنده حرف واحد من الاسم الأعظم، وصاحبكم الّذي قال الله تعالى ﴿... قُلْ كَفَىٰ بِاللهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾.(١) والله عند عليّ علم الكتاب.(٢)

وعن محمّد بن خالد، بإسناده رفعه، قال: ملك الأرض كلّها أربعة: مؤمنان وكافران، فأمّا المؤمنان فسليمان بن داود وذوالقرنين، وأمّا الكافران: فنمرود وبخت نصر، واسم ذو القرنين عبدالله بن ضحّاك بن سعد.(٣)

وعن مسعدة بن صدقة، عن أبي‌عبدالله عليه السّلام، حديث طويل يقول فيه عليه السّلام لأقوام يظهرون الزهد، ويدعون الناس أن يكونوا معهم على مثل الّذي هم عليه من التقشّف: أخبروني أين أنتم عن سليمان بن داود حين سأل الله ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، فأعطاه الله جلّ اسمه ذلك، وكان يقول الحقّ ويعمل به، ثمّ لم نجد الله عزّ وجلّ عاب عليه ذلك، ولا أحداً من المؤمنين، وداود النبيّ قبله

---

(١) سورة الرعد: الآية ٤٣.

(٢) بصائر الدرجات ٥ / ٢١٢ / الحديث ١ / باب ممّا عند الأئمّة عليهم السّلام من الإسم الأعظم وعلم الكتاب.

(٣) المصدر ٥ / ٢٥٥ / الحديث ١٣٠ / باب الأربعة (ملك الأرض كلّها أربعة: مؤمنان وكافران).

في ملكه وشدّة سلطانه.(١)

وعن عليّ بن يقطين، قال: قلت لأبي الحسن موسى بن جعفر عليه السّلام: أيجوز أن يكون نبيّ الله بخيلاً؟ فقال: لا.

فقلت له: فقول سليمان عليه السّلام: ﴿...رَبِّ اغْفِرْ لي وَهَبْ لي مُلْكًا لا يَنْبَغي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدي...﴾.(٢) ما وجهه ومعناه؟

فقال: الملك ملكان، ملك مأخوذ بالغلبة والجور وإجبار الناس، وملك مأخوذ من قبل الله تعالى ذكره، كملك آل إبراهيم وملك طالوت وذي القرنين، فقال سليمان عليه السّلام: ﴿وَهَبْ لي مُلْكًا لا يَنْبَغي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدي﴾ أن يقول أنّه مأخوذ بالغلبة والجور وإجبار الناس، فسخّر الله عزّوجلّ له الريح ﴿... تَجْري بِأَمْرِهِ رُخاءً حَيْثُ أَصابَ﴾.(٣) وجعل غدوّها شهراً، وسخّر الله عزّوجلّ الشياطين ﴿وَالشَّياطينَ كُلَّ بَنّاءٍ وَغَوّاصٍ﴾.(٤) وعلّم منطق الطير، ومكّن في الأرض، فعلم الناس في وقته وبعده: أنّ ملكه لا يشبه ملك الملوك الجبّارين من الناس، والمالكين بالغلبة والجور.

---

(١) الكافي ٥ / ٦٩ / س ١٩ / قطعة يسيرة من الحديث ١ / كتاب المعيشة / باب دخول الصوفيّة على أبي عبدالله.

(٢) سورة ص: الآية ٣٥.

(٣) سورة ص: الآية ٣٦.

(٤) سورة ص: الآية ٣٧.

قال: فقلت له: فقول رسول الله صلّى الله عليه وآله: رحم الله أخي سليمان بن داود ما كان أبخله؟

فقال: لقوله عليه السّلام وجهان:

أحدهما: ما كان أبخله بعرضه وسوء القول فيه.

والوجه الآخر: يقول: ما كان أبخله إن كان أراد ما كان يذهب إليه الجهّال.

ثمّ قال عليه السّلام قد والله أوتينا ما أوتي سليمان ولم يؤت سليمان وما لم يؤت أحد من الأنبياء، قال الله عزّ وجلّ في قصّة سليمان: ﴿هٰذٰا عَطٰاؤُنٰا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسٰابٍ﴾ وقال عزّ وجلّ في قصّة محمّد صلّى الله عليه وآله: ﴿مٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.(١)

وعن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: إنّ الله تبارك وتعالى أدّب نبيّه، فلمّا انتهى به إلى ما أراد، قال له: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾ ففوّض إليه، فقال: ﴿مٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. وأنّ الله عزّ وجلّ فوّض الفرائض، ولم يقسم للجدّ شيئاً، وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أطعمه السّدس، فأجاز الله جلّ ذكر له ذلك، وذلك قول الله عزّ وجلّ: ﴿هٰذٰا عَطٰاؤُنٰا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسٰابٍ﴾.(٢)

---

(١) علل الشرائع ١ / ٦٧ / الحديث ١ / باب ٦٢ العلّة التي من أجلها قال سليمان....

(٢) الكافي ١ / ٦٢٧ / كتاب الحجّة / باب التفويض إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وإلى الأئمّة

وعن زيد الشحّام قال: سألت أباعبدالله عليه السّلام في قول الله ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾ قال: أعطي سليمان ملكاً عظيماً، ثمّ جرت هذه الآية في رسول الله صلّى الله عليه وآله فكان له أن يعطي من شاء وما شاء وأعطاه أفضل ما أعطي سليمان، لقوله: ﴿ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.(١)

وعن عليّ بن الحكم، عن بعض أصحابنا قال: أو لم أبوالحسن موسى عليه السّلام وليمة على بعض ولده، فأطعم أهل المدينة ثلاثة أيّام الفالوذجات في المساجد والأزقّة، فعابه بذلك بعض أهل المدينة، فبلغه ذلك عليه السّلام، فقال: ما آتى الله عزّوجلّ نبيّاً من أنبيائه شيئاً إلّا وآتى محمّداً مثله، وزاد ما لم يؤتهم، قال لسليمان عليه السّلام: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾ و قال لمحمّد: ﴿ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.(٢)

و عن زكريّا الزجاجيّ، قال: سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول: إنّ عليّاً عليه السّلام كان فيما ولّى بمنزلة سليمان بن داود، إذ قال له سبحانه: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾.(٣)

عليهم السّلام في أمر الدين / الحديث ٦.

(١) الكافي ١ / ٢٦٨ / كتاب الحجّة / باب التفويض إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وإلى الأئمّة عليهم السّلام في أمر الدين / الحديث ١٠.

(٢) المصدر ٦ / ٢٨١ / الحديث ١ / كتاب الأطعمة / باب الولائم.

(٣) تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة ٢ / ٥٠٤ / الحديث ٣.

معنى ذلك: أنّ الّذي ولّاه أمير المؤمنين عليه السّلام من الإمامة والخلافة والرئاسة العامّة على الجنّ والإنس وجميع خلق الله بمنزلة ما ولّاه سليمان عليه السّلام من الملك الموهوب والرئاسة العامّة على الجنّ والإنس والطير والوحش وغير ذلك، وأمير المؤمنين عليه السّلام أعطي ما لم يؤت سليمان، لأنّه أعطي كلّما أعطي النبيّ صلّى الله عليه وآله، وممّا أعطاه الله ما أعطي سليمان وغيره من الأنبياء عليهم السّلام، فصار ما أعطي أميرالمؤمنين أعظم ممّا أعطي سليمان.(١)

وعن محمّد بن سنان قال كنت عند أبي جعفر الثاني عليه السّلام، فأجريت إختلاف الشيعة، فقال: يا محمّد إنّ الله تبارك وتعالى لم يزل متفرّداً بوحدانيّته ثمّ خلق محمّداً وعليّاً وفاطمة، فمكثوا ألف دهر، ثمّ خلق جميع الأشياء فأشهدهم خلقها وأجرى طاعتهم عليها وفوّض أُمورها إليهم، فهم يحلّون ما يشاءون ويحرّمون ما يشاءون، ولن يشاءوا إلّا أن يشاء الله تبارك وتعالى. ثم قال:

يا محمّد هذه الدّيانة التي من تقدّمها مرق ومن تخلّف عنها مَحَقَ [مُحِقَ] ومن لزمها لَحِقَ. خذها إليك يا محمّد.(٢)

---

(١) تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة ٢ / ٥٠٤ / س ٥ / ذيل حديث ٣.

(٢) الكافي ١ / ٤٤١.

٥

قوله تعالى:

﴿... وَمٰا نَقَمُوا إِلاّٰ أَنْ أَغْنٰاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ ...﴾

قال تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللهِ مٰا قٰالُوا وَلَقَدْ قٰالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلاٰمِهِمْ وَهَمُّوا بِمٰا لَمْ يَنٰالُوا وَمٰا نَقَمُوا إِلاّٰ أَنْ أَغْنٰاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللهُ عَذٰابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيٰا وَاْلآخِرَةِ وَمٰا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلاٰ نَصِيرٍ﴾.(١)

ذكروا أنّ أباحنيفة أكل طعاماً مع الإمام الصّادق جعفر بن محمّدٍ عليهما الصّلاة والسّلام، فلمّا رفع الصّادق عليه السّلام يده من أكله قال: الحمد لله ربّ العالمين، اللهمّ هذا منك ومن رسولك صلّى الله عليه وآله.

---

(١) سورة التوبة: الآية ٧٤.

فقال أبوحنيفة: يا أباعبدالله أجعلت مع الله شريكاً؟

فقال له ويْلك، إنّ الله تبارك يقول في كتابه ﴿...وَمٰا نَـقَمُوا إِلاّٰ أَنْ أَغْـنٰاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ...﴾ ويقول عزّوجلّ في موضعٍ آخر ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مٰا آتٰاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَقٰالُوا حَسْبُنَا اللهُ سَيُؤْتِينَا اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ...﴾.

فقال أبوحنيفة: والله لكأنّي ما قرأتهما قطّ من كتاب الله ولا سمعتهما إلّا في هذا الوقت.

فقال أبوعبدالله عليه السّلام: بلى قد قرأتهما وسمعتهما، ولكنّ الله تعالى أنزل فيك وفي أشباهك ﴿...أَمْ عَلىٰ قُلُوبٍ أَقْفٰالُهٰا﴾ وقال الله تعالى ﴿كَلاّٰ بَلْ رٰانَ عَلىٰ قُلُوبِهِمْ مٰا كٰانُوا يَكْسِبُونَ﴾.(١)

وعن فتح بن يزيد الجرجانيّ قال ضمّني وأباالحسن طريق منصرفي من مكة إلي خراسان وهو سائرٌ إلى العراق، فسمعته وهو يقول: من اتّقى الله يتّقى ومن أطاع الله يطاع.

قال: فتلطّفت إلى الوصول إليه، فسلّمت عليه فردّ عليّ السّلام وأمرني بالجلوس، وأوّل ما ابتدأني به أن قال:

يا فتح، من أطاع الخالق لم يبال بسخط المخلوق، ومن أسخط الخالق فأيقن

(١) بحارالأنوار ٤٧ / ٢٤٠ عن كنز الفوائد للكراجكي.

أن يحلّ به الخالق سخط المخلوق، وإنّ الخالق لا يوصف إلاّ بما وصف به نفسه، وأنّى يوصف الخالق الّذي تعجز الحواسُّ أن تدركه والأوهام أن تناله والخطرات أن تحدّه والأبصار عن الإحاطة به، جلّ عمّا يصفه الواصفون وتعالى عمّا ينعته النّاعتون، نأىٰ في قربه وقرب في نأيه، فهو في نأيه قريبٌ وفي قربه بعيدٌ، كيّف الكيف فلا يقال كيف، وأيّن الأيْن فلا يقال أين، إذ هو منقطع الكيفيّة والأينّة، هو الواحد الأحد الصّمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحدٌ فجلّ جلاله.

أم كيف يوصف بكنهه محمّدٌ وقد قرنه الجليل باسمه وشركه في عطائه وأوجب لمن أطاعه جزاء طاعته إذ يقول﴿... **وَمٰا نَقَمُوا إِلاّٰ أَنْ أَغْنٰاهُمُ اللّٰهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ**...﴾.

وقال يحكي قول من ترك طاعته ـ وهو يعذّبه بين أطباق نيرانها وسرابيل قطرانها﴿**يٰا لَيْتَنٰا أَطَعْنَا اللّٰهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولاَ**﴾.

أم كيف يوصف بكنهه من قرن الجليل طاعتهم بطاعة رسوله حيث قال: ﴿... **أَطِيعُوا اللّٰهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**...﴾ وقال:﴿... **وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ**...﴾ وقال:﴿**إِنَّ اللّٰهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمٰانٰاتِ إِلىٰ أَهْلِهٰا**...﴾ وقال:﴿... **فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لاٰ تَعْلَمُونَ**﴾.(١)

---

(١) بحارالأنوار ٧٥ / ٣١٦ عن كشف الغمة.

الفصل الثاني

الروايات

غير ما تقدّم بتفسير الآيات

والروايات الواردة في الولاية التكوينيّة لا تحصى كثرةً، وهي بألفاظٍ وألسنة مختلفة، وكثير منها معتبر سنداً، ونحن نذكر طائفةً منها تحت عناوين:

١ ـ الدنيا للإمام

روى الشيخ الكليني:[1] «عن محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد بن عيسى عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي خالد الكابلي عن أبي جعفر عليه السّلام قال: وجدنا في كتاب علي عليه السّلام: ﴿...إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أنا وأهل بيتي الذين أورثنا الله الأرض، ونحن المتّقون والأرض كلّها لنا».

والسند صحيح.

وروى عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن

---

(١) روايات الكليني كلّها في الكافي ١ / ٤٠٧ ـ ٤١٠ / باب: أنّ الأرض كلّها للإمام من كتاب الحجّة.

عمر بن يزيد أنّه قال الصّادق عليه السّلام لمسمع بن عبدالملك في حديث «أو ما لنا من الأرض وما أخرج لله منها إلّا الخمس يا أباسيّار؟ إنّ الأرض كلّها لنا، فما أخرج الله منها من شيء فهو لنا».

والسّند صحيح.

وروى عن علي بن محمّد عن سهل بن زياد عن محمّد بن عيسى عن محمّد بن الريّان قال: كتبت إلى العسكري عليه السّلام: جعلت فداك، روي لنا أنْ ليس لرسول الله صلّى الله عليه وآله من الدنيا إلّا الخمس. فجاء الجواب: إن الدنيا وما عليها لرسول الله صلّى الله عليه وآله.

والسند صحيح بناءً على وثاقة سهل بن زياد.

وروى بإسناده عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: قلت له أما على الإمام زكاة؟ فقال: أحلّت يا أبامحمّد، أما علمت أنّ الدنيا والآخرة للإمام يضعها حيث يشاء ويدفعها إلى من يشاء، جائز له ذلك من الله».

وهذا الخبر رواه الصّدوق في الفقيه بدون كلمة «والآخرة».[1]

ودلالة هذه الرواية واضحة جدّاً، وقد جاء في شرح التقي المجلسي: «إنّ الإمام خليفة الله ولا يفعل شيئاً إلّا بإذن الله».[2]

---

(١) من لا يحضره الفقيه ٢ / ٣٩ / آخر كتاب الزكاة.

(٢) روضة المتّقين ٣ / ١٠٨.

وأما سندها:

فأوّلاً: الصدوق ملتزم بالصحّة في كتاب الفقيه، وقول الشيخ المجلسي بعدوله عمّا التزم به في الأثناء أجاب عنه السيّد الحكيم في المستمسك بأنّه لو كان كذلك لنبّه عليه الصّدوق، وإلّا كان مدلّساً، وشأنه أجلّ من ذلك.[1]

وثانياً: قد ذكر في المشيخة طريقه إلى أبي‌بصير، وهو عن ابن أبي‌عمير عن علي بن أبي‌حمزة عن أبي‌بصير.[2] والسند معتبر بناء على أنّ ابن أبي‌عمير لا يروي ولا يرسل إلّا عن ثقة.

وثالثاً: قد نصَّ التقي المجلسي على أنّه خبر موثق.

هذا، ومن هذه الأخبار يظهر اعتقاد هؤلاء الرواة من أصحاب الأئمّة وغيرهم، كهشام بن سالم، وابن أبي‌عمير، وأبي‌بصير، وابن محبوب... بولاية الأئمّة عليهم السّلام.

بل لقد روى الكليني في الخبر التالي: لم يكن ابن أبي‌عمير يعدل بهشام بن الحكم شيئاً، وكان لا يغبُّ إتيانه، ثمّ انقطع عنه وخالفه، وكان سبب ذلك أنّ أبامالك الحضرمي كان أحد رجال هشام، ووقع بينه وبين ابن أبي‌عمير ملاحاة في شيء من الإمامة، قال ابن أبي‌عمير: الدنيا كلّها للإمام على جهة الملك وأنّه أولى

---

(١) مستمسك العروة الوثقى ٢ / ٢٥٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤ / ٤٣١.

بها من الذين هي في أيديهم، وقال أبومالك: ليس كذلك، أملاك الناس لهم إلّا ما حكم الله به للإمام من الفيء والخمس والمغنم، فذلك له، وذلك أيضاً قد بيّن الله للإمام أين يضعه وكيف يصنع به، فتراضيا بهشام بن الحكم وصارا إليه، فحكم هشام لأبي‌مالك على ابن أبي‌عمير، فغضب ابن أبي‌عمير وهجر هشاماً بعد ذلك».[(١)]

قال الفيض الكاشاني بعد نقله: لعلّ هشاماً استعمل التقيّة في هذه الفتوى.[(٢)]

٢ ـ إن الله أقدر الامام على ما يريد

فقد جاء في خبر عن الإمام الباقر عليه‌السّلام أنّه قال لجابر الجعفي:

«يا جابر ... إن الله أقدرنا على ما نريد، ولو شئنا أنْ نسوق الأرض بأزمّتها لسقناها».

رواه الشيخ الصفار عن الحسن بن أحمد بن سلمة[(٣)] عن محمّد بن المثنى عن أبيه عن عثمان بن زيد عن جابر عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام ....[(٤)]

---

(١) الكافي ١ / ٤١٠.

(٢) الوافي ١٠ / ٢٩١.

(٣) في النسخة: الحسن بن أحمد بن محمّد بن سلمة، وفي البحار: الحسن بن محمّد بن سلمة.

(٤) بصائر الدرجات ٨ / ٣٩٥ / الباب ٢ / رقم ٥ / وهو في البحار ٤٦ / ٢٣٩ عنه وعن الاختصاص، ثمّ قال: المناقب (لابن شهرآشوب) عن جابر مثله.

ورواه الشيخ الطبري عن: الحسن بن أحمد بن سلمة، عن محمّد بن المثنى، عن عثمان بن عيسى، عمّن حدّثه، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السّلام ....(١)

أقول:

وسند الصفار معتبر إلّا (الحسن بن أحمد بن سلمة) فإنّه لم أجد له توثيقاً ولا جرحاً، غير أنّه من مشايخ الصفّار، وقد روى شيخ الطائفة في (التهذيب): عن الصفّار عن الحسن بن أحمد بن سلمة الكوفي عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عن أبيه عن علي بن عقبة عن أبي عبدالله عليه السّلام ... وموضوع الخبر ما لو قتل عبد أربعة أحرارٍ واحداً بعد واحد، فما هو حكمه في الشريعة؟

فقال الشيخ المجلسي: «ذهب الشيخ في النهاية وجماعة أنّه (أي العبد) لأولياء الأخير استناداً إلى هذه الرواية».(٢)

إذن، فقد أفتى الشيخ في كتاب النهاية (الّذي هو كتاب فتاواه على أساس النصوص الواردة في الأحكام الشرعية) على طبق هذه الرواية، واستند إليها، وكذا جماعة من الفقهاء ... ـ مع أنّ في المسألة رواية أُخرى صحيحة تدلّ على حكم آخر ـ.

(١) دلائل الإمامة: ٩٩.

(٢) ملاذ الأخيار في شرح التهذيب ١٦ / ٤٠٠.

مضافاً إلى ذلك: إن بعض الفقهاء الذين لم يعملوا بهذا الخبر، طعنوا في سنده من جهة بعض رجاله، ولم يطعنوا فيه من ناحية الحسن بن أحمد بن سلمة، ففي كتاب (التنقيح الرائع في شرح مختصر الشرائع) حيث قال المحقّق الحلّي: «ولو قتل العبد حرّين على التعاقب، ففي روايةٍ: هو لأولياء الأخير. وفي أُخرى: يشتركان فيه ما لم يحكم به لوليّ الأوّل».(١) قال الفاضل المقداد السّيوري:

الأُولى: عن علي بن فضال عن أبيه عن علي بن عقبة عن الصّادق عليه السّلام.

وهي ضعيفة بابن فضال وابن عقبة، فإنّهما فطحيّان.

والثانية: عن ابن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة عن الصّادق عليه السّلام، وهي صحيحة».(٢)

إذن، فالحسن بن أحمد بن سلمة ثقة، وإلّا لقدح فيه، وهو في مقام القدح في سند الخبر!

٣ـ إنّا صنائع ربّنا والنّاس بعدُ صنائع لنا

هذا في كتابٍ لأميرالمؤمنين عليه السّلام إلى معاوية، يقول عليه السّلام:

---

(١) فقد ذكر الروايتين المتعارضتين، ومن المعلوم أنّ التّعارض فرع الحجيّة.

(٢) التنقيح الرائع في شرح مختصر الشرائع ٤ / ٤٢١.

«وزعمت أنّ أفضل الناس في الإسلام فلان وفلان ... وما أنت والفاضل والمفضول، والسائس والمسوس، وما للطلقاء وأبناء الطلقاء والتمييز بين المهاجرين الأوّلين ... ولولا ما نهى الله عنه من تزكية المرء نفسه، لذكر ذاكر فضائل جمّة، تعرفها قلوب المؤمنين ولا تمجّها آذان السّامعين، فدع عنك من مالت به الرّمية، فإنّا صنائعَ ربّنا والنّاس بعد صنائع لنا ...».(١)

وقد روى هذا الكتاب ابن الأعثم الكوفي في (كتاب الفتوح ٢ / ٩٦١) وأبوالعباس القلقشندي في (صبح الأعشى ١ / ٢٢٩) وشهابالدين النويري في (نهاية الارب ٧ / ٢٣٣) والباعوني الشافعي في (جواهر المطالب في مناقب علي بن أبيطالب ١ / ٣٧٣).(٢)

قال ابن فارس في (صنع): «الصاد والنون والعين، أصلٌ صحيح واحد، وهو عمل الشيء صنعاً... والصّنيعة: ما اصطنعته من خير».(٣)

وقال الراغب: «الصنعِ إجادة الفعل، فكلّ صنع فعل وليس كلّ فعل صنعاً، والصنيعة ما اصطنعته من خير».(٤)

---

(١) نهج البلاغة، الكتاب رقم ٨٢

(٢) مصادر نهج البلاغة ٣ / ٢٦٤.

(٣) معجم مقاييس اللغة ٣ / ٣١٣.

(٤) المفردات: ٢٨٦.

وجاء بتفسير قوله تعالى لموسى عليه السّلام ﴿...لِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي﴾[١] أي: لتربّى...[٢] وبتفسير قوله له: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾[٣] أي: إخترتك واتّخذتك صنعتي وأخلصتك لتنصرف على إرادتي ومحبّتي... وقيل: معناه: إخترتك لإقامة حجّتي وجعلتك بيني وبين خلقي حتّى صرت في التبليغ عنّي بالمنزلة التي أنا أكون بها لو خاطبتهم واحتججت عليهم.[٤]

وذكر السيّد علي بن معصوم المدني بشرح قول السّجاد عليه السّلام: «ربّ صلّ على أطائب أهل بيته الذين اخترتهم لأمرك، وجعلتهم خزنة علمك وحفظة دينك وخلفائك في أرضك وحججك على عبادك، وطهّرتهم من الرجس والدنس تطهيراً بإرادتك، وجعلتهم الوسيلة إليك والمسلك إلى جنّتك» قال:

«ذكر عليه السّلام لأطائب أهل بيته سبعة أوصاف هي جهات استحقاق الصّلاة من الله عليهم:

الأوّل: إختياره إيّاهم للقيم بأمره ودينه في العالم وهداية الخلق إلى سلوك سبيله. وهو يعود إلى إفاضة كمال الرئاسة العامّة عليهم بحسب ما وهبت لهم

(١) سورة طه: الآية ٣٩.

(٢) مجمع البيان ٤ / (٧ ـ ٨) ١٨.

(٣) سوره طه: الآية ٤١.

(٤) مجمع البيان ٧ / ١٩.

العناية الإلَهية من القبول والاستعداد.

الثاني: جعله لهم خزنة علمه...

الثالث: جعله لهم حفظة دينه...

الرابع: جعله لهم خلفاءه في أرضه، جمع خليف ككريم وكرماء، وهو من يخلف غيره وينوب منابه، فعيل بمعنى فاعل... ومعنى كونهم خلفاءه تعالى: قيامهم عليهم السّلام بإجراء أحكامه وتنفيذ أوامره في العالم وسياسة الناس وجذب النفوس الناطقة إلى جانب عزّته، بحسب ما أفاض عليهم من القوة على ذلك والاستعداد له، وما منحهم من الكمال الذي يقتدرون معه على تكميل الناقصين من أبناء نوعهم. وذلك لجعلهم عليهم السّلام وسائط بينه جلّت عظمته وبين المستخلف عليهم، لقصور استعدادهم عن قبول الفيض بالذات، فاختصّهم سبحانه من خلقه وجعلهم خلفاءه في أرضه...

الخامس: جعلهم حججه على عباده...

السّادس: تطهيره سبحانه لهم من الرجس والدنس بإرادته...

السّابع: جعل تعالى إيّاهم الوسيلة إليه. والوسيلة ما يتوسّل به إلى الشيء...».

ثمّ قال الإمام عليه السّلام: «اللهمّ إنّك أيّدت دينك في كلّ أوانٍ بإمامٍ أقمته علماً لعبادك ومناراً في بلادك، بعد أنْ وصلتَ حبله بحبلك وجعلته الذريعة إلى

رضوانك، وافترضت طاعته وحذّرت معصيته، وأمرت بامتثال أمره والإنتهاء عند نهيه، وألّا يتقدّمه متقدّم ولا يتأخّر عنه متأخّر، فهو عصمة اللّائذين وكهف المؤمنين وعروة المتمسّكين وبهاء العالمين.

اللهمّ فأوزع لوليّك شكر ما أنعمت به علينا، وأوزعنا مثله فيه، وآته من لدنك سلطاناً نصيراً، وافتح له فتحاً يسيراً. وأعِنه بركنك الأعز، وشدّ أزره وقوّ عضده وراعه بعينك واحمه بحفظك وانصره بملائكتك وأمده بجندك الأغلب».

فقال السيّد المدني: «وراعه، أي احفظه، وأصل المراعاة مراقبة الشيء إلى ماذا يصير، وما منه يكون، وفيه راعيت النجوم، ثمّ استعمل في الحفظ فقيل: راعاك الله، أي حفظك. وبعينك: أي بحياطتك وكلائتك ومراقبتك، استعارة من الجارحة إذ بها تكون حياطة الشيء وكلائته، ومنه قوله تعالى ﴿...لِتُصْنَعَ عَلىٰ عَيْنِي﴾. قال أبومسلم: أي لتربّى وتغذى بحياطتي وكلاءتي وحفظي، كما يقال في الدعاء بالحفظ والحياطة: عين الله عليك».(١)

وقال المجلسي بشرح «إنا صنائع ربّنا»:

«قوله عليه السّلام: فإنّا صنائع ربّنا». هذا كلام مشتمل على أسرار عجيبة من غرائب شأنهم التي تعجز عنها العقول، ولنتكلّم على ما يمكننا إظهاره والغرض

---

(١) رياض السالكين ٦ / ٣٧١ ـ ٤٠١ / الدعاء رقم ٤٧.

فيه فنقول:

صنيعة الملك: من يصطنع ويرفع قدره، ومنه قوله تعالى ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ أي اخترتك وأخذتك صنيعتي لتنصرف عن إرادتي ومحبّتي. فالمعنى أنّه ليس لأحدٍ من البشر علينا نعمة، بل الله تعالى أنعم علينا، فليس بيننا وبينه واسطة، والناس بأسرهم صنائعنا، فنحن الوسائط بينهم وبين الله سبحانه.

ويحتمل أن يريد بالناس بعض الناس، أي المختار من الناس نصطنعه ونرفع قدره.

وقال ابن أبي‌الحديد: هذا مقام جليل، ظاهره ما سمعت وباطنه أنّهم عبيد الله والناس عبيدهم.

وقال ابن ميثم: لفظ «الصنائع». في الموضعين مجاز، من قبيل إطلاق اسم المقبول على القابل والحال على المحلّ، يقال: فلان صنيعة فلان، إذا اختصّه لموضع نعمته. والنعمة الجزيلة التي اختصهم الله بها هي نعمة الرسالة وما يستلزمه من الشرف والفضل، حتى كأن الناس عيالاتهم فيها».[1]

أقول:

لابدّ من التأمّل في كلام المجلسي رحمه الله:

---

(١) بحارالأنوار ٣٣ / ٦٧ ـ ٦٨.

لقد قال رحمه الله: إن هذا الكلام مشتمل على أسرار عجيبة من غرائب شأنهم التي تعجز عنها العقول، ثمّ قال: «ولنتكلّم على ما يمكننا إظهاره والغرض فيه».

وفي الحقيقة، لم يتكلّم بشيء، لأن الذي ذكره: «فالمعنى أنّه ...» ليس «من غرائب شأنهم»، كما أنّه لم ينقل كلّ كلام ابن أبي‌الحديد.

وكذلك ابن ميثم، فإنّه لم يشأ أنّه يذكر طرفاً ممّا ينطوي عليه هذا الكلام، حتّى فسّره بكون الناس عيالاً على أهل البيت في نعمة الرسالة، لكنّ هذا مطلبٌ ذكروه بشرح كلامٍ آخر للإمام عليه‌السّلام وهو قوله:

«لا يقاس بآل محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم من هذه الأُمّة أحد، ولا يسوّى من جرت نعمتهم عليه أبداً».

فإنّها وإن كانت عبارةً مطلقة، إذْ «لا يقاس بآل محمّد» أي في شيء من الأشياء، وجهةٍ من الجهات «من هذه الأُمة» أي: ومن غيرها بالأولويّة، لأنّ هذه الأُمة أشرف الأُمم، و﴿... خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ...﴾ «أحد» أي: كائناً من كان «ولا يسوّى بهم» أي: فضلاً عن أن يفضَّل عليهم «من جرت نعمتهم عليه» والنعمة هنا عامّة، لا تختصُّ بواحدةٍ دون أُخرى.

لكنَّ ابن أبي‌الحديد يقول بشرحه ما حاصله: إن محمّداً وأهله الأدنين من بني‌هاشم ـ لا سيّما علياً عليه‌السّلام ـ أنعموا على الخلق كافة بنعمةٍ لا يقدّر قدرها،

وهي نعمة الدعاء إلى الإسلام والهداية إليه، ولو لم يكن إلّا جهاد علي عليه السّلام بالسيف وعلومه، لكفى في وجوب حقّه وسبوغ نعمه، ولا شبهة أنّ المنعم أعلى وأشرف من المنعَم عليه.(١) فهذا كلام ابن أبي‌الحديد بشرح تلك الجملة.

أمّا قوله عليه السّلام: «إنّا صنائع ربّنا...» فقد شرحه بقوله:

«هذا كلام عظيم عال على الكلام، ومعناه عالٍ على المعاني، وصنيعة الملك من يصطنعه الملك ويرفع قدره. يقول: ليس لأحدٍ من البشر علينا نعمة، بل الله تعالى هو الذي أنعم علينا، فليس بيننا وبينه واسطة، والناس بأسرهم صنائعنا، فنحن الوسيلة بينهم وبين الله تعالى. وهذا مقام جليل ظاهره ما سمعت وباطنه أنّهم عبيد الله وأنّ الناس عبيدهم».(٢)

ثمّ إنّ «اللّام» في «لنا» بحسب شرح ابن أبي‌الحديد وابن ميثم والمجلسي زائدة... هذا أولاً. وثانياً: إنّه لا دلالة لهذا الكلام على الربوبيّة بوجهٍ من الوجوه، فالعلماء بعد أن قالوا بأنّه يشتمل على ما تعجز عنه العقول، حملوه على «الوساطة» بين «الله» و«الخلق» وأنّ الناس «عبيد» أو «عيالٌ» لهم، وهم «عبيدٌ» لله تعالى، فأين الدلالة على الربوبيّة؟ ومن يتوهّم هذا؟ سواء كانت «اللّام» موجودة في لفظ الرواية أو غير موجودة.

---

(١) شرح النهج ١ / ١٤٠ ـ ١٤١.

(٢) المصدر ١٥ / ١٩٤.

ثمّ إنّ هذا الكلام عن أميرالمؤمنين ورد في رواية ابن الأعثم الكوفي ـ المتقدّم على السيّد الرضي ـ باللّفظ التالي:

«فإننا صنائع ربّنا والناس كلّهم لنا صنائع».(١)

لكنْ عن الإمام الحجّة عليه السّلام أنّه قال في كتابٍ له إلى الشيعة:

«بسم الله الرحمن الرحيم، عافانا الله وإيّاكم من الفتن، ووهب لنا ولكم روح اليقين، وأجارنا وإيّاكم من سوء المنقلب. إنّه أنهي إليّ ارتياب جماعةٍ منكم في الدين، وما دخلهم من الشك والحيرة في ولاة أمرهم، فغمّنا ذلك لكم لا لنا، وساءنا فيكم لا فينا، لأنّ الله معنا، فلا فاقة بنا إلى غيره، والحقّ معنا فلن يوحشنا من قعد عنّا، ونحن صنائع ربّنا والخلق بعد صنائعنا...».(٢)

فلا توجد «اللّام» أصلاً....

وعلى كلّ تقديرٍ، فإنّ هذا الكلام يدلُّ على معنىً عظيم، حتّى أنّ الشيخ الحائري اليزدي خشى أن يتوهّم منه معاوية وأنصاره دعوى الربوبيّة عن الإمام عليه السّلام، فأصرّ على وجود «اللّام» ليخرج الكلام عن الدلالة على ذلك، وكأنّه كان غافلاً عن الرواية عن الحجّة عليه السّلام الفاقدة للّام، وعن كلمات الشّراح

(١) الفتوح ١ ـ ٢: ٥٨١.

(٢) كتاب الغيبة للشيخ: ٢٨٥، الإحتجاج ٢ / ٢٧٧، بحارالأنوار ٥٣ / ١٧٨ وغيرها.

الظاهرة في زيادتها... لكنّ الكلام لا يدلّ على الربوبيّة أبداً، كيف، وهو يقول: «إنّا صنائع ربّنا» فهم قوم مخلوقون مربوبون، إلّا أنّ لهم مقاماً بالنسبة إلى المخلوقين، لا يبلغه نبيٌّ مرسل ولا ملك مقرَّب، إذ لم يرد في حقّ أحدٍ كون الخلق عبيداً مملوكين له....

فهم عباد مخلوقون مربوبون، ولهم شأن ومنزلةٌ لا يوجد لفظٌ يعبّر عنه، ولذا ورد عنهم: «إنّا عبيد مربوبون، وقولوا في فضلنا ما شئتم»[١] وفي روايةٍ: «لا ترفعوا البناء فوق طاقتنا فينهدم، إجعلونا عبيداً مخلوقين وقولوا فينا ما شئتم»[٢]. وقال عليه السّلام ـ بعد أن أخبر الرجل عمّا في ضميره ـ: «إن لي ربّاً أعبده» قاله ثلاث مرّات.[٣]

وذكر الإمام عليه السّلام ـ في مقام الردّ على بعض الغلاة في أميرالمؤمنين عليه السّلام ـ: «كان علي عليه السّلام ـ والله ـ عبداً صالحاً، أخو رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم. ما نال الكرامة من الله إلّا بطاعته لله ولرسوله، وما نال رسول الله الكرامة من الله إلّا بطاعته لله».[٤]

---

(١) الخصال ٢ / ٦١٤.

(٢) بصائر الدرجات ٥ / ٢٤١.

(٣) المصدر ٥ / ٢٤١.

(٤) بحارالأنوار ٢٥ / ٢٨٦.

وممّا ذكرنا يتّضح حال الخبر: «عن الهروي قال: قلت للرضا عليه السّلام: يا ابن رسول الله، ما شيء يحكيه عنكم الناس؟ قال: وما هو؟ قلت يقولون: إنّكم تدّعون أنّ الناس لكم عبيد. فقال: أللهمّ فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت شاهد بأنّي لم أقل ذلك قط ولا سمعت أحداً من آبائي قاله قط، وأنت العالم بمالنا من المظالم عند هذه الأُمّة، وإن هذه منها.

ثمّ أقبل علي فقال: يا عبدالسّلام، إذا كان الناس كلّهم عبيدنا على ما حكوه عنا، فممّن نبيعهم؟ فقلت: يا ابن رسول الله صدقت.

ثمّ قال: يا عبدالسّلام، أمنكر أنت لما أوجب الله عزّ وجلّ لنا من الولاية كما ينكره غيرك؟ قلت: معاذ الله، بل أنا مقرّ بولايتكم».(١)

ففيه دلالة على اشتهار هذا المعنى عنهم عليهم السّلام، ولكنّ الإمام عليه السّلام لمّا سُئل عن ذلك ـ في حضور الناس كما في خبرٍ آخر(٢) ـ أجاب بالنفي تقيّةً، ثمّ عاد وأكّد تلك الحقيقة في خطاب عبدالسّلام الهروي، لكونه من أخصّ أصحابه.

فلابدّ وأن يحمل إنكاره على التقيّة، وإلّا لما قال الإمام الحجّة عليه السّلام في توقيعه «والخلق بعد صنائعنا» الدالّ على المعنى المذكور حسب تصريح كبار

---

(١) بحارالانوار ٢٥ / ٢٦٨.

(٢) المصدر ٢٥ / ٢٧٩.

العلماء والأدباء، الشارحين لكلام جدّه أميرالمؤمنين عليه الصّلاة والسّلام.

وعلى الجملة، فإنّ هذا الكلام لا يدلّ على الربوبيّة، وإنّما يدلّ على كونهم عليهم السّلام المالكين لِما سوى الله ـ بإذنٍ من الله ـ ملكيةً حقيقيّة في طول ملكيّته، وأنّ الخلق عبيدٌ لهم في الطّاعة كما في الرّواية.[١]

ويشهد بذلك فهم كبار الصّحابة من حديث «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» كأبي أيوب الأنصاري والجماعة الذين معه.[٢]

وكذا فهم عمر بن الخطّاب وعقيدته في أهل البيت عليهم السّلام كما في الخبر الآتي.

ممّا رواه العامّة

فإنّه يشهد بما تقدَّم في معنى الكلام المذكور ما رواه غير واحدٍ من كبار علماء العّامة من قول عمر بن الخطّاب لمولانا أبي عبدالله الحسين عليه السّلام في كلامٍ دار بينهما: وهل أنبت ما في رؤوسنا إلّا الله وأنتم؟

وهذا نصّ الخبر بتمامه في رواية الحافظ الذهبي:

حمّاد بن يزيد: حدّثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبيد بن حنين، عن الحسين قال:

---

(١) الكافي ١ / ١٨٧.

(٢) أُنظر: الغدير ١ / ١٨٩ ـ ١٩١.

صعدت المنبر إلى عمر فقلت: إنزل عن منبر أبي واذهب إلى منبر أبيك.

فقال: إن أبي لم يكن له منبر، فأقعدني معه، فلمّا نزل قال:

أيْ بني، من علّمك هذا؟

قلت: ما علّمنيه أحد.

قال: أيْ بني، وهل أنبت على رؤوسنا الشعر إلّا الله ثمّ أنتم؟ ووضع يده على رأسه. وقال: أيْ بني، لو جعلت تأتينا وتغشانا.(١)

إسناده صحيح.

(١) سير أعلام النبلاء ٣ / ٢٨٥. قال محقّقه في الهامش: أخرجه الخطيب في تاريخه ١ / ١٤١ وذكره الحافظ في الإصابة ١ / ٣٣٣ وصحّح إسناده.

شبهاتٌ ... وردود

إنّه بما ذكرنا من الأدلّة القرآنيّة والروايات المعتبرة تندفع جميع الشبهات المطروحة حول الولاية التكوينيّة، ومع ذلك نتعرّض لأهمّ ما قيل من قبل المعارضين:

١ـ مصطلح الولاية التكوينيّة حادث

إنّ هذا المصطلح حادثٌ وليس له عين ولا أثر في الكتاب والسنّة وكلمات قدماء علمائنا، وإنّما جاء في كتب المتأخّرين.

ولكنّ هذا الكلام ليس بشبهةٍ علميّة جديرة بالإهتمام.

٢ـ إنّ القرآن هو المرجع وهو ينفي الولاية التكوينيّة

وذلك لدلالة الآيات الكثيرة المختلفة على اختصاص الولاية التكوينيّة بالله، وأنّها ليست لأحدٍ من المخلوقين مطلقاً، فممّا يدلّ على الاختصاص بالله:

قوله تعالى: ﴿...لا إِلٰهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيي وَيُميتُ...﴾[١]

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَماتَ وَأَحْيا﴾[٢]

وقوله تعالى: ﴿الَّذي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَياةَ...﴾[٣]

وقوله تعالى: ﴿... قالَ إِبْراهيمُ رَبِّيَ الَّذي يُحْيي وَيُميتُ...﴾[٤]

وقوله تعالى: ﴿... أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ...﴾[٥]

وقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ ما يَشاءُ وَيَخْتارُ ما كانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحانَ اللهِ وَتَعالىٰ عَمّا يُشْرِكُونَ﴾[٦]

وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللهُ قُلْ أَ فَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِياءَ لا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمىٰ وَالْبَصيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُماتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا للهِ شُرَكاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللهُ خالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْواحِدُ الْقَهّارُ﴾[٧]

---

(١) سورة الدخان: الآية ٨

(٢) سورة النجم: الآية ٤٤.

(٣) سورة الملك: الآية ٢.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٥٨.

(٥) سورة الأعراف: الآية ٥٤.

(٦) سورة القصص: الآية ٦٨.

(٧) سورة الرعد: الآية ١٦.

وممّا يدلّ على نفي الولاية التكوينيّة عن الأنبياء والأوصياء وغيرهم، بل إعترافهم بذلك.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا * أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا * أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا * أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾(١)

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾(٢)

وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾(٣)

وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾(٤)

---

(١) سورة الإسراء: الآية ٩١.

(٢) سورة العنكبوت: الآية ٥٠.

(٣) سورة الرعد: الآية ٧.

(٤) سورة الأنعام: الآية ٥٠.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ لا أَمْلِكُ لِنَفْسي نَفْعًا وَلا ضَرًّا إِلاّ ما شاءَ اللهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَما مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلاّ نَذيرٌ وَبَشيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾(١)

أقول:

هنا مطالب:

الأوّل: إنّ القرآن يفسّر بعضه بعضاً، فلابدّ وأنْ تلحظ في كلّ بحثٍ جميع الآيات المتعرّضة لموضوع البحث حتّى يمكن الوصول إلى النتيجة المطلوبة.

الثاني: إنّ في القرآن آيات عديدةٍ تدلّ على وجوب الرجوع إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله وأهل العصمة من أهل بيته، واتّباعهم وإطاعتهم كقوله تعالى: ﴿...وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾(٢)

﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللهَ...﴾(٣)

﴿...فَإِنْ تَنازَعْتُمْ في شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ...﴾(٤)

﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتّى يُحَكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا في أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْليمًا﴾(٥)

---

(١) سورة الأعراف: الآية ١٨٨.

(٢) سورة الحشر: الآية ٧.

(٣) سورة النساء: الآية ٨٠.

(٤) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٥) سورة النساء: الآية ٦٥.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾[١]

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[٢]

إلى غير ذلك من الآيات...

فإنّها تدلّ على وجوب الرجوع إلى النبيّ وآله الطّاهرين في تفسير القرآن وعلم أحكام الحلال والحرام وفهم سائر المعارف في دين الإسلام، فصحيحٌ أنّ المرجع الأوّل هو القرآن الكريم لكنّ المبيّن لآياته والمقيّد لمطلقاته والمخصّص لعموماته هو السنّة المطهرة، ولذا تكون السنّة المصدر الثّاني للعقيدة والعمل عند كلّ الفرق الإسلاميّة.

والثالث: إنّ القائلين بالولاية التكوينيّة يذهبون إلى ضرورة العمل بالقرآن في كلّ آياته بعد لحاظ النسب الموجودة فيما بينها وبين السنّة المعتبرة الواردة عن أهل العصمة كما أشرنا في الوجه السّابق.

وهذه المطالب الثلاثة جارية في كلّ المسائل الدينيّة.

وعلى ضوء هذه المطالب المسلَّم بها لدى جميع العلماء نقول:

إنّه قد تقدَّم ذكر بعض الأدلّة من الكتاب والسنّة المعتبرة على ثبوت الولاية

(١) سورة التوبة: الآية ١١٩.

(٢) سورة المائدة: الآية ٥٥.

التكوينيّة، ومقتضى الجمع بين تلك الأدلّة والأدلّة النافية بالعموم والإطلاق هو القول بثبوت مقام الولاية للنبي والأئمّة عليهم الصّلاة والسّلام بإذن الله عزّ وجلّ وإقداره ولا حول ولا قوّة إلّا بالله.

٣ـ إنّ المعاجز فعل الله

ولا يقال: إنّ جميع الأدلّة المذكورة للقول بالولاية التكوينيّة هي من المعجزات والكرامات، وقد تقرّر عند العلماء أنّ المعجزة فعل الله ولا دور للنبي أو الإمام فيها أصلاً حتّى يستدلّ بها لولايته.

وذلك لوجوه:

أوّلاً: كون المعجزة بمعنى أنْ لا يكون للنبي أو الإمام دور أصلاً لا ينسجم مع ظواهر كثير من دلائل المعاجز.

وثانياً: القول بذلك ينافي بعض الروايات المعتبرة التي جاء فيها الإستدلال بأفعال الأنبياء للقول بثبوت هذا المقام للأئمّة عليهم الصّلاة والسّلام.

وثالثاً: تعريف المعجزة بما ذكر غير متّفق عليه بين العلماء لما تقدَّم في الوجهين السّابقين، والتفصيل في محلّه.

ورابعاً: إنّ جملةً من أدلّة الإثبات ليست في مقام التّحدّي، فلا تكون من قبيل المعجزات، وهذا هو موضوع البحث.

٤ـ هذا هو التفويض

وليس القول بذلك من التفويض الباطل، وإلّا لم ترد الأخبار المعتبرة عن الأئمّة الطّاهرين الدالّة على الولاية التكوينيّة بكلّ وضوح، ولم يقل أعلام الطائفة بها بكلّ صراحة.

٥ـ هذا غلوّ

وليس بغلوٍّ، فإنّ الغلوّ باطلٌ والذّاهب إليه ملعون بالإجماع، إذْ لا ينطبق على هذا القول تعريف الغلوّ لغةً وشرعاً كما تقدّم في محلّه من الكتاب، بل إنّه مقام معنويّ جليل وصل إليه أهله عن طريق العبوديّة والطّاعة لله، فوصفهم بقوله عزّوجلّ ﴿.... بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ * لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾.[١]

٦ـ إنّه ينافي التوحيد

فدعوى أنّ هذه العقيدة لا تنسجم مع التوحيد الخالص، مردودةٌ، وإلّا لزم إنكار جميع المنازل المعنويّة للأنبياء والأولياء....

ألا ترىٰ أنّ عيسى عليه السّلام ينسب «الخلق» إلى نفسه ثمّ يقول «بإذن ربّي»؟

(١) سورة الأنبياء: الآية ٢٧.

ألا ترىٰ أنّ آصف ينسب الفعل إلى نفسه وليس في الآية «بإذن ربّي» أو نحوه؟

ألا ترىٰ أنّ الخضر ـ وهو المراد من عبد من عبادنا في القرآن، كما هو المشهور ـ يفعل الفعل وينسبه إلى الله عزّ وجلّ؟

ألا ترىٰ أنّ الله عزّ وجلّ ينسب الفعل الواحد تارةً إلى نفسه وأُخرى إلى ملكٍ من ملائكته المقرّبين؟

٧ـ أيّ فائدة في إعطاء الولاية التكوينيّة؟

فلا يقال: أيّ فائدة في إعطاء هذه الولاية في خارج نطاق إثبات النبوّة والإمامة؟

وإلّا يلزم أنْ ننفي سائر منازل الأنبياء والأوصياء.

لماذا يقول الله عزّ وجلّ لنبيّه الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾.(١)

لقد كان أشرف خلائقه وأقربهم عنده، فلماذا أمره بالتهجّد عسى أن يبعثه مقاماً محموداً خارج نطاق نبوّته ورسالته؟

---

(١) سورة الإسراء: الآية ٧٩.

٨ـ ما هو الدليل الإثباتي للولاية التكوينيّة؟

ولقد أوردنا الدليل الإثباتي للولاية التكوينيّة من الكتاب والسنّة ولا نعيد...

ولكنّ المقصود وجود هذا المقام للنبيّ والأئمّة عليهم السّلام ببركة الطّاعة والعبوديّة لله سبحانه وتعالى، سواء وقع منهم التصرّف في الكون بإذن الله أوْ لا؟ وكذلك الكلام في سائر أقسام الولاية.

٩ـ ليس القول بها من ضرورات المذهب

ولو فرضنا أنّ القول بالولاية التكوينيّة ليس من ضرورات المذهب، فما هو الوجه الشّرعي لإنكارها مع وجود تلك الكثرة من الأدلّة عليها؟

ولكن أكابر الطائفة يؤكّدون على القول بها لِمن أمكنه فهمها، وقال بعضهم بأن عدم الإعتقاد بها نقصٌ في المذهب، فكيف بالمنكر لها؟

١٠ـ الكلام حول خصوص الروايات

والتحقيق: أن ما استدلّ به من الآيات القرآنيّة لإثبات الولاية التكوينيّة دليلٌ قويمٌ، والمناقشة في دلالة تلك الآيات غير مسموعة بحسب الموازين العلميّة.

وأمّا الروايات، فأكثر عدداً وأوضح دلالةً، وكثير منها معتبرٌ سنداً، ولكنّ بعض المنكرين يجهلونها أو يتجاهلون....

(٣)

الولاية على الأحكام

مقدّمات البحث

ولابدّ قبل الورود في البحث من ذكر مقدّمات:

من المشرّع؟

لا ريب في أنّ المشرّع هو الله عزّ وجلّ، قال تعالى: ﴿... **لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجًا**...﴾.[1] فهو الجاعل للشّريعة، وهي المنهاج للأعمال القلبيّة وهي العقائد، والأعمال الجوارحيّة وهي العبادات.

ولا ريب في أنّ الحكمة من بعث الرّسل هي إيصال الشّريعة الإلٰهية وتبيّنها للناس ودعوتهم إليها، كما قال تعالى: ﴿... **إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلاغُ**...﴾.[2] ﴿**ادْعُ إِلىٰ سَبيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجادِلْهُمْ بِالَّتي هِيَ أَحْسَنُ**...﴾.[3] وقال: ﴿**إِنّٰا أَنْـزَلْنا**

(١) سورة المائدة: الآية ٤٨.

(٢) سورة الشورى: الآية ٤٨.

(٣) سورة النحل: الآية ١٢٥.

عَلَيْكَ الْكِتابَ لِلنّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدىٰ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّما يَضِلُّ عَلَيْها وَما أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكيلٍ﴾.(١)

وغير ذلك من الآيات.

ثمّ إنّ الإمام ـ وهو النائب عن النبيّ في كافة الوظائف والشئون ـ يعلّم الناس ما أتى به الرسول ويبلّغه ويهدي الأُمّة إليه، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنا لَمّا صَبَرُوا وَكانُوا بِآياتِنا يُوقِنُونَ﴾.(٢) ولذا لمّا نزل قوله عزّوجلّ: ﴿...إِنَّما أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ﴾(٣) على النبي، قال صلّى الله عليه وآله: يا علي، أنا المنذر وأنت الهادي، وبك يهتدي المهتدون من بعدي.(٤)

ثمّ إنّ ما بلّغه الرّسول صلّى الله عليه وآله من أحكام الشريعة عن الله كان يأخذه منه بنزول الوحي عليه بواسطة جبرئيل، أو ممّا كان يوقعه الله في قلبه ويجريه على لسانه، ولذا قال سبحانه: ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوىٰ * إِنْ هُوَ إِلاّ وَحْيٌ يُوحىٰ﴾.(٥)

---

(١) سورة الزمر: الآية ٤١.

(٢) سورة السجدة: الآية ٢٤.

(٣) سورة الرعد: الآية ٧.

(٤) لنا رسالة خاصّة بهذه الآية.

(٥) سورة النجم: الآية ٣ ـ ٤.

وكذلك ما يقول الإمام من بعده، فإنّه إمّا مأخوذ من النبي وإمّا يكـون مـمّا أوقعه الله في قلبه وأجراه على لسانه، ولذا كـان المـعصومون «تـراجـمة وحـي الله».(١)

وكلّ ذلك ثابت ولاكلام فيه.

موضوع البحث؟

والذي وقع الكلام فيه ونريد البحث عنه هو: هل للمعصوم ـ النبيّ أو الإمام ـ أن يتصرّف في الأحكام الشرعيّة العمليّة، بأنْ يكون الله عزّ وجلّ قد أذن له وفوّض إليه شيئاً فيما يتعلق بها، بأنْ يضع حكماً أو يحدّده بحدٍّ ممّا لم يكن عليه نصٌّ في الكتاب خصوصاً أو عموماً أوْ لا؟

لا شك أنّ النبيَّ معصومٌ... وكذا الإمام...

ولا شك أنّه إذا أمر بشيء أو نهى، فإنّ إطاعته واجبة بـحكم الله ومـعصيته محرّمة تستوجب العقاب الإلَهي الأليم.

إنّما الكلام في ثبوت الشأن والمقام المذكور له.

فما هو الحكم؟

وقد بحث العلماء في علم الأُصول عن حقيقة الحكم ومراتبه، ويكفي هنا

---

(١) كما في غير واحدةٍ من الروايات والزيارات.

أن يقال: بأنّ المولى إذا لحظ الشيء فإمّا يتعلّق غرضه بوجوده وتحققّه، فيأمر العبد بالإتيان به، أو بعدمه فينهى عن الإتيان به، وقد يعبَّر عن «الحكم» بـ«التكليف» و«البعث»، فهل أذن الله سبحانه للنبيّ أو الإمام أنْ يأمر بشيء من الأحكام الشرعيّة الإلّهيّة أو ينهى عنه، وهو غير مذكورٍ في كتاب الله؟

وقد يعبّر عن هذا بالولاية التشريعيّة، كما في كلام بعض العلماء.

وقد يعبّر عنه بالتفويض كما في الروايات، وسيأتي ذكرها.

وما هو التّفويض؟

وللتفويض إلى النبي والأئمّة عدّة معانٍ، نذكرها ونتكلّم حولها:

فالأوّل: التفويض في الخلق والرزق والتربية والإماتة والإحياء، بأنْ يكون الله قد خلق النبيّ والإمام عليهما الصّلاة والسّلام ثمّ فوض إليهما هذه الأُمور من شئون خلقه، وهذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنْ يقال إنّهم يفعلون جميع هذه الأُمور بإرادتهم وقدرتهم وهم الفاعلون لها حقيقةً واستقلالاً.

وهذا كفرٌ صريح، دلّت على استحالته الأدلّة العقليّة والنقلية القطعيّة، وهذا قول اليهود كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ

طُغْيانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيامَةِ كُلَّما أَوْقَدُوا نارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسادًا وَاللهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدينَ ﴾.(١)

وثانيهما: أنّ الله تعالى يفعل ذلك مقارناً لإرادتهم، كشقّ القمر وإحياء الموتى وقلب العصا حيّةً وغير ذلك من المعجزات، فكما وقع ذلك في تلك القضايا التكوينيّة، فليمكنْ كذلك في القضايا التشريعيّة، فإنّ ذلك جميعه إنّما يحصل بقدرته تعالى مقارناً لإرادة المعصوم الذي خلقه الله عزّوجلّ وأكمله بقدرته وألهمه مصالح العباد.

الثاني: تفويض أُمور الخلق إليهم من سياستهم وتأديبهم وتكميلهم وتعليمهم، وأمر الخلق بإطاعتهم فيما أحبّوا وكرهوا، وفيما علموا جهة المصلحة فيه وما لم يعلموا، ويجب على الناس الرجوع إليهم في كلّ الأُمور.

وهذا حق، يدلّ عليه الكتاب والسنّة كما سيأتي.

الثالث: التفويض في العطاء، فإنّ الله تعالى خلق لهم الأرض وما فيها، وجعل لهم الأنفال والخمس والصّفايا وغيرها، فلهم أنْ يعطوا ما شاءوا ويمنعوا ما شاءوا.

وهذا حق، دلّ عليه الكتاب والسنّة، كما تقدّم في الكتاب.

الرابع: التفويض إليهم في بيان العلوم والأحكام بما رأوا المصلحة فيها،

---

(١) سورة المائدة: الآية ٦٤.

بسبب إختلاف عقول الناس، أو بسبب التقيّة، فيفتون بعض الناس بالواقع من الأحكام وبعضهم بالتقيّة، ويبيّنون تفسير الآيات وتأويلها وبيان المعارف الدينيّة الثابتة بحسب ما تحتمله عقولهم، ولهم أنْ يسكتوا ولا يجيبوا السائل بشيء. كلّ ذلك بحسب ما يريهم الله من المصالح بالنظر إلى الوقت، المطلب والسائل وغير ذلك.

وهذا أيضاً حق ثابتٌ، والنصوص عليه مستفيضة.

الخامس: التفويض إليهم في الحكم بظاهر الأدلّة الشرعيّة أو بباطنها أو بعلمهم، وبما يلهمهم الله من الواقع وحقيقة الأمر في كلّ واقعة.

وهذا أيضاً حقٌّ وثابت، والنصوص به مستفيضة.

السّادس: التفويض إليهم في الأحكام، بأنْ يحلّوا ما شاءوا ويحرّموا ما شاءوا، لا بمعنى أنْ يرفعوا حكماً مبيَّناً من الله في الكتاب، أو يرفع الإمام حكماً بيّنه الرسول، بأنْ يحلّ ما حرّمه أو يحرّم ما أحلّه، بل بمعنى أنْ يأتي بحكمٍ لم يكن عليه بيانٌ من الكتاب والسنّة.

وهذا هو موضوع البحث في هذا الباب.

ومن المفوَّض إليه؟

وليس المفوَّض إليه إلّا:

المعصومَ، الذي عصمه الله من المعصية والخطأ والزّلل والسّهو.

والذي هو عالمٌ بالمصالح والمفاسد.

والذي لا يشاء إلّا ما يشاء الله.

مراحل البحث

وحينئذٍ يقع البحث في مراحل:

الأُولى: في مقام الثبوت.

والثانية: في مقام الإثبات.

وفي هذا المقام، يقع الكلام:

أوّلاً: في ولاية النبيّ.

وثانياً: في ولاية الإمام.

والثالثة: في شبهات المانعين.

المرحلة الأُولى

مقام الثبوت

إنّه بعد أن عرفنا معنى «التفويض» وعرفنا صفات «المفوَّض إليه» لا يلزم أيّ محذور....

إنّ المدّعى هو:

إنّ الأحكام الشرعيّة منها ما هو مبينٌ، فعلى المعصوم بيانه وتعليمه، ومنها ما هو غير مبيّن، فإذا قال المعصوم بوجوبه أو حرمته وجبت طاعته، أو هو مبيّن لكنّه موسَّع، فإذا ضيّقه المعصوم وجبت طاعته.

والمفروض أنّ المعصوم منزّه عن الخطأ والسّهو، وأنّ الله تعالى قد أكمله وأدّبه بعد ما خلقه، وأنّه لا يزال مؤيّداً ومسدّداً من قبله، قد بلغ بفضل طاعته وعبوديّته لله مبلغاً حتّى لا يشاء إلّا ما يشاء الله ... وقد أوضحنا وجود هذه الصّفات في النبيّ وأهل بيته الطّاهرين في مقدّمات الكتاب.

مجمل الكلام في هذا المقام

إنّه لا مانع ثبوتاً عن تفويض الأحكام إلى الإمام ...

وتوضيح ذلك يتمّ بفهم «التفويض» و«الإمامة» و«الحكم» الصّادر من الإمام.

فقد تقدّم في معنى التفويض: أنّه ليس المراد من «التفويض» ما يقوله اليهود من أنّ يد الله مغلولة، فإنه كفرٌ، بل المراد هو الإذن الإلّهي للمعصوم بأنْ يتصرّف في الأحكام، كما أذن له بالتصرّف في الأموال والأنفس وفي الكائنات، كما تقدّم في البابين الأوّل والثاني من هذا الكتاب.

ثمّ إنّ المعصوم الذي دلّت النّصوص على تفويض الأحكام إليه، إنْ كان هو النبيُّ، فإنّه قد ربّاه الله سبحانه فأحسن تربيته، فلمّا انتهى به إلى ما أراد فوّض إليه ...

وإنْ كان هو الإمام، فإنّ النبيّ قد ربّى الإمام كما ربّاه الله، فكان واجداً لجميع كمالات النبي ومقاماته الرّفيعة، وكانت إمامته استمراراً لرسالة النبي وولايته، فثبت له جميع ما كان للنبيّ، وفوّض إليه ما فوّض إليه....

وعليه، فإنّ النبيّ والإمام ـ بالإضافة إلى كونه معصوماً ـ عالمٌ بالمصالح والمفاسد الواقعيّة، وهو لا يشاء إلّا ما يشاء الله، ولا ينطق إلّا بحكم الله لأنّه لسان الله.

فكان الحكم الذي يصدر منه كالآية القرآنيّة غير أنّه بلفظه، وأنّه مقيّد أو مخصّص لما جاء في القرآن المجيد مطلقاً أو عامّاً، أو أنّه بيانٌ لشيء من الأحكام لم يرد به نصٌّ من الله ورسوله صدر من الإمام من بعده.

وعلى الجملة، فإنّا لا نرى محذوراً عقليّاً أو عقلائيّاً في القول بتفويض الأحكام إلى أهل العصمة، حسبما ورد في الروايات الدالّة على جواز ذلك للنبي والإمام أو وقوعه، والتي هي متواترة أو مستفيضة كما نصّ على ذلك كبار العلماء.

هذا تمام الكلام في المرحلة الأُولى.

ويقع الكلام في المرحلة الثانية، مقام الإثبات:

ولاية النبيّ

صلّى الله عليه وآله

أمّا ولاية النبيّ صلّى الله عليه وآله على الأحكام، فلا ينبغي الإشكال فيها، لوجود الأدلّة من الكتاب والسنّة، بل الأخبار في وقوع تصرّفاته في الأحكام الشرعيّة متواترة عند الخاصّة والعامّة.

الدليل من الكتاب

وإنّه ليكفي من الكتاب قوله تعالى: ﴿...مٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.(١)

ففي الوقت الذي قال عزّوجلّ في حقّه ﴿وَمٰا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوىٰ * إِنْ هُوَ إِلّاٰ وَحْيٌ يُوحىٰ﴾.(٢) خاطب المؤمنين بالآية المباركة وأمرهم باتّباعه في جميع أوامره ونواهيه، سواء منها ما أمر بتبليغه عن الله لوروده في الكتاب، وما أُسند إلى الرسول نفسه ونُسب إليه. ومقتضى الجمع بين الآيتين أنّ جميع الأحكام الواصلة من قبله

---

(١) سورة الحشر: الآية ٧.

(٢) سورة النجم: الآية ٣ ـ ٤.

فهي من الله سبحانه، وعلى الأُمّة إطاعته في كلّها.

وقوله تعالى: ﴿... وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ ...﴾.(١)

هذا، وسيأتي في الأخبار دلالة الآية المباركة على تفويض الأُمور إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله في التكوين والتشريع جميعاً.

وإنّه ليدلّ على الإطلاق المذكور:

قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ ...﴾.(٢)

وقوله تعالى: ﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ...﴾.(٣)

وغيرهما من الآيات.

الدليل من السنّة

وأمّا من السنّة النبويّة وأخبار أهل بيته الطّاهرين، وما رواه العامّة، فلا يحصى كثرةً. فقد نسب إليه كثير من الأحكام الشرعيّة في مختلف الأبواب الفقهيّة، بلفظ «جعل» و«وضع»، وكذا نسب إليه «الرفع» ونحوه في كثيرٍ من الموارد، سواء في أبواب العبادات أو المعاملات.

(١) سورة التوبة: الآية ٢٩.

(٢) سورة النساء: الآية ٨٠.

(٣) سورة النساء: الآية ٥٩.

في أبواب العبادات

أمّا في أبواب العبادات من كتب أصحابنا، فهذا بعض ما ورد:

في كتاب الصّلاة:

... وهو الميل الذي وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله عليه التقصير....[١]

... وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الصّلاة ركعتين ركعتين، ثمّ نقص من المغرب ركعةً، ثمّ وضع رسول الله ركعتين في السفر وترك المغرب وقال: إنّي أستحيي أنْ أنقص منها مرّتين.[٢]

وفي كتاب الزّكاة:

... وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزّكاة على تسعة أشياء: الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب....[٣]

... قال: سألت أباالحسن عليه السّلام: في كم وضع رسول الله الزكاة؟ فقال: في كلّ مائتي درهم خمسة دراهم، فإنْ نقصت فلا زكاة فيها.[٤]

... جعل رسول الله الصدّقة في كلّ شيء أنبتت الأرض إلّا ما كان في الخضر

---

(١) الكافي ٣ / ٤٣٣، وسائل الشيعة ٨ / ٤٦٠.

(٢) وسائل الشيعة ٤ / ٨٩.

(٣) الكافي ٣ / ٥٠٩.

(٤) المصدر ٣ / ٥١٠.

والبقول وكلّ شيء يفسد.[١]

... وضع رسول الله الزكاة على تسعة أشياء وعفا عمّا سوى ذلك، على الفضّة والذهب والحنطة....[٢]

وأمّا في أبواب المعاملات:

فعن أبي جعفر عليه السّلام: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله دية العين ودية النفس، وحرّم النبيذ وكلّ مسكر.

فقال له رجل: وضع رسول الله من غير أن يكون جاء فيه شيء؟

قال: نعم، ليعلم من يطع الرسول ممّن يعصيه.[٣]

---

(١) الكافي ٣ / ٥١٦.

(٢) الإستبصار ٢ / ٢، التهذيب ٤ / ٣، الوسائل ٩ / ٥٤، الخصال: ٤٢١، معاني الأخبار: ١٥٤.

(٣) الكافي ١ / ٢٦٧، وسائل الشيعة ٢٥ / ٣٥٤، بصائر الدرجات: ٤٠١.

في كتب الإماميّة

ونذكر فيما يلي طرفاً ممّا عثرنا عليه في كتبنا الحديثيّة والفقهيّة من وضع النبيّ صلّى الله عليه وآله وجعله للأحكام أو رفعه وعفوه:

أمّا في الكتب الحديثيّة:

* بصائر الدرجات: وضع رسول دية الأنف، وحرّم النبيذ وكلّ مسكر. فقال له رجل:

فوضع هذا رسول الله صلّى الله عليه وآله من غير أن يكون جاء فيه شيء؟

قال: نعم، ليعلم من يطع الرسول ومن يعصيه.

* الكافي: عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله دية العين ودية النفس. وحرّم النبيذ وكلّ مسكر، فقال له رجل: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله من غير أن يكون جاء فيه شيء؟ قال: نعم ليعلم من يطع الرسول ممّن يعصيه.[1]

---

(١) الكافي ١ / ٢٦٧.

عن أبي‌عبدالله (عليه السّلام) قال: وضع رسول الله (صلّى الله عليه وآله) الزكاة على تسعة أشياء، الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب.(١)

سألت أباالحسن (عليه السّلام) في كم وضع رسول الله (صلّى الله عليه وآله) الزكاة؟ فقال: في كلّ مائتي درهم خمسة دراهم فإن نقصت فلا زكاة فيها.(٢)

جعل رسول الله (صلّى الله عليه وآله) الصدقة في كلّ شيء أنبتت الأرض إلّا ما كان في الخضر والبقول وكلّ شيء يفسد.(٣)

* وسائل الشيعة: عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله دية العين ودية النفس، وحرّم النبيذ وكلّ مسكر. فقال له رجل: وضع رسول الله ....(٤)

وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله ركعتين، ثمّ نقص من المغرب ركعة ثمّ وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله ركعتين في السفر وترك المغرب، وقال: إنّي أستحيي أن أنقص منها مرّتين.(٥)

... وهو الميل الذي وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله عليه التقصير.(٦)

---

(١) الكافي ٣ / ٥٠٩.

(٢) المصدر ٣ / ٥١٠.

(٣) المصدر ٣ / ٥١٦.

(٤) وسائل الشيعة ٢٥ / ٣٥٤.

(٥) المصدر ٢٥ / ٦٥.

(٦) المصدر ٥ / ٤٩٧.

عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام أنّه سئل عن الزكاة. فقال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة وعفى عما سوى ذلك: الحنطة والشعير والتمر والزبيب ....[(١)]

سألت أباالحسن عليه‌السّلام في كم وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة؟ فقال: في كلّ مائتي درهم خمسة دراهم، وإن نقصت فلا زكاة فيها.[(٢)]

ما كيل بالصّاع فبلغ الأوساق فعليه الزكاة. وقال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم الصدقة في كلّ شيء أنبتت الأرض إلّا ما كان في الخضر والبقول، وكلّ شيء يفسد.[(٣)]

* الخصال: عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة وعفا عما سوى ذلك: الحنطة والشعير والتمر والزبيب.[(٤)]

عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام أنّه سئل عن الزكاة فقال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة وعفا عمّا سوى ذلك: الحنطة والشعير، والتمر، والزبيب.[(٥)]

---

(١) وسائل الشيعة ٦ / ٣٣.

(٢) المصدر ٦ / ٤٠.

(٣) المصدر ٦ / ٩٦.

(٤) الخصال: ٤٢١.

(٥) معاني الأخبار: ١٥٤.

* الإستبصار: عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة أشياء وعفا عمّا سوى ذلك. على الذهب، والفضة، والحنطة .... [1]

* تهذيب الأحكام: عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة أشياء، وعفا عمّا سوى ذلك. على الذهب والفضة والحنطة. [2]

جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الصّدقة في كلّ شيء أنبتت الأرض إلّا الخضر والبقول وكلّ شيء يفسد من يومه. [3]

وأمّا في الكتب الفقهيّة:

* المقنعة: «... إلّا من طريق هذه البلاد التي جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله المواقيت لأهلها، ومَن كان منزله دون الميقات فميقاته منزله». [4]

* الخلاف: «وأيضاً: روى جابر قال: إنّما جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الشفعة في كلّ ما لم يقسّم ...». [5]

---

(١) الإستبصار ٢ / ٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٤ / ٣.

(٣) المصدر ٤ / ٦٥.

(٤) المقنعة: ٣٩٥.

(٥) الخلاف ٣ / ٤٢٦.

* المبسوط في فقه الإمامية. كذلك.(١)

* منتهى المطلب: «وقد جعل رسول الله الصّدقة في كلّ شيء أنبتته الأرض إلّا الخضر والبقول وكلّ شيء يفسد من يومه ...».(٢)

... لنا ما رواه الجمهور عن جابر قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله في ضبعٍ يصيده المحرم كبشاً....(٣)

* تذكرة الفقهاء: ... وقول الصّادق عليه السّلام: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة أشياء: الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب والفضة....(٤)

* الدروس: «وقال الصّادق عليه السّلام: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة أشياء ...».(٥)

* المهذب البارع: «... وبما روي عن الصّادق عليه السّلام: إنّما جعل رسول الله شفعة فيما لا يقسّم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة».(٦)

---

(١) المبسوط ٣ / ١٠٦.

(٢) منتهى المطلب في فقه المذهب ١ / ٥١٠.

(٣) المصدر ٢ / ٨١٨

(٤) تذكرة الفقهاء ٥ / ١٧٣.

(٥) الدروس الشرعيّة ١ / ٢٢٨.

(٦) المهذب البارع ٤ / ٢١٢.

* مجمع الفائدة: «... وقال عليه السّلام: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الصّدقة في كلّ شيء أنبتت الأرض ...».(١)

* مدارك الأحكام: «... قال: سألت أباالحسن عليه السّلام: في كم وضع رسول الله الزكاة؟ فقال: في كلّ مائتي درهم خمسة دراهم وإنْ نقصت فلازكاة فيها».(٢)

* ذخيرة المعاد: «جميل بن دراج عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سمعته يقول: وضع رسول الله الزكاة في تسعة أشياء وعفا عمّا سوى ذلك ...».(٣)

* الحدائق الناضرة: «قال: سألت أباالحسن عليه السّلام في كم وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة؟ قال: على تسعة أشياء ...».(٤)

* رياض المسائل: «... المروي عن معاني الأخبار، وفيه بعد ذكره وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة في التسعة وعفا عمّا عداها: فقال السائل: والذرة. فغضب عليه السّلام ثمّ قال ....(٥)

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ٤ / ١٤١.

(٢) مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام ٥ / ٤٨.

(٣) ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد ٣ / ٤٣٠.

(٤) الحدائق الناضرة ١٢ / ٨٦

(٥) رياض المسائل ٥ / ٥٣.

* مستند الشيعة: «... فقال أبوعبدالله: جعل رسول الله حدّ الأميال ...».(١)

* كتاب الطهارة: ... كرواية زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال: «وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله دية العين ودية النفس وحرّم النبيذ وكلّ مسكر، فقال له رجل: وضع رسول الله ...».(٢)

* كتاب الزكاة: عن أبي عبدالله عليه السّلام: قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة أشياء وعفى عمّا سوى ذلك. على الذهب والفضة والحنطة.(٣)

روي عن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة أشياء: الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب والفضة ....(٤)

جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الصدقة في كلّ شيء أنبتت الأرض إلّا ما كان في الخضر والبقول وكلّ شيء يفسد من يومه.(٥)

* جواهر الكلام: سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الزكاة، فقال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة، وعفا عمّا سوى ذلك: الحنطة والشعير

---

(١) مستند الشيعة ٥ / ١١٥.

(٢) كتاب الطهارة للشيخ الأنصاري ٣ / ١٩٠.

(٣) كتاب الزكاة للشيخ الأنصاري ١ / ١٣٩.

(٤) المصدر ١ / ١٤٠.

(٥) المصدر.

والتمر والزبيب.(١)

روي عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام أنّه قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة أشياء: الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب.(٢)

* مصباح الفقيه: .... تحديد وقت الظهرين بالذراع والذراعين التعليل بأنّه جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله ذلك، لئلّا يكون تطوع في وقت الفريضة ويظهر من مثل هذه الروايات أيضاً ضعف ما....(٣)

طلعت الشمس وقع ظل عير إلى ظل وعير وهو الميل الذي وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله عليه التقصير.

وعن الصّدوق مرسلاً قال: قال الصّادق عليه‌السّلام: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله لمّا نزل عليه جبرئيل عليه السّلام بالتقصير....(٤)

أنّه سئل أبوعبدالله عليه‌السّلام عن الزكاة فقال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة على تسعة وعفى عمّا سوى ذلك، الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب....(٥)

---

(١) جواهر الكلام ١٥ / ٦٦.

(٢) المصدر.

(٣) مصباح الفقيه ٢ / ٤٦.

(٤) المصدر ٢ / ٧٢٣.

(٥) المصدر ٣ / ١٨.

قال: سألت أباالحسن عليه السّلام في كم وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة؟ فقال: في كلّ مائتي درهم خمسة دراهم، فإن نقصت فلا زكاة فيها.... (١)

* مستمسك العروة: الحسين بن بشار: سألت أباالحسن عليه السّلام: في كم وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة؟ فقال عليه السّلام: في كلّ مائتي درهم خمسة دراهم، وإن نقصت فلا زكاة. (٢)

* جامع المدارك: وهو الميل الذي وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله على التقصير.... (٣)

سألت أباالحسن عليه السّلام في كم وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله الزكاة؟ فقال: في كلّ مائتي درهم خمسة دراهم، فإن نقصت فلا زكاة فيها. (٤)

---

(١) مصباح الفقيه ٣ / ٥٠.

(٢) مستمسك العروة الوثقى ٩ / ٥٦.

(٣) جامع المدارك ١ / ٥٧٥.

(٤) المصدر ٢ / ٣٥.

في كتب الجمهور

أمّا في الكتب الحديثيّة، فهذا بعض ما ورد:

* البخاري: «عن جابر قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الشفعة في كلّ مالٍ لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطّرق فلا شفعة».(١)

* سنن ابن ماجة: «عن خزيمة بن ثابت قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله للمسافر ثلاثاً، ولو مضى السّائل على مسألته لجعلها خمساً».(٢)

«عن جابر قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الدية على عاقلة القاتلة، فقالت عاقلة القاتلة: يا رسول الله ....(٣)

«عن جابر قال: جعل رسول الله في الضبع يصيبه المحرم كبشاً وجعله من

---

(١) صحيح البخاري ٣ / ٣٧.

(٢) سنن ابن ماجة ١ / ١٨٤.

(٣) المصدر ٢ / ٨٨٤.

الصّيد».[١]

عن جابر قال: إنّما جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الشفعة في كلّ مالٍ لم يقسّم ....[٢]

* سنن أبي‌داود: «أخبرني جبير بن مطعم قال: لمّا كان يوم خيبر، وضع رسول الله سهم ذي‌القربي في بني‌هاشم وبني‌المطلب ...».[٣]

«ثنا مكحول قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله ميراث ابن الملاعنة لأُمّه ولورثتها من بعدها ...».[٤]

«عن ابن عباس قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله أصابع اليدين والرجلين سواء».[٥]

* سنن النسائي: «عن علي قال: جعل رسول الله للمسافر ثلاثة أيّام ولياليهنّ ويوماً وليلةً للمقيم يعني في المسح».[٦]

* نصب الراية: «عن ابن المسيّب قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله

---

(١) سنن ابن ماجة ٢ / ١٠٣١.

(٢) المصدر ٢ / ٨٣٥

(٣) سنن أبي‌داود ٢ / ٨

(٤) المصدر ٢ / ٢٦.

(٥) المصدر ٢ / ٣٨١.

(٦) سنن النسائي ١ / ٨٤

حريم البئر المحدثة خمسة وعشرين ذراعاً، حريم البئر العادية خمسين ذراعاً».(١)

* سننُ البيهقي: «عن ابن أبي‌مليكة وعمرو بن دينار قالا: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله في الآبق يوجد خارجاً من الحرم عشرة دراهم».(٢)

«... جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله دية الخطأ أخماساً...».(٣)

«عن ابن عباس قال: جعل رسول الله دية العامريين دية الحرّ المسلم، وكان لهما عهد».(٤)

* نصب الراية: «عن الشعبي قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عقل قريش على قريش وعقل الأنصار على الأنصار».(٥)

«عن يزيد بن النعمان بن بشير عن أبيه قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الفداء يوم بدر أربعة آلاف لكلّ رجل».(٦)

* المعجم الصغير: «عن يزيد النعمان بن بشير الأنصاري عن أبيه قال: جعل

---

(١) نصب الراية ٦ / ٢٠٧.

(٢) سنن البيهقي ٦ / ٢٠٠.

(٣) المصدر ٨ / ٧٦.

(٤) المصدر ٨ / ١٠٢.

(٥) نصب الراية ٤ / ٤٨١.

(٦) المصدر ٤ / ٢٥٨.

رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فداء أسارى بدر من المشركين كلّ رجل منهم أربعة آلاف».[١]

* المعجم الأوسط: «حدّثنا عبدالملك بن أبي‌محذورة عن أبيه قال: جعل رسول الله: الأذان لنا ولموالينا والسقاية لبني‌هاشم والحجابة لبني‌عبدالدار».[٢]

«... هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عدّة بريرة عدّة المطلّقة».[٣]

«... عن عطاء بن أبي‌رباح عن أبي‌هريرة قال: جعل رسول الله الإذن في الصّلاة والتسبيح للرجال والتصفيق للنساء».[٤]

«... فأتيت عليّاً فقال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم للمسافر ثلاثة أيّام ولياليهنّ وللمقيم يوماً وليلة».[٥]

* المعجم الكبير: «عن أبي‌عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثلاثة أيّام للمسافر ويوماً للمقيم، وأيم الله لو مضى

---

(١) المعجم الصغير ١ / ١٣٦.

(٢) المعجم الأوسط ١ / ٢٣٠.

(٣) المصدر ٣ / ٢٦.

(٤) المصدر ٤ / ١٣٨.

(٥) المصدر ٥ / ٢٣٧.

السائل في مسألته لجعلها....[١]

«... عن أبي‌عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثلاثة أيّام للمسافر ويوم للمقيم».[٢]

«... الهذيل بن بلال قال: سمعت ابن أبي‌محذورة عن أبيه قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لبني‌عبدالمطلب السقاية ولبني‌عبدالدار الحجابة وجعل الأذان لنا».[٣]

* المصنَّف لعبدالرزّاق: ... فأتيته فسألته فقال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثلاثة أيّام ولياليهنّ للمسافر، (و)ليلة للمقيم.[٤]

... عن أبي‌عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثلاثة أيّام للمسافر، ويوماً للمقيم، فأيم الله لو مضى السائل....[٥]

... عن مكحول قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم للفرس العربي سهمين، ولفارسه سهم، يوم خيبر.[٦]

---

(١) المعجم الكبير ٤ / ٩٢.

(٢) المصدر ٤ / ٩٥.

(٣) المصدر ٧ / ١٧٥.

(٤) المصنّف ١ / ٢٠٣.

(٥) المصدر.

(٦) المصدر ٥ / ١٨٥.

«... عن ابن طاووس عن أبيه قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الدية مائة من الإبل».[١]

* المصنّف لابن أبي‌شيبة: «عبدالرحمن بن أبي‌عمّار عن جابر بن عبدالله قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في الضبع كبشاً يصيبه المحرم، وجعله من الصّيد».[٢]

«... وكيع قال: حدثنا ابن أبي‌ليلى عن الشعبي قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عقل قريش على قريش وعقل الأنصار على الأنصار».[٣]

* صحيح البخاري: عن الزهري عن أبي‌سلمة عن جابر رضي الله عنه قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الشفعة في كلّ مال لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة.[٤]

* المستدرك: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله في الضبع يصيبه المحرم كبشاً نجدياً وجعله من الصيد.[٥]

---

(١) المصنّف ٩ / ٢٩٢.

(٢) المصنّف لابن أبي‌شيبة الكوفي ٤ / ٣٣٧.

(٣) المصدر ٦ / ٣٧٧.

(٤) صحيح البخاري ٣ / ٣٧.

(٥) المستدرك ١ / ٤٥٣.

عن أبي الشعثاء عن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله في فداء أُسارى أهل الجاهليّة أربع مائة. هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.[١]

وأمّا في **الكتب الفقّهية**، فهذا بعض النصوص:

* الأُم: «... جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله في المفسد للصّوم بالجماع رقبة، فلم يقس عليها المفسد للصّلاة بالجماع ...».[٢]

«... فإن قال عيناً قلنا: فإنّما جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله في العين خمسين، فمن جعل فيها أكثر من الخمسين فقد خالف رسول الله ...».[٣]

«... وقال محمد بن الحسن: قد جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله في الإصبع عشراً من الإبل وفي السنّ خمساً من الإبل وفي الموضحة خمساً ...».[٤]

* المجموع: «... ما روى جابر قال: إنّما جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الشفعة في كلّ ما لم يقم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شبهة ...».[٥]

---

(١) المستدرك ٢ / ٤٩٢.

(٢) كتاب الأُم للشافعي ٧ / ١١٨.

(٣) المصدر ٧ / ٣٣٣.

(٤) المصدر ٧ / ٣٤٤.

(٥) المجموع ١٤ / ٣٠٠.

* تلخيص الحبير: «... ولفظ الحاكم: جعل رسول الله في الضبع يصيبه المحرم كبشاً وجعله من الصيد ...».[1]

* المبسوط: «طهور المسلم ولو إلى عشر حجج ما لم يجد الماء، فقد جعل رسول الله طهارة التيمّم ممتدّاً إلى غاية وجود الماء ...».[2]

«الولد للفراش وللعاهر الحجر ولا فراش للزاني، وقد جعل رسول الله حظّ الزاني الحجر فقط ...».[3]

فقد جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله وقت التذكّر وقتاً للفائتة ...[4]

فقد جعل رسول الله جنس اليمين في جانب المنكر ...[5]

لأنّ الخثعميّة لمّا بذلت الطّاعة جعل رسول الله الحج ديناً على أبيها ...[6]

* المغني: «... فروى جبير بن مطعم قال: وضع رسول الله سهم ذي‌القربي في بني‌هاشم وبني‌المطلب ...».[7]

---

(١) تلخيص الحبير ٧ / ٥٠٢.

(٢) المبسوط في فقه الحنفيّة ١ / ١١٣.

(٣) المصدر ١٧ / ١٥٤.

(٤) المصدر ١ / ١٥٤.

(٥) المصدر ٣٠ / ١٣٢.

(٦) المصدر ٤ / ١٥٤.

(٧) المغني في الفقه الحنبلي ٧ / ٣٠٤.

* نيل الأوطار: «عن ابن عبّاس قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله دية العامريين دية الحرّ المسلم وكان لهما عهد ...».(١)

* بداية المجتهد: «حديث علي عن النبي صلّى الله عليه وآله انّه قال: جعل رسول الله ثلاثة أيّام ولياليهنّ للمسافر، ويوم وليلة للمقيم. أخرجه مسلم».(٢)

* أحكام القرآن: «... قال سمعت سعيد بن المسيب يقول: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله الخلع تطليقة، ويدلّ على أنّه طلاق قوله صلّى الله عليه وآله لثابت بن قيس ...».(٣)

* المحلّى: عن جابر بن عبدالله قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الشفعة في كلّ مالٍ لم يقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة.(٤)

قالوا: فإنّما جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم العلّة في أن لا يتجاوز الثلث في الوصيّة أن يغني الورثة فإذا لم تكن له ....(٥)

عن الشعبي قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عقل قريش على قريش وعقل الأنصار على الأنصار.(٦)

---

(١) نيل الأوطار ٧ / ٢٢٣ ـ ٢٢٤.

(٢) بداية المجتهد ١ / ٢١.

(٣) أحكام القرآن للجصّاص ١ / ٤٧٩.

(٤) المحلّى ٩ / ٨٣

(٥) المصدر ٩ / ٣١٨.

(٦) المصدر ١١ / ٤٥.

لو حلف خمسين يميناً ما صدّقته. فإن قالوا: قد جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في الضبع الجزاء ـ وهي سبع ذو ناب ـ قلنا: نعم، وهي حلال من بين السباع....[١]

عن ابن عمر قال: جعل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم للفرس سهمين، ولصاحبه سهماً.[٢]

عن ابن أبي‌مليكة وعمرو بن دينار قالا جميعاً: جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في الآبق إذا جيء به خارج الحرم ديناراً.[٣]

* بدائع الصنائع: ... وكذا جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الوضوء مرتين سبباً لتضعيف الثواب....[٤]

* الرسالة للشافعي: وهذه أربعة أوقات منهي عن الصّلاة فيها، لما جعل رسول الله المصلّين في هذه الأوقات مدركين لصلاة الصبح والعصر، استدللنا على أن نهيه عن الصّلاة في هذه....[٥]

(١) المحلّى ٧ / ٣٢٧.

(٢) المصدر ٧ / ٣٣١.

(٣) المصدر ٨ / ٢٠٧.

(٤) بدائع الصنائع ١ / ٢٢.

(٥) الرسالة للشافعي: ٣٢٣.

من روايات تفويض الأحكام إلى النبي

وهذه نصوص طائفة من روايات أصحابنا في المسألة من كتاب بصائر الدرجات، إذ جاء فيه:

باب التفويض إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله:

حدّثنا يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي‌عمير، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي‌أُسامة، عن أبي‌جعفر عليه السّلام قال: إنّ الله خلق محمّداً صلّى الله عليه وآله عبداً فأدّبه حتّى إذا بلغ أربعين سنة أوحى إليه وفوّض إليه الأشياء، فقال: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.

حدّثنا محمّد بن عبدالجبّار، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ثعلبة، عن زرارة أنّه سمع أباعبدالله وأباجعفر عليهما السّلام يقولان: إنّ الله فوّض إلى نبيّه صلّى الله عليه وآله أمر خلقه لينظر كيف طاعتهم، ثمّ تلا هذه الآية: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.

حدّثنا محمّد بن عبدالجبّار، عن البرقيّ، عن فضالة، عن ربعي، عن القاسم بن محمّد قال: إنّ الله (تبارك وتعالى) أدّب نبيّه فأحسن تأديبه، فقال: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلينَ﴾ فلمّا كان ذلك أنزل الله عليه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾. وفوّض إليه أمر دينه فقال: ﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾، فحرّم الله الخمر بعينها، وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله كلّ مسكر فأجاز الله ذلك، وكان يضمن على الله الجنّة فيجيز الله ذلك له، وذكر الفرائض فلم يذكر الجدّ فأطعمه رسول الله صلّى الله عليه وآله سهماً فأجاز الله ذلك، ولم يفوّض إلى أحد من الأنبياء غيره.

حدّثنا الحجّال، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤيّ، عن ابن سنان، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي‌عبدالله عليه السّلام قال: إنّ الله أدّب نبيّه صلّى الله عليه وآله على أدبه فلمّا انتهى به إلى ما أراد قال له: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾ ففوّض إليه دينه فقال: ﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾، وإن فرض في القرآن ولم يقسّم للجدّ شيئاً، وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أطعمه السدس فأجاز الله له، وإنّ الله حرّم الخمر بعينها وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله كلّ مسكر فأجاز الله له ذلك، وذلك قول الله: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾.

حدّثنا محمّد بن عيسى، عن أبي‌عبدالله المؤمن، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي‌عبدالله عليه السّلام قال: إنّ الله أدّب نبيّه حتّى إذا أقامه على ما أراد، قال له: ﴿خُذِ

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ﴾. فلمّا فعل ذلك رسول الله صلّى الله عليه وآله زكّاه الله فقال: **﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾**، فلمّا زكّاه فوّض إليه دينه فقال: **﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾** فحرّم الله الخمر وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله كلّ مسكر فأجاز الله ذلك كلّه، وإن أنزل الصّلاة وإن رسول الله صلّى الله عليه وآله وقّت أوقاتها فأجاز الله ذلك له.

حدّثنا محمّد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن ابن بكير، عن زرارة قال: سألت أباجعفر عليه السّلام عن أشياء من الصّلاة والديات والفرائض وأشياء من أشباه هذا، فقال: إنّ الله فوّض إلى نبيّه صلّى الله عليه وآله.

حدّثنا أحمد بن محمّد، عن عبدالله بن محمّد الحجّال، عن ثعلبة، عن زرارة قال: سمعت أباجعفر وأباعبدالله عليهما السّلام يقولان: إنّ الله فوّض إلى نبيّه أمر خلقه لينظر كيف طاعتهم، ثمّ تلا هذه الآية: **﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾**.

حدّثنا أحمد بن محمّد، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله ابن بكير، عن زرارة، عن حمران قال: سألت أباجعفر عليه السّلام عن أشياء من الصّلاة والديات والفرائض وأشياء من أشباه هذا، فقال: إنّ الله فوّض إلى نبيّه صلّى الله عليه وآله.

حدّثنا بعض أصحابنا عن محّمد بن الحسين، عن عليّ بن النعمان، عن

ابن مسكان، عن إسماعيل بن عبدالعزيز قال: قال لي جعفر بن محمّد عليه السّلام: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان مفوّضاً إليه، إنّ الله تبارك وتعالى فوّض إلى سليمان عليه السّلام ملكه فقال: ﴿هٰذٰا عَطٰاؤُنٰا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسٰابٍ﴾، وإن الله فوّض إلى محمّد صلّى الله عليه وآله نبيّه فقال: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.

فقال رجل: إنّما كان رسول الله صلّى الله عليه وآله مفوّضاً إليه في الزرع والضرع. قال فلوّى جعفر عليه السّلام عنه عنقه مغضباً فقال: في كلّ شيء، والله في كلّ شيء.

حدّثنا أحمد بن محمّد، عن الحجّال، عن ثعلبة، عن زرارة، عن أبي جعفر أو أبي عبدالله عليهما السّلام قال: سمعته يقول: إنّ الله فوّض إلى نبيّه أمر خلقه لينظر كيف طاعتهم، ثمّ تلا هذه الآية: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.

حدّثنا محمّد بن عيسى، عن النضر بن سويد، عن عبدالله بن سليمان، أو عمّن رواه عن عبدالله بن سليمان، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: إنّ الله أدّب محمّداً صلّى الله عليه وآله تأديباً. ففوّض إليه الأمر وقال: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ وكان ممّا أمره الله في كتابه فرائض الصلب، وفرض رسول الله صلّى الله عليه وآله للجدّ فأجاز الله ذلك له (وحرّم الله في كتابه

الخمر بعينها وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله كلّ مُسكرٍ فأجاز الله له ذلك).

حدّثنا يعقوب بن يزيد ومحمّد بن عيسى، عن زياد القنديّ، عن محمّد بن عمارة، عن فضيل بن يسار قال: سألته: كيف كان يصنع أميرالمؤمنين بشارب الخمر؟ قال: كان يحدّه. قلت: فإن عاد؟ قال: (كان يحدّه. قلت: فإن عاد؟ قال: كان) يحدّه ثلاث مرّات فإن عاد كان يقتله.

قلت: كيف كان يصنع بشارب المسكر؟ قال: مثل ذلك. قلت: فمن شرب شربة مسكر كمن شرب شربة خمر؟ قال: سواء. فاستعظمت ذلك، فقال لي: يا فضيل، لا تستعظم ذلك فإنّ الله إنّما بعث محمّداً صلّى الله عليه وآله رحمة للعالمين والله أدّب نبيّه فأحسن تأديبه فلمّا ائتدب فوّض إليه فحرّم الله الخمر وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله كلّ مسكر فأجاز الله ذلك له، وحرّم الله مكة وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله المدينة فأجاز الله ذلك كلّه له، وفرض الله الفرائض من الصلب فأطعم. رسول الله صلّى الله عليه وآله الجدّ فأجاز الله. ذلك كلّه له.

ثمّ قال: يا فضيل، حرف وما حرف: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ...﴾.

حدّثنا يعقوب بن يزيد، عن زياد القنديّ، عن عبدالله بن سنان، عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال: قلت له: كيف كان يصنع أميرالمؤمنين عليه‌السّلام بشارب الخمر؟ قال: كان يحدّه. قلت: فإن عاد؟ قال: «كان يحدّه. قلت: فإن عاد؟

قال: كان يحدّه ثلاث مرّات فإن عاد كان يقتله».

قلت: «فكيف يصنع بشارب المسكر؟ قال: كان يحدّه. قلت: فإن عاد؟ قال: كان يحدّه. قلت: فإن عاد؟ قال: كان يحدّه. قلت: فإن عاد؟ قال: كان يقتله. قلت: فمن شرب الخمر كمن شرب المسكر؟ قال: سواء فاستعظمت ذلك، فقال: لا تستعظم ذلك، إنّ الله لمّا أدّب نبيّه صلّى الله عليه وآله ائتدب. ففوّض إليه، وإنّ الله حرّم مكة وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله حرّم المدينة فأجاز الله له ذلك، وإنّ الله حرّم الخمر وإنّ رسول الله حرّم كلّ مسكر. فأجاز الله ذلك كلّه له، وإنّ اله فرض فرائض. من الصلب. وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أطعم. الجدّ فأجاز الله ذلك له. ثمّ قال: حرف وما حرف: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ ...﴾.

حدّثنا أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌نصر، عن حمّاد ابن عثمان، عن زرارة، عن أبي‌جعفر عليه السّلام قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله دية العين ودية النفس ودية الأنف وحرّم النبيذ وكلّ مسكر. فقال له رجل: فوضع هذا رسول الله صلّى الله عليه وآله من غير أن يكون جاء فيه شيء؟ قال: نعم ليعلم من يطع الرسول ممّن يعصيه.

حدّثنا عبدالله بن عامر، عن أبي‌عبدالله البرقيّ، عن الحسن بن عثمان، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي‌حمزة الثماليّ قال: قرأت هذه الآية على أبي‌جعفر عليه السّلام: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ...﴾. قول الله تعالى لنبيّه، وأنا أُريد أن أسأله

عنها، فقال أبو جعفر عليه السّلام: بل وشيء وشيء ـ مرّتين ـ وكيف لا يكون له من الأمر شيء فقد فوّض الله إليه، فقال: ﴿... وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ فما أحلّ رسول الله صلّى الله عليه وآله فهو حلال، وما حرّم فهو حرام.

حدّثنا أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد بن عذافر، عن عبدالله بن سنان، عن بعض أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السّلام قال: إنّ الله تبارك وتعالى أدّب محمّداً صلّى الله عليه وآله فلمّا تأدّب فوّض إليه فقال تبارك وتعالى: ﴿... وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾، وقال: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطٰاعَ اللّٰهَ...﴾ فكان فيما فرض في القرآن فرائض الصلب، وفرض رسول الله صلّى الله عليه وآله فرائض الجدّ فأجاز الله ذلك له، (وأنزل الله في القرآن تحريم الخمر بعينها وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله كلّ مسكر. فأجاز الله له ذلك). في أشياء كثيرة، فما حرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله فهو بمنزلة ما حرّم الله.

حدّثنا أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن عليّ بن النعمان، عن ابن مسكان، عن المعلّى بن خنيس، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: ما أعطى الله نبيّاً (من الأنبياء) شيئاً إلّا وقد أعطاه محمّداً صلّى الله عليه وآله، قال لسليمان بن داود عليه السّلام: ﴿... فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسٰابٍ﴾ وقال لمحمّد صلّى الله عليه وآله: ﴿... وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.

حدّثنا إبراهيم بن هاشم، عن عمرو بن عثمان، عن محمّد بن عذافر، عن

رجل من إخواننا، عن محمّد بن عليّ عليه السّلام قال: إنّ الله تبارك وتعالى أدّب محمّداً صلّى الله عليه وآله فلمّا تأدّب فوّض إليه الأمر فقال تبارك وتعالى: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ وقال: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطٰاعَ اللّٰهَ...﴾ فكان فيما فرض الله في القرآن فرائض الصلب وفرض رسول الله صلّى الله عليه وآله فرائض الجدّ فأجاز الله ذلك له، وأنزل الله في القرآن تحريم الخمر بعينها وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله كلّ مسكر فأجاز الله ذلك له وأشياء كثيرة، وكلّ ما حرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله فهو بمنزلة ما حرّم الله.

حدّثنا إبراهيم بن هاشم، عن يحيى بن أبي عمران، عن يونس، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي بصير (قال: سألت أباعبدالله عليه السّلام عن قوله: إنّ الله فوّض الأمر إلى محمّد صلّى الله عليه وآله فقال: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ قال: إنّ الله خلق محمّداً صلّى الله عليه وآله طاهراً ثمّ أدّبه حتّى قوّمه على ما أراد ثمّ فوّض إليه الأمر فقال: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ فحرّم الله الخمر بعينها وحرّم رسول الله المسكر من كلّ شراب، وفرض الله فرائض الصلب وأعطى رسول الله الجدّ فأجاز الله له ذلك، وأشياء ذكرها من هذا الباب.

ولاية الأئمّة

عليهم الصّلاة والسّلام

ويقع الكلام في ولاية الأئمّة عليهم السّلام...

وإنّه ليدلّ على ولاية الأئمّة الطاهرين على الأحكام: الكتاب والسنّة:

من الكتاب

فمن الكتاب ما يدلُّ على المساواة بين النبيّ والإمام علي عليهما الصّلاة والسّلام في جميع الكمالات والمقامات، وهو قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فيهِ مِنْ بَعْدِ مٰا جٰاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعٰالَوْا نَدْعُ أَبْنٰاءَنٰا وَأَبْنٰاءَكُمْ وَنِسٰاءَنٰا وَنِسٰاءَكُمْ وَأَنْفُسَنٰا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللهِ عَلَى الْكٰاذِبينَ﴾.(١)

فخرج رسول الله صلّى الله عليه وآله أبى المباهلة مع النصارى بعليّ وفاطمة والحسن والحسين. فكان المراد من «أنفسنا» أميرالمؤمنين عليه السّلام. وذلك يدلُّ على المساواة كما تقرّر في تفسير الآية المباركة في كتب التفسير والكلام.

---

(١) سورة آل عمران: الآية ٦١.

ويدلّ على ذلك من الكتاب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ...﴾.(١)

من حيث دلالته على وجوب إطاعةٍ «أولي الأمر» إطاعة مطلقةً على كافة المؤمنين كوجوب إطاعة الله ورسوله، وقد تقرّر في محلّه أنّ «أولي الأمر» هم الأئمّة المعصومون من أهل البيت عليهم السّلام.

من الروايات العامّة

ويدلّ على ولاية الأئمّة الطاهرين على الأحكام من الروايات العامّة طوائف.

منها: ما دلّ على أنّ كلّ فضل ومقامٍ آتاه الله سبحانه النبيّ صلّى الله عليه وآله فقد آتاه الإمام عدا النبوّة.

ومنها: ما أفاد تنزيل الإمام بمنزلة النبيّ.

ومنها: ما ورد في أنّ إطاعة أميرالمؤمنين إطاعة رسول الله وإطاعة رسول الله إطاعة الله وأنّ من عصاه فقد عصى رسول الله ومن عصى رسول الله فقد عصى الله.

ومنها: غير ذلك.

وهذه الأخبار متواترةٌ عندنا، توجد في بصائر الدرجات والكافي وغيرهما،

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

في أبواب مختلفة، وفي التفاسير بذيل بعض الآيات. وبعضها متواتر عند العامّة أيضاً.

ونحن نكتفي هنا بذكر بعض الأخبار العامّة، ثمّ بروايات الشيخ الكليني في باب فرض طاعة الأئمّة.

كلّ فضل أُوتي النبيّ فقد أُوتي به علي

أمّا ما ورد في أنّ كلّ فضلٍ آتاه الله النبي فقد آتاه الإمام، فمن ذلك ما جاء ضمن روايات باب أنّ الأئمّة هم أركان الأرض، وهذه نصوصها وبعض معتبر سنداً:

عن المفضّل بن عمر، عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال: ما جاء به عليٌّ عليه‌السّلام آخذ به وما نهى عنه أنتهي عنه، جرى له من الفضل مثل ما جرى لمحمّد صلّى الله عليه وآله ولمحمّد صلّى الله عليه وآله الفضل على جميع من خلق الله عزّوجلّ، المتعقّب عليه في شيء من أحكامه كالمتعقّب على الله وعلى رسوله، والرادّ عليه في صغيرة أو كبيرة على حدّ الشرك بالله، كان أميرالمؤمنين عليه‌السّلام باب الله الّذي لا يؤتى إلّا منه، وسبيله الّذي من سلك بغيره هلك، وكذلك يجرى لأئمّة الهدىٰ واحداً بعد واحد، جعلهم الله أركان الأرض أن تميد بأهلها، وحجّته البالغة على من فوق الأرض ومن تحت الثرى، وكان أميرالمؤمنين صلوات الله عليه كثيراً ما يقول: أنا قسيم الله بين الجنّة والنار، وأنا الفاروق الأكبر،

وأنا صاحب العصا والميسم. ولقد أقرّت لي جميع الملائكة والرُّوح والرُّسل بمثل ما أقرّوا به لمحمّد صلّى الله عليه وآله، ولقد حملت عسى مثل حمولته وهي حمولة الربّ، وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله يدعى فيكسى، وأُدعى فأكسى، ويستنطق وأُستنطق فأنطق على حدّ منطقه، ولقد أُعطيت خصالاً ما سبقني إليها أحد قبلي، علمت المنايا والبلايا والأنساب وفصل الخطاب، فلم يفتني ما سبقني، ولم يعزب عنّي ما غاب عنّي، أبشّر بإذن الله وأؤدّي عنه، كلّ ذلك من الله مكّنني فيه بعلمه.

وعن سعيد الأعرج قال: دخلت أنا وسليمان بن خالد على أبي‌عبدالله عليه‌السّلام فابتدأن فقال: يا سليمان ما جاء عن أميرالمؤمنين عليه‌السّلام يؤخذ به وما نهى عنه ينتهى عنه جرى له من الفضل ما جرى لرسول الله صلّى الله عليه وآله ولرسول الله صلّى الله عليه وآله الفضل على جميع من خلق الله، المعيّب على أميرالمؤمنين عليه‌السّلام في شيء من أحكامه كالمعيّب على الله عزّوجلّ وعلى رسوله صلّى الله عليه وآله والرادّ عليه في صغيرة أو كبيرة على حدّ الشرك بالله، كان أميرالمؤمنين صلوات الله عليه باب الله الّذي لا يؤتىٰ إلّا منه، وسبيله الّذي من سلك بغيره هلك، وبذلك جرت الأئمّة عليهم‌السّلام واحد بعد واحد، جعلهم الله أركان الأرض أن تميد بهم، والحجّة البالغة على من فوق الأرض ومن تحت الثرى.

وقال: قال أميرالمؤمنين عليه السّلام: أنا قسيم الله بين الجنّة والنّار، وأنا الفاروق الأكبر، وأنا صاحب العصا والميسم، ولقد أقرّت لي جميع الملائكة والروح بمثل ما أقرّت لمحمّد صلّى الله عليه وآله، ولقد حملت على مثل حمولة محمّد صلّى الله عليه وآله وهي حمولة الربّ، وإنّ محمّداً صلّى الله عليه وآله يدعى فيكسى ويستنطق، وأُدعى فأكسى وأُستنطق فأنطق على حدّ منطقه، ولقد أُعطيت خصالاً لم يعطهنَّ أحدٌ قبلي، علمت علم المنايا والبلايا، والأنساب وفصل الخطاب، فلم يفتني ما سبقني، ولم يعزب عنّي ما غاب عنّي، أبشر بإذن الله وأُؤدّي عن الله عزّوجلّ، كلُّ ذلك مكّنني الله فيه بإذنه.

تنزيل علي بمنزلة النبي

وأمّا ما ورد في تنزيل أميرالمؤمنين بمنزلة رسول الله، فكيفى من ذلك حديث: يا علي، أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبيّ بعدي. هذا الحديث المعروف بحديث المنزلة، المتواتر بين الشيعة والسنّة.

وجوب إطاعة الأئمّة

وأمّا ما ورد في وجوب إطاعة الأئمّة، فقد عقد له الشيخ الكليني باباً وتشتمل أخباره على فوائد كثيرة وهذه نصوصها وبعضها صحيح:

عن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال: ذروة الأمر وسنامه ومفتاحه وباب

الأشياء ورضا الرحمن تبارك وتعالى الطاعة للإمام بعد معرفته، ثمّ قال: إنّ الله تبارك وتعالى يقول: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللهَ وَمَنْ تَوَلّٰى فَما أَرْسَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفيظًا﴾ عن أبي‌الصباح قال: أشهد أنّي سمعت أباعبدالله عليه‌السّلام يقول: أشهد أنّ عليّاً إمام فرض الله طاعته وأنّ الحسن إمام فرض الله طاعته وأنّ الحسين إمام فرض الله طاعته وأنّ عليّ بن الحسين إمام فرض الله طاعته وأنّ محمّد بن عليّ إمام فرض الله طاعته.

عن بشير العطّار قال: سمعت أباعبدالله عليه‌السّلام يقول: نحن قوم فرض الله طاعتنا وأنتم تأتمّون بمن لا يعذر الناس بجهالته.

عن الحسين بن المختار، عن بعض أصحابنا، عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام في قول الله عزّوجلّ: ﴿...وَآتَيْناهُمْ مُلْكًا عَظيمًا﴾ قال: الطاعة المفروضة.

عن أبي‌الحسن العطّار قال: سمعت أباعبدالله عليه‌السّلام يقول: أشرك بين الأوصياء والرُّسل في الطاعة.

عن أبي‌الصباح الكنانيّ قال: قال أبوعبدالله عليه‌السّلام: نحن قوم فرض الله عزّوجلّ طاعتنا، لنا الأنفال، ولنا صفوا المال ونحن الرّاسخون في العلم، ونحن المحسودون الّذين قال الله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النّاسَ عَلىٰ ما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ...﴾.

عن الحسين بن أبي‌العلاء قال: ذكرت لأبي‌عبدالله عليه‌السّلام قولنا في الأوصياء أنّ طاعتهم مفترضة قال: فقال: نعم، هم الّذين قال الله تعالى: ﴿...أَطيعُوا

اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ وهم الّذين قال الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾.

عن معمر بن خلّاد قال: سأل رجلٌ فارسيٌّ أباالحسن عليه السّلام فقال: طاعتك مفترضة؟ فقال: نعم، قال: مثل طاعة عليّ بن أبي‌طالب عليه السّلام؟ فقال: نعم.

عن أبي‌بصير، عن أبي‌عبدالله عليه السّلام قال: سألته عن الأئمّة هل يجرون في الأمر والطاعة مجرى واحد؟ قال: نعم.

عن محمّد بن زيد الطبريّ قال: كنت قائماً على رأس الرضا عليه السّلام بخراسان وعنده عدّة من بني‌هاشم وفيهم إسحاق بن موسى بن عيسى العبّاسيّ فقال: يا إسحاق بلغني أنّ الناس يقولون: إنّا نزعم أنّ الناس عبيد لنا، لا وقرابتي من رسول الله صلّى الله عليه وآله ما قلته قطّ، ولا سمعته من آبائي قاله، ولا بلغني عن أحد من آبائي قاله؛ ولكنّي أقول: الناس عبيد لنا في الطاعة، موال لنا في الدّين، فليبلّغ الشاهد الغائب.

عن أبي‌سلمة عن أبي‌عبدالله عليه السّلام قال: سمعته يقول: نحن الّذين فرض الله طاعتنا، لا يسع الناس إلّا معرفتنا ولا يعذر الناس بجهالتنا، من عرفنا كان مؤمناً، ومن أنكرنا كان كافراً، ومن لم يعرفنا ولم ينكرنا كان ضالّاً حتّى يرجع إلى الهدى الّذي افترض الله عليه من طاعتنا الواجبة فإن يمت على ضلالته يفعل الله به

ما يشاء.

عن محمّد بن الفضيل قال: سألته عن أفضل ما يتقرّب به العباد إلى الله عزّ وجلّ، قال: أفضل ما يتقرّب به العباد إلى الله عزّ وجلّ طاعة الله وطاعة رسوله وطاعة أُولي الأمر، قال أبوجعفر عليه السّلام: حبّنا إيمانٌ وبغضنا كفرٌ.

عن إسماعيل بن جابر، قال: قلت لأبي جعفر عليه السّلام: أعرض عليك ديني الّذي أدين الله عزّ وجلّ به؟ قال: فقال: هات قال فقلت: أشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له وأنّ محمّداً عبده ورسوله والأقر بما جاء به من عند الله وأنّ عليّاً كان إماماً فرض الله طاعته، ثمّ كان بعده الحسن إماماً فرض الله طاعته، ثمّ كان بعده الحسين إماماً فرض الله طاعته، ثمّ كان بعده عليّ بن الحسين إماماً فرض الله طاعته حتّى انتهى الأمر إليه، ثمّ قلت: أنت يرحمك الله.

قال: فقال: هذا دين الله ودين ملائكته.

عن أبي إسحاق، عن بعض أصحاب أميرالمؤمنين عليه السّلام قال: قال أميرالمؤمنين عليه السّلام اعلموا أنّ صُحبة العالِم واتّباعه دين يُدان الله به، وطاعته مَكسبة للحسنات ممحاة للسيّئات وذخيرة للمؤمنين ورفعة فيهم في حياتهم وجميل بعد مماتهم.

عن منصور بن حازم قال:

قلت لأبي عبدالله عليه السّلام: إنّ الله أجلُّ وأكرم من أن يعرف بخلقه بل

الخلق يعرفون بالله.

قال: صدقت.

قلت إنّ من عرف أنّ له ربّاً، فقد ينبغي له أن يعرف أنّ لذلك الربّ رضاً وسخطاً، وأنّه لا يعرف رضاه وسخطه إلّا بوحي أو رسول، فمن لم يأته الوحي فينبغي له أن يطلب الرُّسل فإذا لقيهم عرف أنّهم الحجّة وأنّ لهم الطاعة المفترضة.

فقلت للناس: أليس تعلمون أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان هو الحجّة من الله على خلقه؟

قالوا: بلى.

قلت: فحين مضى صلّى الله عليه وآله من كان الحجّة؟

قالوا: القرآن. فنظرت في القرآن فإذا هو يخاصم به المرجيُّ والقدريُّ والزنديق الّذي لا يؤمن به حتّى يغلب الرجال بخصومته، فعرفت أنّ القرآن لا يكون حجّة إلّا بقيّم، فما قال من شيء كان حقّاً.

فقلت لهم: من قيّم القرآن؟

قالوا: ابن مسعود، قد كان يعلم، وعمر يعلم وحذيفة يعلم.

قلت: كلّه؟

قالوا لا. فلم أجد أحداً يقال إنّه يعلم القرآن كلّه إلّا عليّاً صلوات الله عليه، وإذا كان الشيء بين القوم فقال هذا: لا أدري، وقال هذا: لا أدري، وقال هذا لا أدري،

وقال هذا: أنا أدري. فأشهد أنّ عليّاً عليه السّلام كان قيّم القرآن، وكانت طاعته مفترضة، وكان الحجّة على الناس بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله، وأنّ ما قال في القرآن فهو حقٌّ.

فقال: رحمك الله.

فقلت: إنّ عليّاً عليه السّلام لم يذهب حتّى ترك حجّة من بعده كما ترك رسول الله صلّى الله عليه وآله، وإنّ الحجّة بعد عليّ الحسن بن علي، وأشهد على الحسن أنّه لم يذهب حتّى ترك حجّة من بعده كما ترك أبوه وجدُّه، وأنّ الحجّة بعد الحسن الحسين وكانت طاعته مفترضة.

فقال: رحمك الله.

فقبّلت رأسه وقلت: وأشهد على الحسين عليه السّلام أنّه لم يذهب حتّى ترك حجّة من بعده عليَّ بن الحسين، وكانت طاعته مفترضة.

فقال: رحمك الله.

فقبّلت رأسه وقلت: وأشهد على عليِّ بن الحسين أنّه لم يذهب حتّى ترك حجّة من بعده محمّد بن عليّ أباجعفر وكانت طاعته مفترضة.

فقال: رحمك الله.

قلت: أعطني رأسك حتّى أُقبّله، فضحك.

قلت: أصلحك الله، قد علمت أنّ أباك لم يذهب حتّى ترك حجّة من بعده

كما ترك أبوه، وأُشهد بالله أنك أنت الحجّة وأنّ طاعتك مفترضة.

فقال: كفَّ رحمك الله.

قلت: أعطني رأسك أُقبّله. فقبَّلت رأسه فضحك وقال: سلني عمّا شئت، فلاأُنكرك بعد اليوم أبداً.

١٦ ـ عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد البرقيّ، عن القاسم بن محمّد الجوهريّ، عن الحسين بن أبي‌العلاء قال: قلت لأبي‌عبدالله عليه‌السّلام: الأوصياء طاعتهم مفترضة؟ قال: نعم هم الّذين قال الله عزّوجلّ: ﴿... **أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ...﴾ وهم الّذين قال الله عزّوجلّ: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**﴾.

الروايات الخاصّة

ويدلُّ على ولاية الأئمّة الطّاهرين على الأحكام طوائف من الأخبار الخاصّة، منها:

الطّائفة الأُولى

ما رواه الشّيخ الكليني رحمه الله حيث قال:

باب التفويض إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وإلى الأئمّة عليهم السّلام

في أمر الدين

١ـ محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن أبي‌زاهر، عن عليّ بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن أبي‌إسحاق النحوي قال: دخلت على أبي‌عبدالله عليه السّلام فسمعته يقول: إنّ الله عزّ وجلّ أدّب نبيّه على محبّته فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾ ثمّ فوّض إليه فقال عزّ وجلّ: ﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ وقال عزّ وجلّ ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللهَ...﴾ قال: ثمّ قال وإنّ نبيّ الله فوّض إلى عليّ وائتمنه فسلّمتم وجحد الناس، فوالله لنحبّكم أن تقولوا إذا قلنا وأن تصمتوا إذا صمتنا ونحن فيما بينكم وبين الله عزّ وجلّ، ما جعل الله لأحد خيراً في خلاف أمرنا.

عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبي‌نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي‌إسحاق قال: سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول ثمّ ذكر نحوه.

٢ـ عليُّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن يحيى بن أبي‌عمران، عن يونس، عن بكّار بن بكر، عن موسى بن أشيم قال: كنت عند أبي‌عبدالله عليه السّلام فسأله رجلٌ عن آية من كتاب الله عزّ وجلّ فأخبره بها ثمّ دخل عليه داخل فسأله عن تلك الآية فأخبره بخلاف ما أخبر [به] الأوّل فدخلني من ذلك ما شاء الله حتّى كأنّ قلبي يشرح بالسكاكين فقلت في نفسي: تركت أباقتادة بالشام لا يُخطئ في الواو وشبهه وجئت إلى هذا يخطئ هذا الخطأ كلّه، فبينا أنا كذلك إذ دخل عليه آخر

فسأله عن تلك الآية، فأخبره بخلاف ما أخبرني وأخبر صاحبي، فسكنت نفسي، فعلمت أنّ ذلك منه تقيّة. قال: ثمّ التفت إليَّ فقال لي: يا ابن أشيم، إنّ الله عزّوجلّ فوّض إلى سليمان بن داود فقال: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾ وفوّض إلى نبيّه صلّى الله عليه وآله فقال: ﴿...وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ فما فوّض إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقد فوّضه إلينا.

٣ـ عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحجّال، عن ثعلبة، عن زرارة قال: سمعت أباجعفر وأباعبدالله عليهما السّلام يقولان: إنّ الله عزّوجلّ فوّض إلى نبيّه صلّى الله عليه وآله أمر خلقه لينظر كيف طاعتهم، ثمّ تلا هذه الآية: ﴿...وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.

٤ـ عليُّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي‌عمير، عن عمر بن أُذينة، عن فضيل بن يسار قال: سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول لبعض أصحاب قيس الماصر: إنّ الله عزّوجلّ أدّب نبيّه فأحسن أدبه، فلمّا أكمل له الأدب قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾، ثمّ فوّض إليه أمر الدين والأُمّة ليسوس عباده، فقال عزّوجلّ: ﴿...وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.

وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان مسدّداً موفّقاً مؤيّداً بروح القدس، لا يزلُّ ولا يخطئ في شيء ممّا يسوس به الخلق، فتأدّب بآداب الله.

ثمّ إنّ الله عزّوجلّ فرض الصلاة ركعتين ركعتين عشر ركعات، فأضاف

رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى الركعتين ركعتين وإلى المغرب ركعة فصارت عديل الفريضة لا يجوز تركهنّ إلّا في سفر وأفرد الركعة في المغرب فتركها قائمة في السفر والحضر فأجاز الله عزّوجلّ له ذلك، كلّه فصارت الفريضة سبع عشرة ركعة، ثمّ سنَّ رسول الله صلّى الله عليه وآله النوافل أربعاً وثلاثين ركعة مثلي منها ركعتان بعد العتمة جالساً تعدُّ بركعة مكان الوتر، فرض الله في السنة صوم شهر رمضان وسنَّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صوم شعبان وثلاثة أيّام في كلّ شهر مثلي الفريضة فأجاز الله عزّوجلّ له ذلك وحرّم الله عزّوجلّ الخمر بعينها حرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله المسكر من كلّ شراب فأجاز الله له ذلك كلّه، وعاف رسول الله صلّى الله عليه وآله أشياء وكرهها ولم ينه عنها نهي حرام إنّما نهي عنها نهي إعافة وكراهة، ثمّ رخّص فيها فصار الأخذ برخصه واجباً على العباد كوجوب ما يأخذون بنهيه وعزائمه، ولم يرخص لهم رسول الله صلّى الله عليه وآله فيما نهاهم عنه نهي حرام ولا فيما أمر به أمر فرض لازم، فكثير المسكر من الأشربة نهاهم عنه نهي حرام لم يرخّص فيه لأحد ولم يرخّص رسول الله صلّى الله عليه وآله لأحد تقصير الرَّكعتين اللّتين ضمّهما إلى ما فرض الله عزّوجلّ، بل ألزمهم ذلك إلزاماً واجباً، لم يرخّص لأحد في شيء من ذلك إلّا للمسافر وليس لأحد أن يرخّص [شيئاً] ما لم يرخّصه رسول الله صلّى الله عليه وآله، فوافق أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله أمر الله عزّوجلّ ونهيه نهي الله عزّوجلّ ووجب على العباد

التسليم له كالتسليم لله تبارك وتعالى.

٥ـ أبوعليّ الأشعريّ، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن زرارة أنّه سمع أباجعفر وأباعبدالله عليهما السّلام يقولان: إنّ الله تبارك وتعالى فوّض إلى نبيّه صلّى الله عليه وآله أمر خلقه لينظر كيف طاعتهم، ثمّ تلا هذه الآية ﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ...﴾.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحجّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن زرارة مثله.

٦ـ محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال: إنّ الله تبارك وتعالى أدّب نبيّه صلّى الله عليه وآله فلمّا انتهى به إلى ما أراد، قال له: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ففوّض إليه دينه فقال: ﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ...﴾ وإنّ الله عزّوجلّ فرض الفرائض ولم يقسم للجدّ شيئاً وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أطعمه السدس فأجاز الله جلّ ذكره له ذلك، وذلك قول الله عزّوجلّ: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾.

٧ـ الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن حمّاد بن عثمان، عن زرارة، عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال: وضع رسول الله صلّى الله عليه وآله دية العين ودية النفس وحرّم النبيذ وكلّ مسكر، فقال له رجل: وضع رسول

الله صلّى الله عليه وآله من غير أن يكون جاء فيه شيء؟ قال: نعم ليعلم من يطع الرّسول ممّن يعصيه.

٨ـ محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن قال: وجدت في نوادر محمّد بن سنان عن عبدالله بن سنان، قال: قال أبوعبدالله عليه السّلام، لا والله ما فوّض الله إلى أحد من خلقه إلّا إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وإلى الأئمّة، قال عزّ وجلّ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النّاسِ بِما أَراكَ اللهُ...﴾ وهي جارية في الأوصياء عليه السّلام.

٩ـ محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن، عن يعقوب بن يزيد، عن الحسن بن زياد، عن محمّد بن الحسن الميثمي، عن أبيعبدالله عليه السّلام قال: سمعته يقول: إنّ الله عزّ وجلّ جلّ أدّب رسوله حتّى قوّمه على ما أراد، ثمّ فوّض إليه فقال عزّ ذكره: ﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾ فما فوّض الله إلى رسوله صلّى الله عليه وآله فقد فوّضه إلينا.

١٠ـ عليّ بن محمّد، عن بعض أصحابنا، عن الحسين بن عبدالرّحمن، عن صندل الخيّاط، عن زيد الشحّام قال: سألت أباعبدالله عليه السّلام في قوله تعالى: ﴿هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾ قال: أعطى سليمان ملكاً عظيماً، ثمّ جرت هذه الآية في رسول الله صلّى الله عليه وآله فكان له أن يعطي ما شاء من شاء ويمنع من شاء، وأعطاه [الله] أفضل ممّا أعطى سليمان لقوله: ﴿... وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ

فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.[١]

موجز الكلام على هذه الرّوايات

الرواية الأُولى صحيحة بكلا الطريقين، مضافاً إلى وجود صفوان في الأوّل منهما.

يقول الإمام عليه السّلام: «إنّ الله أدّب نبيّه على محبّته».

وفي هذه الجملة كلمتان، إحداهما: «أدّب» أي: ربّى، قال صلّى الله عليه وآله: أدّبني ربّي فأحسن تأديبي. فكان المربّي هو الله، وقد أحسن أبه، فما ظنّك بمثل هذا الأدب وهذا المودَّب؟ والأُخرى: أنّه أدّبه على محبّته، فقد رُبّي النبيّ على محبّة الله، تلك المحبّة التي تستتبع التسليم والطّاعة التامّة. ثمّ خاطبه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾.[٢] بكلمة «إنّ» و«لام التأكيد»، فلّما كان كذلك فوّض إليه فقال عزّوجلّ ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.[٣] أي: فَجعَل أمر ما يأخذْ المكلَّفون بقلوبهم، أعني اعتقاداتهم، وما يأتون به بأبدانهم، أعني عباداتهم يدور مرار ما صدر عنه صلّى الله عليه وآله، وما وجب عليهم الإنتهاء منه يدور مرار نهيه، فعلى المؤمنين إطاعته في الأخذ والترك مطلقاً وفي جميع

(١) الكافي ١ / ٢٦٥ ـ ٢٦٨.

(٢) سورة القلم: الآية ٤.

(٣) سورة الحشر: الآية ٧.

الأحوال، قال عزّ وجلّ: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ...﴾.(١) فكانت إطاعته هو: ـ أي لا لكونه رسول الله ـ إطاعة الله.

قال عليه السّلام: وإنّ نبي الله فوّض إلى علي وأتمنه. وذلك: لأنه ربّاه كما ربّاه الله، فكان منه بمنزلته من ربّه، فوجب التسليم له كما وجب التسليم له، قال: فسلّمتم وجحد النّاس، أي: لم يسلّموا مع قيام الحجّة عليهم.

قال: فو الله لنحبّكم أنْ تقولوا إذا قلنا وأنْ تصمتوا إذا صمتنا. لأنّ الحبّ يستتبع الطّاعة والطّاعة تستوجب المحبّة، والمؤمن المحبّ يطيع هذا المولى المحبوب في جميع أفعاله وتركوه، لأن الحق يدور معه حيثما دار، ولأن المعروف ما رضيه والمنكر ما أسخطه، لكونه الحجّة فيما بينه وبين ربّه بجعلٍ من الله، وما جعل الله لأحدٍ خيراً في خلاف أمره.

وعلى الجملة، فهم يريدون تربيتنا كما ربّاهم النبيّ، وكما ربّى الله نبيّه.

وإذا كانت التربية الربوبيّة تجعل النبي صلّى الله عليه وآله مطاعاً، والتربية النبويّة تجعل الإمام مطاعاً، فإنّ التربية الولويّة تجعل الإمام مطاعاً، وهذا كما جاء عنهم عليهم السّلام من: أن من أطاع الله أطاعه كلّ شيء ومن خاف الله خاف منه كلّ شيء، ومن أراد عزّاً بلا عشيرة وهيبةً بلا سلطان فليخرج من ذلّ معصية الله إلى عزّ طاعته.

---

(١) سورة النساء: الآية ٨٠.

والرواية الثانية مخدوشة بابن أشيم.

وفيها الدلالة على أمرين: أحدهما: تفويض بيان الأحكام إلى الإمام عليه السّلام، بأنّه يبيّن إلى الأشخاص بمقتضى وما تقتضيه المصلحة. والآخر: علم الإمام عليه السّلام بما دار في باطن الرّجل ورفعه الشبهة عنه.

والرواية الثالثة صحيحة، وهي دالّة على التفويض إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله، لكنّ الروايات الأُخرى العامّة والخاصّة تقتضي القول بثبوت كلّ ما ثبت له للأئمّة الأطهار من بعده.

والرواية الرابعة صحيحة كذلك. وهي دالّةٌ ـ كالأُولى ـ على أنّ الله تعالى أكمل أدب نبيّه وتربيته، فلمّا أكمل له الأدب خاطبه بالآية، ثمّ فوّض إليه أمر الدين في أُصوله وفروعه وأمر الأُمّة في دينهم ودنياهم، وأَمَر الناس أن يسلّموا له ويطيعوه في جميع الجهات.

وقد أكد الإمام عليه السّلام ذلك بقوله: وإنّ الله كان مسدّداً...

ثمّ ذكر بعض موارد التفويض إليه...

وقد دلّت الرّواية على رضا الله عزّوجلّ بما فعل رسول الله صلّى الله عليه وآله بأنْ سنَّ برضاه أو أجاز ما سنّ.

وهذه الرواية كسابقتها ساكتة عن ذكر الأئمّة لكنّها منطبقة عليهم بما تقدّم ويأتي.

والرواية الخامسة صحيحة، وهي كسابقتها تطبّق على الأئمّة بسائر الأخبار، وفيها بيانٌ لحكمة التفويض.

والرواية السّادسة، فيها محمد بن سنان، وهو ثقة عندنا، وفيها ذكر أحد موارد التفويض في الأحكام إلى النبي صلّى الله عليه وآله، وذلك يثبت للأئمّة بالأخبار الواردة فيهم.

والرواية السّابعة، وهي صحيحة، كالرواية السّابقة ـ وفيها بيان آخر للحكمة من إعطاء هذه المنزلة للنبي.

والرواية الثامنة، وفيها محمد بن سنان الثقة عندنا، دالّة على ثبوت التفويض للنبي والأئمّة واختصاصهم به وأفضليتهم من الأنبياء لذلك.

والرواية التاسعة موثّقة. وفيها «أدّب رسوله حتّى قوّمه على ما أراد» وهذا أبلغ بيانٍ للوصول إلى غاية الكمال. قال: فما فوّض الله إلى رسوله صلّى الله عليه وآله فقد فوّضه إلينا. أي: ليس ما فُوّض إلى الأئمّة بأنقص ممّا فوّض إلى رسول الله، فهم مثله في الكمال.

وفي الرواية العاشرة دلالةٌ على أفضليّة نبيّنا والأئمّة عليهم السّلام من سليمان، لقوله تعالى: ﴿...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.[1] ولا يخفى استناد الأئمّة في إفادة المطلب في هذه الروايات إلى عدّة من الآيات.

---

(١) سورة الحشر: الآية ٧.

الطائفة الثانية

ما رواه الشّيخ الصّفار في كتاب البصائر ـ بعد باب التفويض إلى رسول الله ـ في باب أنّ ما فوّض إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقد فُوّض إلى الأئمّة عليهم السّلام. ثمّ قال:

بابٌ في الأئمّة أنّهم يوفّقون ويسرّدون فيما لا يوجد في الكتاب والسنّة.

ثمّ بابٌ في المعضلات التي لا توجد في الكتاب والسنّة ما يعرفه الأئمّة.

فممّا رواه في الأبواب المذكورة:

عن أبي حمزة الثمالي قال: سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول: من أحللنا له شيئاً أصابه من أعمال الظالمين فهو له حلال. لأنّ الأئمّة منّا مفوّض إليهم، فما أحلّوا فهو حلال وما حرّموا فهو حرام.(١)

عن زكريا الزجاجي قال: سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول: إن عليّاً عليه السّلام كان فيما ولّي بمنزلة سليمان بن داود، قال الله تعالى: ﴿**هٰذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ**﴾.(٢)

عن حماد بن عثمان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: سأله سورة وأنا شاهد فقال: جعلت فداك بما يفتي الإمام؟ قال: بالكتاب. قال: فما لم يكن في الكتاب؟

---

(١) بصائر الدرجات ٢ / ٢٣٨.

(٢) المصدر ٢ / ٢٤١.

قال: بالسنّة. قال: فما لم يكن في الكتاب والسنّة؟ قال: ليس من شيء إلّا في الكتاب والسنّة. قال: ثمّ مكث ساعةً ثمّ قال: يوفّق ويسدّد وليس كما تظن.(١)

رواياتٌ أُخرى

روى الشيخ الكليني بإسناده عن محمد بن سنان قال:

كنت عند أبي جعفر الثاني عليه السّلام، فأجريت اختلاف الشيعة. فقال:

يا محمّد، إنّ الله تبارك وتعالى لم يزل متفرّداً بوحدانيّته، ثمّ خلق محمّداً وعليّاً وفاطمة، فمكثوا ألف دهر، ثمّ خلق الأشياء فأشهدهم خلقها وأجرى طاعتهم عليها وفوّض أُمورها إليهم. فهم يحلّون ما يشاؤن ويحرّمون ما يشاؤن، ولن يشاوؤا إلّا أنْ يشاء الله تبارك وتعالى. ثمّ قال:

يا محمّد، هذه الديانة التي من تقدّمها مرق، ومن تخلّف عنها محق، ومن لزمها لحق. خذها إليك يا محمّد.(٢)

ومن هذه الرواية يظهر اختلاف مراتب الشّيعة في ذلك الزّمان في المعرفة، وأنّ بعضهم كان يغلو وبعضهم يقصّر. فأفاد عليه السّلام:

أنّ محمّداً وعليّاً وفاطمة مخلوقون، وليسوا بخالقين ولا شركاء لله في الخلق.

غير أنّهم أوّل من خلق، والأشياء كلّها مخلوقة بعدهم بزمنٍ طويل.

---

(١) بصائر الدرجات ٢ / ٢٤٥.

(٢) الكافي ١ / ٤٤١.

وأنّهم شهداء لله على خلقه.

وأنّ الله أجرى طاعتهم على الأشياء، فالأشياء كلّها تحت إمرتهم.

وأنّه فوّض أُمورها إليهم، لا بمعنى كونهم مستقلّين مستغنين عن الله في تصرّفاتهم في الأشياء، بل بالمعاني الصحيحة المذكورة سابقاً في المراد من «التفويض» وهذا تفويض عام. وهناك تفويض خاصٌّ بالأحكام، وهو قوله:

فهم يحلّون ما يشاؤن ويحرّمون ما يشاؤن.

لكن مشيّتهم تابعة لمشيئة الله أبداً كما قال: ولن يشاؤوا إلّا أنْ يشاء الله تبارك وتعالى.

ثمّ قال عليه السّلام: هذه الديانة التي...

فهذه هي الديانة التي لا غلوّ فيها ولا تقصير، فمن تقدّمها وغلا فقد مرق، أي خرج من الدين، ومن تخلّف عنها هلك، ومن لزمها لحق، لكونها هي الجادّة الموصلة إلى الحقيقة.

وروى الشيخ أبوجعفر الصّدوق بإسناده عن ابن أبي يعفور قال:

قال أبوعبدالله عليه السّلام: إنّ الله واحد أحد متوحّد بالوحدانيّة متفرّد بأمره. خلق خلقاً ففوّض إليهم أمر دينه، فنحن هم يا ابن أبي يعفور، نحن حجّة الله على عباده، وشهداؤه على خلقه، وأُمناؤه على وحيه، وخزّانه على علمه، ووجهه الذّي يؤتى منه، وعينه في بريّته، ولسانه الناطق، وقلبه الواعي، وبابه الذي يدلّ عليه.

ونحن العاملون بأمره، والدّاعون إلى سبيله. بنا عرف الله وبنا عبد الله. نحن الأدلّاء على الله ولولانا ما عبد الله.(١)

وهذا من أجلّ أخبارهم عليهم السّلام، ولا مجال للكلام في سنده من جهة «ابن المتوكل».

لقد نفى الإمام عليه السّلام أنْ يكون الأئمّة شركاء الله مطلقاً ولكنّهم هم الذين فوّض الله أمر الدين... ثمّ وصفهم بأوصافٍ ـ وكأنّه ـ والله العالم ـ تعليلٌ للتفويض المذكور ـ أوّلها: كونهم معصومين، إذ لا يحتّجُ الله على العباد إلّا بالمعصوم من عباده، وبالتالي: ذكر أنّهم الواسطة بين الله وخلقه في معرفته وطاعته.

وقوع التشريع من الأئمّة

قد ذكرنا سابقاً أنّ المقصود من هذه البحوث هو معرفة النبي والإمام ومقاماتهم وحدود اختياراتهم وما فوض الله إليهم من الأُمور، سواء وقع شيء من ذلك بواسطتهم أو لم يقع...

ولكنّ الوقوع أدلّ دليلٍ على ثبوت الشيء...

ويكفي وقوعه مرةً واحدةً...

أمّا من النبي الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم، فقد كثر وقوعه، ونقل ذلك

---

(١) كتاب التوحيد: ١١٤.

الخاصّة والعامّة، بحيث لا يبقى ريب في ثبوت ذلك الشأن له...

وأمّا من الأئمّة، فيكفي أنْ نعلم أن المشرّع لحدّ شارب الخمر هو أميرالمؤمنين علي عليه الصّلاة والسّلام. قال الشيخ الحرّ العاملي:

محمّد بن محمّد المفيد في (الإرشاد) قال: روت العامّة والخاصّة أنّ قدامة بن مظعون شرب الخمر، فأراد عمر أن يحدّه، فقال: لا يجب عليَّ الحدّ، إنّ الله يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحاتِ جُناحٌ فيما طَعِمُوا إذا ما اتَّقَوْا وَآمَنُوا...﴾، فدرأ عنه عمر الحدّ.

فبلغ ذلك أميرالمؤمنين عليه السّلام، فمشى إلى عمر فقال: ليس قدامة من أهل هذه الآية ولا من سلك سبيله في ارتكاب ما حرّم الله، إنّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات لا يستحلّون حراماً، فاردد قدامة فاستتبه ممّا قال، فإن تاب فأقم عليه الحدّ، وإن لم يتب فاقتله فقد خرج من الملّة، فاستيقظ عمر لذلك وعرف قدامة الخبر، فأظهر التوبة والإقلاع، فدرأ عنه القتل ولم يدر كيف يحدّه، فقال لعليّ عليه السّلام: أشر عليَّ، فقال: حدّه ثمانين جلدة، إنّ شارب الخمر إذا شربها سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى. فجلده عمر ثمانين جلدة.

محمّد بن يعقوب، عن عليِّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن أبي‌بصير، عن أبي‌عبدالله عليه السّلام قال: قلت له: كيف كان يجلد رسول الله صلّى الله عليه وآله؟ قال: فقال: كان يضرب بالنعال ويزيد كلّما أُتي بالشارب، ثمّ

لم يزل الناس يزيدون حتّى وقف على ثمانين. أشار بذلك عليٌّ عليه السّلام على عمر فرضي بها.

وعن عليٍّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السّلام قال: قلت له: أرأيت النبي صلّى الله عليه وآله كيف كان يضرب في الخمر؟ قال: كان يضرب بالنعال ويزداد إذا أُتي بالشارب، ثمّ لم يزل الناس يزيدون حتّى وقف ذلك على ثمانين. أشار بذلك عليٌّ عليه السّلام على عمر فرضي بها.

ورواه الشيخ بإسناده عن عليٍّ بن إبراهيم مثله.[١]

فقال صاحب الجواهر في حدّ المسكر:

قال في المسالك روى العامّة والخاصّة: إن النبيّ صلّى الله عليه وآله كان يضرب الشارب بالأيدي والنعال، ولم يقدّره بعدد. فلمّا كان في زمن عمر، استشار أميرالمؤمنين في حدّه، فأشار عليه بأنْ يضرب ثمانين جلدة، معلّلاً بأنّه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى.

وكان التقدير المزبور عن أميرالمؤمنين من التفويض الجائز لهم.[٢]

ولتوضيح المطلب والتأكيد عليه نقول:

(١) وسائل الشيعة ٢٨ / ٢٢٠ ـ ٢٢١.

(٢) جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام ٤١ / ٤٥٧.

١ـ لم يرد حدّ شرب الخمر كذلك، لا في الكتاب ولا في السنّة.

٢ـ كان حدّ شرب الخمر في زمن النبيّ صلّى الله عليه وآله وفي حكومة أبي‌بكر وفي شطر من حكومة عمر هو الضرب بالأيدي والنعال، إلى أنْ أشار عليه أميرالمؤمنين بالثمانين جلدة.

٣ـ إنّ هذا الحدّ إنّما شرّع في حكومة عمر ولم يكن تشريعاً من الإمام في زمن خلافته حتّى يقال بأنّه كان حكماً رآه الحاكم بمقتضى الأوقات والأحوال، بل بقى هذا الحكم وبه أفتى كلّ الفقهاء إلى هذا اليوم.

٤ـ لم يقل الإمام ـ لمّا أمر بذلك ـ بأنّه ممّا سمعه من رسول الله صلّى الله عليه وآله من الأحكام أو استودعه إيّاه.

شبهاتٌ ... وردود

هذا، وينبغي التعرّض لكلام من أنكر الولاية على التشريع للإمام أو له وللنبيّ أيضاً... أو استشكل في ذلك....

ولعلّ أوّلهم هو المحقّق الشيخ محمد تقي صاحب كتاب هداية المسترشدين، إذ قال في مباحث الحقيقة الشرعيّة ما هذا نصّه:

كلام صاحب الحاشية

إلّا أن يقال: إنّ الحقيقة الشرعيّة إنّما نسبت إلى الشرع دون الشارع، واعتبر حينئذ في مسمّاه كون وضعه من الله تعالى أو النبي صلّى الله عليه وآله، سواء خصّصنا الشارع بالله تعالى أو النبي صلّى الله عليه وآله أو عمّمناه لهما.

ثمّ إنّه قد يصحّح القول بصدق الشارع على النبي صلّى الله عليه وآله بالبناء على تفويض الأحكام إليه في الجملة، للأخبار الكثيرة الدالّة عليه، المروية من طرق أهل العصمة عليهم السّلام.

إلّا أنّه يشكل بأن عدّة من تلك الأخبار قد دلّت على التفويض إلى الأئـمّة عليهم السّلام أيضاً، فيلزم صدق الشارع عليهم أيضاً، والظاهر أنّه خلاف الإتفاق.

وأيضاً: إن قلنا بالتفويض، فليس كلّ الأحكام منه صلّى الله عليه وآله بل جلّها من الله تعالى، وقد ورد جملة منها في الكتاب العزيز، فإن صحّ البناء على التفويض فليس الأحكام المنسوبة إليه إلّا آحاد مخصوصة، وصدق «الشارع» عليه بمجرّد ذلك محلّ إشكال.

إلّا أن يقال بكون كلّ حكم من الأحكام الشرعية «شرعاً»، فيكون صدقه على البعض كصدقه على الجملة، كما هو الظاهر، ولذا يعدّ اختراع بعض الأحكام تشريعاً.

مضافاً إلى أن القول بالتفويض مشكل جدّاً، فإنه صلّى الله عليه وآله كان ينتظر كثيراً ورود الوحي في الأحكام، وقد دلّ نصّ الآية الشريفة على انتظاره لحكمه تعالى في مسألة القبلة، ولو كان الأمر مفوّضاً إليه صلّى الله عليه وآله لما احتاج إلى ذلك.

وأيضاً: دلّت الآية والأخبار على أنّه صلّى الله عليه وآله ما كان يأتي بالأحكام من تلقاء نفسه، وإنّما كان ما يأتي به أُموراً مأخوذة من الوحي.

وأيضاً: قد دلّت الأخبار الكثيرة على أن في القرآن تبيان كلّ شيء، وأنّه قد أكمل الدين بحيث لم يبق شيء إلّا وبيّن الله تعالى حكمه لرسوله، وبيّنه

الرسول لأميرالمؤمنين عليه السّلام.

إلى غير ذلك ممّا يقف عليه المتتبّع، وكلّ ذلك مناف للقول بالتفويض.

وقد يجمع بين ذلك وبين الأخبار الدالّة على التفويض على أن لا يراد من التفويض المذكور هو التفويض في تشريع الأحكام، ولتفصيل الكلام فيه مقام آخر.(١)

النظر في الكلام المذكور

أقول:

إنّ الروايات الواردة في المسألة على قسمين، منها ما ورد في أصل تفويض الأحكام إلى النبيّ والإمام، ومنها ما ورد في وقوع ذلك من النبيّ عليه وآله السّلام.

وكلا القسمين مستفيض أو متواتر.

والخبر الوارد في تشريع أميرالمؤمنين عليه السّلام حكم حدّ شارب المسكر متّفق عليه بين الخاصّة والعامّة، وهذا الحكم جارٍ في الشريعة، وسيأتي ذكره فيما بعد.

وعلى الجملة، فإنّه لا مجال للطّعن في هذه الأخبار ودلالتها، والمحقّق المذكور لم ينكر شيئاً من ذلك، غير أنّه ذكر أُموراً زعم معارضتها تلك الأخبار، ثمّ أشار إلى وجه الجمع، وأحال تفصيل الكلام فيه إلى مجالٍ آخر، وما علمنا به

---

(١) هداية المسترشدين في شرح معالم الدين ١ / ٤١٠ ـ ٤١١.

ويا ليته أورده هنا.

وكيف كان، فالكلام في الوجوه الّتي ذكرها:

أمّا أنّه صلّى الله عليه وآله كان ينتظر الوحي في الأحكام....

ففيه: إنّ القائل بالتفويض يقول بأنّ ما يأتي به الرّسول صلّى الله عليه وآله حكم إلَهي، فإنْ كان قد نزل به الوحي وجب عليه تبليغه للناس ووجب عليهم إطاعته، وإنْ لم يكن نزل الوحي، فأتى الناس بحكم، وجب عليهم إطاعته كذلك، وليس المراد أنْ لا ينتظر الوحي في الوقائع.

وبعبارة أُخرى: قد دلّت الأخبار على التفويض إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله وأُجيز له تشريع الأحكام، أمّا أنّ عليه أنْ يشرّع حتّى قبل نزول الوحي، فلا دليل عليه.

وأمّا أنّه ما كان يأتي بالأحكام...

فقد ظهر الجواب عنه ممّا تقدّم، فإنّه كان يأتي بالأُمور المأخوذة من الوحي، لكن الكلام فيما لم يأتِ به الوحي...

وأمّا أنّ في القرآن تبيان كلّ شيء وأنّه قد أكمل الدين...

فهذا ما دلّت عليه آيات الكتاب ـ قبل الأخبار الكثيرة ـ والجواب عنه واضح:

أمّا قوله تعالى: ﴿...وَنَزَّلْنا عَلَيْكَ الْكِتابَ تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ﴾.[1] فلا ينافي القول

(١) سورة النحل: الآية ٨.

بالتفويض:

أمّا نقضاً، فلعدم وجود كثير من الأحكام في القرآن المجيد كما هو معلوم.

وأمّا حلاًّ، فلأن في الكتاب آياتٍ عديدة آمرة بالرجوع إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله، كقوله تعالى:﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ...﴾.(١) وقوله:﴿... وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.(٢) وقوله:﴿... فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾.(٣) فكان ما قاله النبيُّ صلّى الله عليه وآله كلام الله وما حكم به حكم الله.

غير أنّ الذي يأتي به تارة: موحى إليه ومذكور في الكتاب، وأُخرى: لا.

وأمّا قوله تعالى:﴿... الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي...﴾.(٤) فقد نزل في يوم غدير خم، بعد أنْ انتهى رسول الله صلّى الله عليه وآله من أخذ البيعة لأميرالمؤمنين عليه السّلام بالإمامة والخلافة من بعده....(٥)

نعم، لقد كمل الدين بولاية أميرالمؤمنين بعد رسول الله، وإذا ثبتت ولايته وجبت إطاعته في جميع أُمور الدين والدّنيا، ونفذت تصرّفاته في جميع الشئون،

(١) سورة النساء: الآية ٨٠

(٢) سورة الحشر: الآية ٧.

(٣) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٤) سورة المائدة، الآية ٣.

(٥) أُنظر: نفحات الأزهار ـ حديث الغدير.

ومن ذلك الأحكام الشرعيّة، فهذه الآية في الحقيقة من أدلّة الولاية على الأحكام... فتدبّر.

كلام السيّد الطباطبائي

وبما ذكرنا يظهر ما في كلام صاحب الميزان بتفسير قوله تعالى: ﴿...**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**...﴾.(١) فإنّه قال:

قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**...﴾. لما فرغ من الندب إلى عبادة الله وحده لا شريك له وبث الإحسان بين طبقات المؤمنين وذم من يعيب هذا الطريق المحمود أو صدّ عنه صدوداً، عاد إلى أصل المقصود بلسان آخر يتفرع عليه فروع أُخر، بها يستحكم أساس المجتمع الإسلامي وهو التحضيض والترغيب في أخذهم بالإئتلاف والإتفاق، ورفع كلّ تنازع واقع بالردّ إلى الله ورسوله.

ولا ينبغي أن يرتاب في أن قوله: ﴿...**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**...﴾، جملة سيقت تمهيداً وتوطئة للأمر بردّ الأمر إلى الله ورسوله عند ظهور التنازع، وإن كان مضمون الجملة أساس جميع الشرائع والأحكام الإلّهية.

فإن ذلك ظاهر تفريع قوله: ﴿...**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ**...﴾، ثمّ العود بعد العود إلى هذا المعنى بقوله: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ**

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

يَزْعُمُونَ...﴾ الخ. وقوله ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ...﴾ وقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ...﴾ الخ.

ولا ينبغي أن يرتاب في أن الله سبحانه لا يريد بإطاعته إلّا إطاعته في ما يوحيه إلينا من طريق رسوله من المعارف والشرائع، وأمّا رسوله صلّى الله عليه وآله فله حيثيّتان: إحداهما: حيثية التشريع بما يوحيه إليه ربه من غير كتاب، وهو ما يبيّنه للناس من تفاصيل ما يشمل على إجماله الكتاب وما يتعلق ويرتبط بها، كما قال تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.(١) والثانية: ما يراه من صواب الرأي، وهو الذي يرتبط بولايته للحكومة والقضاء، قال تعالى: ﴿...لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ...﴾،(٢) وهذا هو الرأي الذي كان يحكم به على ظواهر قوانين القضاء بين الناس، وهو الذي كان صلّى الله عليه وآله يحكم به في عزائم الأُمور، وكان الله سبحانه أمره في إتّخاذ الرأي بالمشاورة فقال: ﴿...وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ...﴾،(٣) فأشركهم به في المشاورة ووحّده في العزم.

إذا عرفت هذا، علمت أنّ لإطاعة الرسول معنى، ولإطاعة الله سبحانه معنى

(١) سورة النحل: الآية ٤٤.

(٢) سورة النساء: الآية ١٠٥.

(٣) سورة آل عمران، الآية ١٥٩.

آخر، وإن كان إطاعة الرسول إطاعة لله بالحقيقة، لأنّ الله هو المشرّع لوجوب إطاعته كما قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ...﴾ فعلى الناس أن يطيعوا الرسول فيما يبيّنه بالوحي، وفيما يراه من الرأي.

وهذا المعنى ـ والله أعلم ـ هو الموجب لتكرار الأمر بالطّاعة في قوله: ﴿...أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ...﴾، لا ما ذكره المفسرون: أن التكرار للتأكيد، فإن القصد لو كان متعلّقاً بالتأكيد، كان ترك التكرار كما لو قيل: وأطيعوا الله والرسول أدلّ عليه وأقرب منه، فإنّه كان يفيد أن إطاعة الرسول عين إطاعة الله سبحانه، وأن الإطاعتين واحدة، وما كلّ تكرار يفيد التأكيد.

وأمّا أولوا الأمر، فهم ـ كائنين من كانوا ـ لا نصيب لهم من الوحي، وإنّما شأنهم الرأي الذي يستصوبونه، فلهم افتراض الطّاعة نظير ما للرسول في رأيهم وقولهم، ولذلك لما ذكر وجوب الردّ والتسليم عند المشاجرة لم يذكرهم بل خصّ الله والرسول فقال: ﴿...فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ في شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ...﴾، وذلك أنّ المخاطبين بهذا الردّ هم المؤمنون المخاطبون بقوله في صدر الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾، والتنازع تنازعهم بلا ريب، ولا يجوز أن يفرض تنازعهم مع أولي الأمر مع افتراض طاعتهم، بل هذا التنازع هو ما يقع بين المؤمنين أنفسهم، وليس في أمر الرأي، بل من حيث حكم الله في القضيّة المتنازع فيها بقرينة الآيات التالية الذامّة لمن يرجع إلى حكم

الطاغوت دونِ حكم الله ورسوله، وهذا الحكم يجب الرجوع فيه إلى أحكام الدين المبيّنة المقرّرة في الكتاب والسنّة، والكتاب والسنّة حجّتان قاطعتان في الأمر لمن يسعه فهم الحكم منهما، وقول أولي الأمر، في أنّ الكتاب والسنّة يحكمان بكذا أيضاً حجّة قاطعة، فإن الآية تقرّر افتراض الطّاعة من غير أي قيد أو شرط، والجميع راجع بالأخرة إلى الكتاب والسنّة.

ومن هنا يظهر أن ليس لأولي الأمر هؤلاء ـ كائنين من كانوا ـ أن يضعوا حكماً جديداً، ولا أن ينسخوا حكماً ثابتاً في الكتاب والسنّة، وإلّا لم يكن لوجوب إرجاع موارد التنازع إلى الكتاب والسنّة والردّ إلى الله والرسول معنى على ما يدلّ عليه قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِينًا﴾، فقضاء الله هو التشريع، وقضاء رسوله إمّا ذلك وإمّا الأعم، وإنّما الذي لهم أن يروا رأيهم في موارد نفوذ الولاية، وأن يكشفوا عن حكم الله ورسوله في القضايا والموضوعات العامّة.

وبالجملة، لمّا لم يكن لأولي الأمر هؤلاء خيرة في الشرائع، ولا عندهم إلّا ما لله ورسوله من الحكم أعني الكتاب والسنّة، لم يذكرهم الله سبحانه ثانياً عند ذكر الردّ بقوله: ﴿... فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ...﴾، فلله تعالى إطاعة واحدة، وللرسول وأولي الأمر إطاعة واحدة، ولذلك قال: ﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ...﴾.

ولا ينبغي أن يرتاب في أن هذه الإطاعة المأمور بها في قوله: ﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ...﴾، إطاعة مطلقة غير مشروطة بشرط، ولا مقيّدة بقيد، وهو الدليل على أن الرسول لا يأمر بشيء، ولا ينهى عن شيء يخالف حكم الله في الواقعة، وإلّا كان فرض طاعته تناقضاً منه تعالى وتقدّس ولا يتم ذلك إلّا بعصمة فيه صلّى الله عليه وآله.

وهذا الكلام بعينه جار في أولي الأمر، غير أن وجود قوة العصمة في الرسول لما قامت عليه الحجج من جهة العقل والنقل في حدّ نفسه من غير جهة هذه الآية دون أولي الأمر ظاهراً، أمكن أن يتوهّم متوهّم أنّ أولي الأمر هؤلاء لا يجب فيهم العصمة ولا يتوقّف عليها الآية في إستقامة معناها....[1]

فإن المراد من ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ في الآية الأئمّة المعصومون من أهل بيت النبي صلّى الله عليه وآله، الذين جمعوا إلى العصمة العلم بالمصالح والمفاسد الواقعيّة، وأنّهم لا يشاؤن إلّا أنْ يشاء الله، فهؤلاء هم الذين تجب طاعتهم إطاعةً مطلقةً.

وأمّا أنّهم لم يذكروا في ذيل الآية المباركة، بل جاء فيه الردّ إلى والرسول، فلأن «الإمامة» شيء وقع التنازع فيه، وفي مثله لا معنى للرجوع إلى «أُولِي الأَمْرِ» لأنّهم طرف للنزاع، فلابدّ من الرجوع إلى الله ورسوله، أي إلى «الكتاب والسنّة».

---

(١) الميزان في تفسير القرآن ٤ / ٣٩٧ ـ ٣٩٩.

كلام الشيخ الملكي

وبما ذكرنا في الآيتين وهما: قوله تعالى:﴿... **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي**...﴾ وقوله:﴿... **أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**...﴾ يظهر النظر في كلام الشيخ الملكي إذ قال:

ثمّ إن الظاهر في هذه الآية المباركة بحسب العموم في لفظ الأمر وبحسب الإطلاق في قوله ﴿**أَطِيعُوا**﴾ أنّه لا فرق من حيث وجوب الطاعة بالنسبة إلى الوارد بين الرسول صلّى الله عليه وآله ﴿**وَأُولِي الْأَمْرِ**﴾، وكذلك بحسب الإطلاق في الروايات المأثورة عن أئمّة أهل البيت عليهم السّلام، الدالّة على أن ما فوّض الله إلى رسول الله فقد فوّض إليهم. إلّا أنّ هذا العموم والإطلاق مخصّص ومقيّد بأدلّة منفصلة أُخرى، قال تعالى ﴿... **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي**...﴾ الآية.

وقال صلّى الله عليه وآله في خطبته المباركة يوم الغدير: ما من شيء يقرّبكم إلى الجنّة ويبعدكم عن النار إلّا وقد أمرتكم به. الخطبة.

وفي نور الثقلين ج ١ ص ٥٠٠ عن كتاب إكمال الدين وإتمام النعمة، عن عبدالله بن عجلان عن أبي جعفر عليه السّلام في قوله:﴿... **أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**...﴾ قال: هي علي بن أبي طالب عليه السّلام والأئمّة، جعلهم الله مواضع الأنبياء غير أنّهم لا يحلّلون شيئاً ولا يحرّمونه.

ورواه العياشي في تفسيره ج ١ ص ٢٤٩

أقول: وعلى ذلك شواهد أُخرى قطعيّة تدلّ على تماميّة الدين وكماله، وتدلّ أن كلّ ما كان من حق الأمر والنهي ووضع شيء من السنن كان مختصّاً برسول الله صلّى الله عليه وآله. وتدلّ أيضاً أن كلّ ما يحتاج إليه العباد قد جاء به كتاب الله وبيّنه رسول الله في سنته بإملاء رسول الله من فلق فيه وخطّ علي بيده، يكنزها هو لأولياء الأُمور كما يكنز الناس ذهبهم وفضّتهم، ما ضاع منه شيء، حتّى أن أرش الخدش فيه مكتوب ومحفوظ عند الله، وإن أولي الأمر الذين فرض الله طاعتهم وقرن طاعتهم بطاعته وطاعة رسوله ليس لهم حق تشريع شيء في الدين.(١)

كلام السيّد البروجردي وتلامذته

ومن المخالفين في المسألة:

السيّد البروجردي، وقد تبعه على ذلك غير واحدٍ من تلامذته الذين وقفنا على كلماتهم.

فقد تعرّض السيّد لهذه المسألة في بحثه الأُصولي، في مباحث الجملة الخبريّة والجملة الإنشائيّة، تحت عنوان «نكتة لطيفة يعجبنا ذكرها».

قال: إن الأوامر والنواهي الصّادرة عن النبي والأئمّة عليهم الصّلاة والسّلام على قسمين، فمنها: ما صدر عنهم بعنوان إظهار السلطنة والحاكميّة وإعمال

---

(١) بدائع الكلام في تفسير آيات الأحكام: ١٠٣ ـ ١٠٤.

المولويّة، نظير الأوامر الصادرة عن الموالي العرفيّة بالنسبة إلى عبيدهم، كما في الأوامر والنواهي الواردة عنهم في الجهاد وميادين القتال. ومنها: ما صدر عنهم لبيان الأحكام الإلّهيّة، نظير إفتاء المفتي الفقيه.

فأمّا القسم الأوّل، فيجب إطاعته ويحرم مخالفته.

وأمّا القسم الثاني، فلا تكون مخالفته حراماً موجباً للفسق بما هي مخالفة تلك الأوامر والنواهي، بل بما هي مخالفة أحكام الله تعالى، لكون هذا القسم من أوامرهم ونواهيهم إرشاديّاً لا مولويّاً....

ثمّ قال: والأوامر والنواهي المنقولة عن أئمّتنا بل عن رسول الله صلّى الله عليه وآله جلّها، إرشاديّة بالمعنى المذكور، وليست بمولويّة.(١)

أقول:

لكنّ مقتضى الأدلّة هو: إنّ الأوامر والنواهي الصادرة عن المعصومين كلّها مولويّة، وهذا هو الأصل فيها إلّا ما قام الدليل على إرشاديّته.

ثمّ إنّ مفاد الأدلّة أنّ كلّ ما يصدر عنهم تجب إطاعتهم فيه، لأنّ الأحكام مفوّضة إليهم، ولهم الولاية المطلقة، فلا فرق بين قول الله عزّوجلّ في القرآن الكريم وقولهم الثابت عنهم، في أن كليهما حكم إلّهي يجب امتثاله.

---

(١) نهاية الأُصول: ٩٧، الحجّة في الفقه: ١١٦ ـ ١١٧.

أمّا بالنسبة إلى أوامر النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، فما ذكرناه موضع وفاقٍ بين الخاصّة والعامّة، ويدلّ على ذلك قوله تعالى:﴿... وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ...﴾. ففي الصحيح عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام: «إنّ الله أدّب نبيّه فأحسن أدبه، فلمّا أكمل له الأدب قال:﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾ ثمّ فوّض إليه أمر الدين والأُمّة ليسوس عباده فقال عزّوجلّ ﴿... وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ...﴾. وإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان مسدّداً موفّقاً مؤيّداً بروح القدس، لا يزلُّ ولا يخطئ في شيء ممّا يسوس به الخلق، فتأدّب بآداب الله. ثمّ إنّ الله عزّوجلّ فرض الصّلاة ... فأضاف رسول الله ... فأجاز الله عزّوجلّ له ذلك ...».

ومثله غيره في «باب التفويض إلى رسول الله وإلى الأئمّة في أمر الدين» من كتاب الكافي.(١) وغيره، ممّا جاء التصريح فيه بثبوت هذه المنزلة للنبي صلّى الله عليه وآله، واشتمل على موارد من الأحكام التي وضعها في الأبواب المختلفة ... وكذلك كلمات المفسرين من الفريقين بذيل الآية المباركة، فإنّهم قالوا بأنّها تدلّ على أنّ كلّ ما أمر به النبي فهو أمرٌ من الله، وكلّ ما نهى عنه فهو نهي منه.(٢)

وأمّا بالنسبة إلى الأئمّة عليهم‌السّلام، فيدلُّ عليه النصوص العامّة في أنّهم

---

(١) الكافي ١ / ٢٦٥.

(٢) أُنظر: منهج الصادقين ٩ / ٢٢٦، مجمع البيان، الصافي ٥ / ١٥٦، الميزان ١٩ / ٢٠٤، الكشّاف ٤ / ٥٠٣، القرطبي ١٨ / ١٧، الرازي ٢٩ / ٢٨٦، النيسابوري ـ هامش الطبري ٢٨ / ٣٩.

بمنزلة النبي صلّى الله عليه وآله.[١] وأنّهم الورثة له.[٢] وأن طاعتهم مفروضة كطاعته،[٣] والنصوص الخاصّة الكثيرة كما قال غير واحدٍ من الأكابر، أو المستفيضة كما قال الشيخ المجلسي كما سيأتي، كالصحيح عن أبي عبدالله عليه السّلام: «إنّ الله عزّ وجلّ أدّب نبيّه على محبّته فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ثمّ فوّض إليه فقال عزّ وجلّ: ﴿... وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ...﴾ وقال عزّ وجلّ: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطٰاعَ اللهَ...﴾. وإنّ نبي الله فوّض إلى علي وائتمنه، فسلّم وجحد الناس».[٤]

وبثبوت هذه المنزلة لهم صرّح جماعة من الأساطين من الفقهاء والمحدّثين، وقد ذكرنا نصوص جماعةٍ من الأكابر، تقدّمت في أوّل الباب.

كلام أحد الأعلام

وقال أحد الأعلام من تلامذته بما ترجمته ملخّصاً:

إنّ الإمام عليه السّلام وإنْ كان كالنبيّ في العصمة وطهارة القلب والقدس الذاتي، إلّا أنْ توجيه القول بالتفويض إليه مشكل، لمنافاته لضرورة خاتميّة الدين،

---

(١) من ذلك: حديث المنزلة المتواتر بين المسلمين.

(٢) انظر: بصائر الدرجات ج ٣ / باب ٣.

(٣) انظر: بصائر الدرجات ج ٣ / باب ٥.

(٤) الكافي ١ / ٢٦٥.

وإكماله، وتماميّة تشريعاته، وعدم وقوع التغيير في أحكامه إلى يوم القيامة، وأنّ حلال محمّد حلال أبداً إلى يوم القيامة وحرامه حرام أبداً إلى يوم القيامة.

وعليه، يلزم حمل التفويض إلى الإمام الوارد في بعض الأخبار على معنىً لا ينافي ما تقدّم، كأن يقال بأنّ المراد تفويض إظهار بعض الأحكام المخزونة عندهم، أو أن المراد تفويض تشخيص المصاديق وتبيين جهات الأحكام وحدودها إلى ذهن الإمام الثاقب وضميره المؤيّد الطاهر، ونحو ذلك.(١)

أقول:

إنّ الأخبار الواردة في التفويض إلى النبيّ والإمام كثيرة عدداً ومعتبرة سنداً، ولا مجال لإنكار ظهورها في تفويض الأحكام إليهم، فإنْ تمّ شيء ممّا ذكر للمنع من الأخذ بظاهرها وجب حملها على بعض الوجوه، وإلّا كان الظاهر هو المحكَّم... وهذه هي القاعدة العامّة الجارية في سائر الموارد.

فأمّا آية إكمال الدين... فقد عرفت أنّها لا تنافي التفويض.

وأمّا الحديث: حلال محمّد... فكذلك، لأن مفاده بقاء الدين كما هو إلى يوم القيامة، ولكن ما يقوله الإمام من باب التفويض من الدين، ولذا كان حدّ شارب المسكر باقياً جارياً....

وأمّا الخاتميّة، فإنّها تتعلّق بالنبوّة، والكلام في التفويض إلى الإمام من باب

(١) ولايت تكوينى و ولايت تشريعى: ١١١ ـ ١١٣.

الولاية، وهي مستمرّة كما لا يخفى.

كلام آخر

وقال أحد الأعلام من تلامذته في معاني التفويض ما نصّه:

الثاني: تفويض الحلال والحرام إليهم. أي فوّض إليهم أنْ يحلّلوا ما شاؤوا ويحرّموا ما شاؤوا.

وهذا ضروريّ البطلان، فإنّ النبي ليس شارعاً للأحكام، بل مبيّن وناقل له، وليس شأنه في المقام إلّا شأن ناقل الفتيا بالنسبة إلى المقلّدين، قال سبحانه: ﴿... قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هٰذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾.[1] وقال سبحانه: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.[2] وقال سبحانه ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾.[3]

وهذه الآيات والروايات المتضافرة، تفيد بوضوح أنّ النبي لم يكن شارعاً بل كان ناقلاً ومبيّناً لما أوحى إليه، لم يكن له إلّا تحليل ما أحلّ أو تحريم ما حرم الله. وقد نقل سيّدنا الأُستاذ الأكبر دام ظلّه أن الصّدوق قد عدّ إطلاق لفظ الشارع على النبيّ الأكرم من الغلوّ في حقّه صلّى الله عليه وآله.

---

(١) سورة يونس، الآية ١٥.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٢.

(٣) سورة الأنعام: الآية ١٠٦.

نعم عقد الكليني في كتاب الحجّة من أصول الكافي باباً أسماه «التفويض إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وإلى الأئمّة عليهم السّلام في أمر الدين» فربّما يتبادر منه إلى الذهن أنّ النبي قد شرّع بعض الأحكام، فروى بسند صحيح عن الإمام الصّادق عليه السّلام يقول:

«إنّ الله عزّوجلّ أدّب نبيّه فأحسن أدبه، فلمّا أكمل له الأدب، قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلىٰ خُلُقٍ عَظيمٍ﴾، ثمّ فوض إليه أمر الدين والأُمة ليسوس عباده فقال عزّوجلّ: ﴿...وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...﴾.

وإن رسول الله صلّى الله عليه وآله كان مسدّداً موفّقاً مؤيّداً بروح القدس، لا يزلّ ولا يخطئ في شيء ممّا يسوس به الخلق، فتأدّب بآداب الله. ثمّ إنّ الله عزّوجلّ فرض الصّلاة ركعتين ركعتين عشر ركعات، فأضاف رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى الركعتين ركعتين وإلى المغرب ركعة، فصارت عديل الفريضة، لا يجوز تركهنّ إلّا في سفر، وأفرد الركعة في المغرب فتركها قائمة في السفر والحضر، فأجاز الله عزّوجلّ له ذلك كلّه، فصارت الفريضة سبع عشرة ركعة. ثمّ سنّ رسول الله النوافل أربعاً وثلاثين ركعةً مثلي الفريضة، فأجاز الله عزّوجلّ له ذلك. والفريضة والنافلة إحدى وخمسون ركعة، منها ركعتان بعد العتمة جالساً تعدّ بركعة مكان الوتر. وفرض الله في السنة صوم شهر رمضان، وسنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صوم شعبان، وثلاثة أيّام في كلّ شهر مثلي الفريضة، فأجاز الله

عزّوجلّ له ذلك. وحرّم الله عزّوجلّ الخمر بعينها، وحرّم رسول الله صلّى الله عليه وآله المسكر من كلّ شراب، فأجاز الله له ذلك كلّه ....[١]

أقول:

إنّ مضمون الروايات يوجّه بوجهين:

الأوّل: إنّ الله سبحانه علّم الرسول مصالح الأحكام ومفاسدها، وأوقفه على ملاكاتها ومناطاتها، ولمّا كانت الأحكام تابعة لمصالح ومفاسد كامنة في متعلّقاتها، وكان النبي صلّى الله عليه وآله بتعليم منه سبحانه واقفاً على المصالح والمفاسد على اختلاف درجاتها ومراتبها، كان له أن ينصّ على أحكامه سبحانه من طريق الوقوف على عللها وملاكاتها، ولا يكون الإهتداء إلى أحكامه سبحانه من طريق التعرّف على عللها بأقصر من الطرق الاخر التي يقف بها النبي على حلاله وحرامه. وإلى هذا يشير الإمام أميرالمؤمنين عليه السّلام بقوله: «عقلوا الدين عقل وعاية ورعاية، لا عقل سماع ورواية، فإن رواة العلم كثير ورعاتة قليل».[٢]

غير أن اهتدائه صلّى الله عليه وآله إلى الأحكام وتنصيصه بها من هذا الطريق، قليل جدّاً لا تتجاوز عمّا ذكرناه إلّا بقليل، وبذلك يعلم حال الأئمّة المعصومين عليهم السّلام في هذه الموارد.

---

(١) الكافي ١ / ٢٦٦.

(٢) نهج البلاغة الخطبة ٢٣٧.

الثاني: إنّ عمل الرسول لم يكن في هاتيك الموارد سوى مجرّد طلب، وقد أنفذ الله طلبه، لا أنّه قام بنفسه بتشريع وتقنين، ويشير إلى ذلك بقوله: «فأجاز الله عزّ وجلّ له ذلك». ولو أن النبي كان يمتلك زمام التشريع وكان قد فوّض إليه أمر التقنين على نحو ما تفيده كلمة التفويض، لما احتاج إلى إذنه وإجازته المجدَّدة، ولما كان للجملة المذكورة أيّ معنى. فالحاصل: أن ما صدر من النبي لم يكن بصورة التشريع القطعي، بل كان دعاء وطلباً من الله سبحانه لما وقف على مصالح في ما دعاه، وقد استجاب دعاءه كما يفيده قوله في الحديث «فأجاز الله عزّ وجلّ له ذلك».

قال العلّامة المجلسي: «التفويض في أمر الدين يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون الله تعالى فوّض إلى النبي والأئمّة عموماً أن يحلّوا ما شاؤوا ويحرّموا ما شاؤوا من غير وحي وإلهام، أو يغيّروا ما أوحي إليهم بآرائهم. وهذا باطل لا يقول به عاقل، فإنّ النبي كان ينتظر الوحي أيّاماً كثيرة لجواب سائل، ولا يجيبه من عنده وقد قال تعالى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوىٰ * إِنْ هُوَ إِلّاَ وَحْيٌ يُوحىٰ﴾.[1]

وثانيهما: أنّه تعالى لمّا أكمل نبيّه بحيث لم يكن يختار من الأُمور شيئاً إلّا ما يوافق الحقّ والصّواب، ولا يخطر بباله ما يخالف مشيّئته تعالى في كلّ باب، فوّض

(١) سورة النجم: الآية ٣ ـ ٤.

إليه تعيين بعض الأُمور كالزيادة في الصّلاة وتعيين النوافل في الصّلاة والصّوم، وطعمة الجدّ، وغير ذلك ممّا مضى وسيأتي، إظهاراً لشرفه وكرامته عنده، ولم يكن أصل التعيين إلّا بالوحي، ولم يكن الإختيار إلّا بالإلهام، ثمّ كان يؤكّد ما اختاره بالوحي. ولا فساد في ذلك عقلاً، وقد دلّت النصوص المستفيضة عليه ممّا تقدّم في هذا الباب وفي أبواب فضائل نبيّنا من المجلّد السادس ....[١]

أقول:

إنّ الوجه الأوّل في توجيه مضمون الروايات هو الصّحيح.

وما ذكره في الوجه الثاني غير صحيح، والسّبب في ذلك سهوه في مفهوم كلمة «فأجاز»، فإنّ معناها هو «الإنفاذ» و«الإمضاء» كما في الروايات الكثيرة، كقوله عليه السّلام: إقرار العقلاء على أنفسهم جائز. أي نافذ مقبول. وليس بمعنى «الإذن».

كلام آخر

وقال أحد الأعلام من تلامذته في رسالةٍ له في صلاحيّات الفقيه.[٢]

بعد أنْ ذكر آية الإكمال، وقوله تعالى: ﴿...وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ...﴾.[٣] والروايات الواردة في أنّه: ما من شيء إلّا وفيه كتاب أو سنّة، وما ورد

---

(١) كليّات في علم الرجال: ٤٢٢ ـ ٤٢٦.

(٢) أدرجها في كتابه: بحوث فقهيّة هامّة.

(٣) سورة النحل: الآية ٨٩.

عنهم من قولهم: لسنا نقول برأينا في شيء، وأنّ جميع الأحكام موجودة في كتاب علي، وأنّ لله في كلّ واقعة حكماً يشترك فيه العالم والجاهل، وأنّ الإمام حافظ للشرع، وأنّ دين الله لا يصاب بالعقول.

قال:

الإمام المعصوم لا يشرّع شيئاً من الأحكام، لعدم خلوّ واقعةٍ بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله عن الحكم، فهو حافظ للشريعة ومنفّذ لها.

ثمّ ذكر تحت عنوان «حلّ معضلة أخبار التفويض» سبعة معانٍ للتفويض فقال:

ثالثها: تفويض أمر التشريع إليهم على نحوٍ كلّي، بأنْ يكون النبي وأوصياؤه عليهم السّلام قادرين على جعل أيّ حكم، وعلى تغيير الأحكام التي أنزلها الله في كتابه، ونسخها وتبديلها وتغييرها بما شاؤوا.

رابعها: التشريع الجزئي بأنْ يقال: لم يفوّض إليه صلّى الله عليه وآله التشريع الكلّي بل في موارد معدودة، بأنْ يكون النبيّ قد شرّع أحكاماً خاصّةً في بعض الموارد قبل ورود نصّ فيها، وأمضاها الله تعالى.

وأمّا المعاني الأُخرى التي ذكرها، فلا علاقة لها بتشريع الأحكام، وعليها حمل أكثر روايات الكافي والبصائر مع المناقشة في السّند، إلّا رواية الفضيل بن يسار الصحيحة ...

وهذا الحديث يدلّ على التفويض بالمعنى الرابع، أي التفويض في التشريع الجزئي لرسول الله صلّى الله عليه وآله، وقد ذكر فيه خمس أُمور:

١ـ فرض الركعتين الأخيرتين في الصّلاة.

٢ـ سنّة النوافل.

٣ـ سنّة صوم شعبان وشبهه.

٤ـ تحريم كلّ مسكر مضافاً إلى الخمر التي حرّمها الله.

٥ـ أعافة بعض الأُمور، أي جعلها مكروهاً من قبله صلّى الله عليه وآله.

قال:

ولكن فيه أُمور ينبغي التأمّل فيها:

الأوّل: لا يستفاد منه إلّا كون ذلك له صلّى الله عليه وآله، وأمّا غيره من الأوصياء المرضيين عليهم السّلام فلا دلالة فيه على تفويض ذلك إليهم، فضلاً عن غيرهم، ولعلّه من خصائصه صلّى الله عليه وآله. ولذا لم ينقل من أحد من الأئمّة المعصومين عليهم السّلام تشريع حكم كلّي أبداً. نعم قد ورد في بعض كلماتهم أحكام جزئيّة اضطراريّة مؤقتة، كما في جعل خمس آخر، في رواية إسماعيل بن مهزيار، وهو غير ما نحن بصدده. ولعلّ الفرق بين النبي صلّى الله عليه وآله والوصي عليه السّلام في ذلك هو إتمام الدين وإكماله بعده.

الثّاني: قد صرّح فيه بأن هذا المقام ثبت له بعد إن كان مسدّداً موفّقاً مؤيّداً

بروح القدس لا يزل ولا يخطئ في شيء ممّا يسوس به الخلق.

الثّالث: يظهر منه إن هذا التشريع النبوي إنّما تمّ واعتبر بعد ما أجازه الله سبحانه، ولذا صرّح فيه «بالإجازة» من الله سبحانه «أربع مرّات»، وهذا لا يتصوّر في حقّ الفقهاء ولا طريق إلى إثباته، وإن أمكن تصوّره في حقّ المعصومين عليهم السّلام من طريق الإلهام.

الرّابع: قد ورد التصريح في آخره بأنّه ليس لأحد أن يرخّص ما لم يرخّصه رسول الله صلّى الله عليه وآله، وهذا ينفي إمكان التشريع في حقّ غيره، والترخص فيما لم يرخّصه صلّى الله عليه وآله.

الخامس: كلّ ذلك في ما لم يرد فيه نصّ، كما يظهر من الأمثلة الواردة في الحديث.

وأمّا ما ورد فيه نصّ إلّهي، فلا يكون له صلّى الله عليه وآله تشريع خاصّ فيه، يخالف تشريعه تعالى، كما هو واضح.

فهذا النوع من التشريع المحدود، إنّما يتصوّر قبل نزول الشريعة بكمالها وتمامها، وأمّا بعد ذلك، أي بعد كمال الدين وإتمام النعمة وبيان ما تحتاج إليه الأُمّة إلى يوم القيامة، فلا يبقى مجال ولو للتشريع الجزئي المحدود.

ثمّ قال: تلخّص ممّا ذكرنا أُمور:

أوّلاً: إنّ الذي يظهر من مجموع روايات الباب أنّه أعطي النبي صلّى الله عليه

وآله الولاية على التشريع إجمالاً في موارد خاصّة... ولكن ورد بعضها في الأحاديث الصّحاح وبعضها في الضّعاف، وإثبات جميع ذلك بتلك الأحاديث مشكل، ولكن المسألة على إجمالها ثابتة.

ثانياً: إنّ ذلك لم يكن تفويضاً كلّيّاً إليه صلّى الله عليه وآله وممّا يدلّ على أنّه لم يكن المفوّض إليه تشريعاً كليّاً، أنّه كثيراً ما كان ينتظر الوحي في جواب الأسئلة عن الأحكام وشبهها، حتّى ينزل في القرآن الكريم، بل ذكر هذه الأُمور المفوّض إليه بالخصوص وعدّها في الروايات، دليل على أنّ الأصل الكلّي في التشريع كان من قبل الله، وإنّما إذن لنبيّه صلّى الله عليه وآله التشريع الجزئي لما كان فيه من المصلحة.

ثالثاً: هذه الكرامة والمقام الخاصّ كان بإذن الله وإجازته أوّلاً، وفي النهاية أيضاً كان بإمضائه، فلا ينافي ذلك توحيد الحكم والتشريع الإلّهي، ولا يكون دليلاً على تعدّد الشارع، بل الشارع هو الله تعالى وحده، وتشريع النبي صلّى الله عليه وآله في هذه الموارد إنّما هو بإذنه من قبل وإجازته من بعد، لبعض المصالح التي عرفتها.

رابعاً: إنّما ثبت هذا المقام للنبي صلّى الله عليه وآله بعد ما كان مسدّداً من عند الله سبحانه ومؤيداً بروح القدس، لم يزل ولم يخطئ، فمن ليس كذلك لم يثبت ذلك في حقّه قطعاً.

خامساً: الأئمّة المعصومون وإن كانوا مؤيّدين بروح القدس، ولا يصدر منهم خطأ ولا زلّة، ولكن لمّا كمل الدين وتمّت النعمة بنزول الأحكام والمعارف الإلّهية كلّها، وما تحتاج إليه الأُمّة إلى يوم القيامة حتّى أرش الخدش، لم يبق مجال لتشريع حكم من الأحكام من جانبهم، وما قد يوهم خلاف ذلك من أمر أميرالمؤمنين عليه السّلام في جعل الأحكام الإجرائيّة الولائيّة المؤقّتة، سنتكلّم عنه إن شاء الله بعد إتمام هذا المقال.

فما ورد في بعض الروايات من تفويض كلّ ما فوّض إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله إليهم، مثل ما ذكره في البصائر عن إسماعيل بن عبدالعزيز قال: قال لي جعفر بن محمّد عليه السّلام: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان يفوض إليه، إن الله تبارك وتعالى فوّض إلى سليمان ملكه فقال: ﴿**هٰذٰا عَطٰاؤُنٰا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسٰابٍ**﴾.(١)

وإن الله فوّض إلى محمّد صلّى الله عليه وآله نبيّه فقال ﴿**...وَمٰا آتٰاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمٰا نَهٰاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا...**﴾.(٢) الحديث.

ناظر إلى غير هذا من المعاني التي مرّ ذكرها للتفويض، من قبيل تفويض أمر الحكومة إلى الخلق، والإعطاء والمنع في العلم والمال، أو شبه ذلك. وسنشير إلى

(١) سورة ص: الآية ٣٩.

(٢) سورة الحشر: الآية ٧.

روايات تدلّ على عدم حكمهم بغير الكتاب والسّنة فانتظر.

أقول:

إنّه بقطع النظر عن بعض موارد النقد في كلامه، فقد تلخّص ما ذكره في أنّ للنبيّ صلّى الله عليه وآله الولاية على التشريع خلافاً لأستاذه ولبعض زملائه، وقال: إنّما ثبت هذا المقام للنبي صلّى الله عليه وآله بعد ما كان مسدّداً من عند الله سبحانه ومؤيّداً بروح القدس....

وأمّا بالنسبة إلى الأئمّة المعصومين عليهم السّلام، فقد صرَّح بكونهم ـ كالنبيّ ـ مؤيّدين بروح القدس ولا يصدر منهم خطأ ولا زلّة، ولكنّ المانع عن القول لهم بذلك أنّه لمّا كمل الدين وتمّت النعمة بنزول الأحكام ... ولكنْ قد تقدّم أنْ آية إكمال الدين وغيرها إنْ لم تكن مؤيّدة للقول بولاية الأئمّة فهي غير منافية.

ودعوى أن هذا المقام للنبيّ «لعلّه من خصائصه، ولذا لم ينقل من أحدٍ من الأئمّة المعصومين تشريع حكم كلّي أبداً» غفلة عن قضيّة تشريع حدّ شرب المسكر الثابتة عن أميرالمؤمنين، وهو حكم كلّي، ويشهد بغفلته عن هذا المورد تعرّضه لقضيّة وضع الزكاة منه على الخيل الأُناث وجوابه عن ذلك. وعلى الجملة، فليس من خصائص النبيّ صلّى الله عليه وآله.

ثمّ إنّه ـ وإنْ ذكر مشاركة الأئمّة للنبيّ في التسديد والتأييد بروح القدس ـ لم يتعرّض لسائر موارد الإشتراك بل المساواة بينهم وبينه كما في الكتاب والسنة،

وللروايات الكثيرة الواردة في أنّهم ورّاثه في جميع المـنازل والمـقامات. وإنّـما اكتفى بذكر روايةٍ واحدة في أنّه مفوَّض إليهم كلّ ما فُوّض إلى رسـول الله، ثـمّ حملها على تفويض أمر الحكومة وشبه ذلك، مع أنّها روايات عامّة ومطلقة.

(٤)

الولايةُ في الأُمور الشّخصيّة

والقسم الرابع:

الولاية في الأُمور الشخصيّة، فهل تجب إطاعة أوامر المعصوم في أُموره الشخصيّة، كأنْ يأمر أحداً بشراء شيء له ليأكله، مثلاً، أوْ لا تجب؟

كلام الشيخ

قال الشيخ: مقتضى الأصل عدم ثبوت الولاية لأحدٍ بشيء من الوجوه المذكورة. خرجنا عن هذا الأصل في خصوص النبي والأئمّة صلوات الله عليهم أجمعين بالأدلّة الأربعة.

قال الله تعالى: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**...﴾.[1]

و﴿**وَمٰا كٰانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاٰ مُؤْمِنَةٍ إِذٰا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ**...﴾.[2]

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٦.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٣٦.

و﴿... فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.(١)

و﴿... أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾.(٢)

و﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ...﴾ الآية.(٣)

إلى غير ذلك.

وقال النبيّ صلّى الله عليه وآله ـ كما في رواية أيّوب بن عطيّة ـ: «أنا أولى بكلّ مؤمن من نفسه».(٤)

وقال في يوم غدير خم: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى. قال: من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه».(٥)

والأخبار في افتراض طاعتهم وكون معصيتهم كمعصية الله كثيرة، يكفي في ذلك منها مقبولة عمر بن حنظلة،(٦) ومشهورة أبي خديجة،(٧) والتوقيع الآتي،(٨) حيث علّل فيها حكومة الفقيه وتسلّطه على الناس: بأنّي قد جعلته كذلك، وأنّه

(١) سورة النور: الآية ٦٣.

(٢) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٣) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٤) وسائل الشيعة ١٧ / ٥٥١ / الباب ٣ من أبواب ولاء ضمان الجريرة والإمامة / الحديث ١٤.

(٥) الحديث من المتواترات بين الخاصّة والعامّة.

(٦) وسائل الشيعة ١٨ / ٩٨ ـ ٩٩ / الباب ١١ من أبواب صفات القاضي / الحديث الأوّل.

(٧) المصدر ١٨ / ١٠٠ / الباب ١١ من أبواب صفات القاضي / الحديث ٦.

(٨) كمال الدين: ٤٨٤.

حجّتي عليكم.

قال:

وأمّا الإجماع فغير خفيّ.

وأمّا العقل القطعي، فالمستقلّ منه حكمه بوجوب شكر المنعم بعد معرفة أنّهم أولياء النعم، والغير المستقلّ حكمه بأنّ الأُبوّة إذا اقتضت وجوب طاعة الأب على الإبن في الجملة، كانت الإمامة مقتضية لوجوب طاعة الإمام على الرعيّة بطريق أولى؛ لأنّ الحقّ هنا أعظم بمراتب، فتأمّل.

والمقصود من جميع ذلك: دفع ما يتوهّم من أنّ وجوب طاعة الإمام مختصّ بالأوامر الشرعيّة، وأنّه لا دليل على وجوب إطاعته في أوامره العرفيّة أو سلطنته على الأموال والأنفس.

وبالجملة، فالمستفاد من الأدلّة الأربعة بعد التتبّع والتأمّل: أنّ للإمام عليه السّلام سلطنة مطلقة على الرعيّة من قبل الله تعالى، وأنّ تصرّفهم نافذ على الرعيّة ماضٍ مطلقاً.(١)

أقول:

وما أفاده هو الحقُّ، والأدلّة عليه من الكتاب والسنّة كثيرة، كما سيأتي إن شاء الله، وقد تبعه على ذلك جمعٌ من الأكابر:

---

(١) المكاسب ٣ / ٥٤٨.

كلام النائيني

وأمّا المحقّق النائيني، فقد أدخل الولاية في الأوامر الشخصيّة في الولاية التشريعيّة، فذكر أنّ لولايتهم مرتبتين، إحداهما: الولاية التكوينيّة. وثانيتهما: الولاية التشريعيّة الإلّهية الثابتة لهم من الله سبحانه وتعالى.

ثمّ قال في معنى الولاية الثانية: بمعنى وجوب اتّباعهم في كلّ شيء، وأنّهم أولى بالناس شرعاً في كلّ شيء من أنفسهم وأموالهم.

ثمّ قال:

ولا إشكال عندنا في ثبوت كلتا المرتبتين من الولاية للنبيّ وللأوصياء من عترته صلوات الله عليه وعليهم، ويدلّ عليه الأدلّة الأربعة، كما استدلّ به المصنّف في الكتاب.

فقال:

فلا يعبأ بخلاف من يخصّ الولاية التشريعيّة بخصوص وجوب اتّباعهم في الأحكام الشرعيّة والتقبّل عنهم فيما يبلّغون منها، وقال بعدم الدليل على وجوب الإطاعة في الزائد عن ذلك، كما في الأُمور العادية مثل الأكل والنوم والمشي والقيام والقعود، فلا يجب امتثالهم فيما يأمرون بالأُمور المتعارفة، لعدم ثبوت السّلطنة لهم في أمثاله.

ولا يخفى وهنه وسخافته، بل الأدلّة الأربعة ناهضة على ردّه، وكأنّه تبع في ذلك للمخالفين الذين لا يوافقونه في الرأي غفلةً عن حقيقة الحال... فلا ينبغي

الإرتياب في ذلك.[١]

أقول:

وقد امتاز كلام هذا المحقّق رحمه الله عن غيره بأمرين:

الأوّل: بطريقة الإستدلال، حيث جعل للولاية مرتبتين، وجعل الولاية التشريعيّة شاملةً للولاية في الأوامر الشخصيّة، فكان الدليل عليها نفس أدلّة الولاية التشريعيّة، تبعاً للشيخ الأعظم.

والثاني: بشدّة الردّ على من قال باختصاص الولاية التشريعيّة بالأحكام الشرعيّة، حتّى قال: ولا يخفى وهنه وسخافته... ولا نعلم فعلاً من يقصد!!

كلام الأراكي

والشيخ الأراكي ـ رحمه الله ـ بعد أنْ أشار إلى ما دلّ على كون النبي والوصيّ ـ عليهما السّلام ـ وليّاً وأولى بالمؤمنين من أنفسهم قال:

فإن معنى ذلك أن كلّ ما كان للمؤمنين من التصرّفات في أموالهم ونفوسهم يكون لهما بل بالأولى، ومعنى أولويّته أن بعض التصرّفات جائز لهما مع عدم جوازه للمؤمنين مثل إتلاف النفس....

ثمّ تعرّض للدليل العقلي بما سننقله عنه فيما بعد، ثمّ قال:

وبالجملة، فالثابت من مذهب المتشرّعة ليس بأزيد من كونهم عللاً غائيّة

(١) المكاسب والبيع ٢ / ٣٣٢ ـ ٣٣٣.

لإفاضة المفيض الحقيقي مع كونهم بمعزل عن الإفاضة رأساً. نعم، ليسوا عليهم السّلام بأدنى من ملائكة الله القائمين كلٌّ بشغلٍ من أُمور الخلق على نحو الآليّة، فلا مضايقة من جريان الأمر على أيديهم الشريفة بهذا النحو، فغاية ما يلزم حينئذٍ أنّ العباد ليس لهم تمرّد أوامرهم ونواهيهم في الأُمور الجزئيّة الشخصيّة....[1]

أقول:

فهو ـ رحمه الله ـ[2] يوافق الشيخ الأعظم وغيره في ثبوت الولاية في الأُمور الشخصيّة لأهل العصمة عليهم السّلام، إلّا إنّه قد تعرّض بالمناسبة لبعض المسائل الأُخرى، ولعلّنا ننظر في كلامه فيما بعد.

كلام الخوئي

وقال السيّد المحقّق الخوئي رحمه الله:

وأمّا الولاية في غير ما يرجع إلى الدين كأوامرهم الشخصيّة، فقد وقع الكلام في ثبوتها وعدمه، والمتسالم عليه بينهم هو أن إطاعتهم لازمة في أوامرهم الشخصيّة، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿... **أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ...﴾،[3] حيث إنّه سبحانه عطف إطاعة الرسول على إطاعة نفسه وهو يعطي

---

(١) كتاب البيع ٢ / ١٥ ـ ١٦.

(٢) ولعلّه رأي شيخه المحقّق الحائري اليزدي مؤسس الحوزة العلميّة بقم أيضاً.

(٣) سورة النساء: الآية ٥٩.

التغاير بينهما، ومن الواضح أنّ إطاعة الرسول فيما يرجع إلى أمر الدين إطاعة لله تعالى وهو داخل تحت قوله﴿**أَطِيعُوا اللهَ**﴾، فلا محالة يكون المراد في الأمر بإطاعة الرسول إطاعته في أوامره الشخصيّة.

ويوضّح ذلك: أنّ الإمتثال والإطاعة لله إنّما يكون بإطاعة أمر الرسول، إذ لا يأمر الله أحداً بلا واسطة، فكأنّه تعالى قال ﴿**أَطِيعُوا اللهَ**﴾ بامتثال أمر الرسول، ثمّ عطف عليه الأمر بإطاعة الرسول في أوامره الشخصيّة، وقد فسّر أُولوا الأمر بالأولياء (عليهم السّلام). وكذا قوله تعالى:﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ**...﴾،[1] حيث إنّ أوامرهم الشخصيّة داخلة تحت قضائه، وقد نهى الله تعالى عن الإختيار بعد أمرهما، فكأنّه مسلوب الإختيار بعد أمرهما.

وكيف كان، فلا إشكال في ثبوت الولاية في أوامرهم الشخصيّة بالآيات والروايات.

وأمّا الإستدلال على ثبوتها بالدليل العقلي المستقلّ والدليل العقلي غير المستقل، كما عن شيخنا الأنصاري قدّس سرّه... فيدفعه ....[2]

كلام الإيرواني

والمحقّق الإيرواني في حاشيته على كتاب المكاسب للشيخ علّق على أدلّة

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٦.

(٢) مصباح الفقاهة ٢ / ١٥٨ ـ ١٥٩.

الشيخ في المقام، وقال معلّقاً على قوله في الدليل العقلي: حكمه بوجوب شكر المنعم:

إنعامهم ثابت في مقام التكوين، إذ هم علّة الإيجاد ومبدء سلسلة الوجودات، وثابت في مقام تبليغ الأحكام وإعلام الناس بمصالحهم ومضارّهم.

وشكر النعمتين يقتضي إطاعتهم فيما يصدر منهم من الأوامر الشخصيّة إنْ فرض منهم أمر شخصي لا يرجع إلى أمر الله تعالى، فإنّهم في حركاتهم وسكناتهم يطلبون رضا الرّب ولا يصدرون عن غير رضاه. ولكنّ مقتضى الكريمة الشريفة: ﴿... قُلْ لَا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبىٰ...﴾ أنّهم أسقطوا حقوقهم ولا يطالبون الناس بحقوقهم، وعليه فتنتفي ثمرة البحث.(١)

أقول:

ليس المقصود من البحث ثبوت الحق لهم على الناس، بل المقصود هو ثبوت مقام الولاية وتقدّم إرادتهم على إرادة الناس. هذا أوّلاً.

وثانياً: سيأتي أنّ آية المودّة تدلّ على وجوب إطاعتهم.

الأدلّة على هذه الولاية

أقول:

إنّ هذه الولاية ثابتة لأهل العصمة لا سيّما وأنّهم أصحاب الولاية التكوينيّة

---

(١) حاشية المكاسب: ١٥٥.

والتشريعيّة، فإنْ كانت داخلةً ضمن الولاية التشريعيّة فالأمر واضح، إذ لاكلام لأحدٍ في ثبوتها لهم، لكنّ ذلك غير معلوم، فلابدّ من إقامة الدليل عليها.

وقد استدلّ لهذه الولاية بالنقل والعقل:

الدليل من الكتاب

أمّا من النقل، فآيات من الكتاب:

١ـ قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾

إستدلّ الشيخ بهذه الآية، ودلالتها على أولويّة النبيّ صلّى الله عليه وآله بالمؤمنين من أنفسهم واضحة، والمراد أن كلّ ما يكون لهم من التصرّف في أنفسهم يكون الأولى منه للنبيّ.

وإذا ثبت هذا المعنى له ثبت للأئمّة المعصومين، لِما تقدَّم في الكتاب.

وإذا ثبت لهم ذلك بالنسبة إلى أنفس المؤمنين، ثبت بالنسبة إلى أموالهم بالأولويّة، وثبت بالنسبة إلى أنفس وأموال غيرهم كذلك.

٢ـ قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾

استدلّ بها الشيخ وبعضهم، وهي تدلّ على نفوذ أوامر أهل العصمة الشخصيّة، لكونها داخلةً تحت قضاء الله ورسوله، فإذا أمروا بشيء لم يكن لأهل الإيمان الخيرة في مقابل أوامرهم بل عليهم الإطاعة المطلقة، وكذلك غيرهم

بالأولويّة القطعيّة.

٣ـ قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ﴾

استدلّ بها الشيخ، ودلالتها على نفوذ الأوامر والنواهي منهم مطلقاً واضحة.

٤ـ قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ﴾

استدلّ بها الشيخ وغيره. ودلالتها على هذه الولاية واضحة، وأولوا الأمر هم أهل البيت الأطهار.

٥ـ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ﴾

استدلّ بها الشيخ، فإذا ثبتت الولاية المطلقة لأميرالمؤمنين عليه السّلام ثبت وجوب إطاعته في أوامره ونواهيه، ولم يجز لأحدٍ التمرّد والإمتناع عن إطاعتها. وكذلك سائر أهل العصمة.

الدليل من السنّة

وأمّا من السنّة، فالأحاديث لا تحصى كثرةً:

فمنها: ما يدلّ على وجوب إطاعتهم، بمعنى وجوب التسليم والإنقياد لهم بلاقيد وشرط.

ومنها: ما يدلّ على ولايتهم المطلقة على سائر الموجودات، وأولويّتهم من جميع الناس.

ومنها: ما يدلُّ على حرمة معصيتهم في أوامرهم ونواهيهم بالخصوص.

أقول:

وقد أوضحنا دلالة الروايات في الأبواب السّابقة من الكتاب.

الدليل من الإجماع

ذكر الشيخ رحمه الله ثبوت الولاية بنحو الإطلاق لأهل العصمة بالأدلّة الأربعة، قال: وأمّا الإجماع فغير خفي.

الدليل من العقل

واستدلّ رحمه الله بالدليل العقليّ المستقلّ وغير المستقل.

فالمستقلّ منه حكمه بوجوب شكر المنعم بعد معرفة أنّهم أولياء النعم.

وتبعه الميرزا النائيني كما هو ظاهر كلامه.

وقرّبه الإصفهاني: بأنّه بناء على أن صَرف النعمة في سبيل المنعم شكر له وتركه كفران، والأوّل حسن عقلاً والثاني قبيح عقلاً. ثمّ قال:

إنّ وجود المكلَّف وجميع ما أنعم عليه من الكمالات والمال والأولاد منه تعالى ومن رسوله صلّى الله عليه وآله باعتبارين، فهو المنعم الحقيقي ورسوله هو المنعم بنحو الوساطة، فصرف كلّ ذلك في سبيل إطاعتهم شكر وتركه كفر. ولا فرق في هذه القضيّة بين منعم ومنعم، فكما أنّ مخالفة منعم آخر كفران

لإحسانه وإساءة إليه فيقبح عقلاً مع أنّ مورد المخالفة ليس بذاته من الوظائف الشرعية، كذلك مخالفة النبي في أوامره الشخصيّة كفران لنعمته، وكلّ ما كانت النعمة أعظم كان الكفران أقبح.

وممّا ذكرنا تعرف وجه الإستدلال بالعقلي غير المستقلّ....(١)

أقول:

وما أفاده متينٌ جدّاً، فإنّ الوجود والقدرة على الحركة من نعم الله على العبد بواسطة النبيّ صلّى الله عليه وآله، فلو أمره بالذهاب إلى السّوق وشراء شيء له ـ مثلاً ـ فلم يمتثل الأمر ولم يصرف قدرته في سبيل ذلك، كان كافراً للنعمة ومستحقّاً للذمّ عقلاً وعقلاءً، وهذا هو المقصود من الولاية، أي نفوذ أمر النبيّ والوصيّ وتقدّم إرادتهما على إرادة العبد.

(١) حاشية المكاسب ٢ / ٣٨٢.

شبهاتٌ ... وردود

١ ـ القدر المتيقّن من الأدلّة اللّفظيّة

أشكل المحقّق الخراساني في دلالة الآيات والروايات، فقال ما نصّه:

بقي الكلام في أنّه يجب على الناس اتّباع أمر الإمام عليه السّلام والإنتهاء بنواهيه مطلقاً ولو في غير السياسات وغير الأحكام من الأُمور العاديّة أو يختصُّ بما كان متعلّقاً بهما؟ فيه إشكال. والقدر المتيقّن من الآيات والروايات وجوب الإطاعة في خصوص ما صدر منهم من جهة النبوّة والإمامة.[١]

أقول:

أوّلاً: إن ما ذكره رحمه الله مبنيٌّ على ما ذهب إليه من جعل عدم وجود القدر المتيقَّن في مقام التخاطب من مقدّمات إنعقاد الإطلاق. ولكنْ أحداً من المحقّقين لم يوافقه على المبنى المذكور.

وثانياً: ليس كلّ ما يستدلُّ به في المقام من قبيل الإطلاقات حتّى يؤخذ بالقدر المتيقَّن.

---

(١) حاشية المكاسب: ٥٢ ـ ٥٣.

جواب المحقّق الإصفهاني

والمحقّق الإصفهاني طرح الشبهة المذكورة وأجاب عنها، فإنّه بعد أنْ جعل البحث في ولاية النبي والأئمّة في ثلاثة مقامات: في نفوذ كلّ تصرّف منهما، وفي وجوب إطاعتهما في أوامرهما الشرعية، وفي وجوب إطاعتهما في أوامرهما الشخصيّة العرفيّة، قال:

وأمّا المقام الثالث: فهو مشكل؛ من حيث أنّ إطاعة النبي صلّى الله عليه وآله والإمام عليه السّلام ـ بما هما نبي وإمام ـ إطاعتهما فيما يبلّغان عنه تعالى، فإذا فُرض صدور أمر مولوي منهم عليهم السّلام لغرض راجع إليهم، لا لمصلحة راجعة إلى المكلّف حتّى يستكشف الأمر التشريعي فيدخل في المقام السّابق، فلابدّ من إقامة الدليل على لزوم إطاعتهم عليهم السّلام بلا لحاظ حيثيّة النبوّة والإمامة حيثيّة تقييديّة فيه.

ويمكن أن يقال: إنّ إطاعتهم عليهم السّلام في أوامرهم الشرعيّة إطاعة بالذات للآمر، وإطاعة بالعرض لمن جرى على لسانه أمره تعالى، والإطاعة التي تكون إطاعة لهم بالذات وتكون إطاعة له تعالى بالعرض ـ من حيث إنّهم منسوبون إليه المدلول عليها بقوله عليه السلام «من أطاعكم فقد أطاع الله»[1] ـ هي

---

(١) هذه فقرة من الزيارة الجامعة الكبيرة المعروفة.

إطاعتهم في أوامرهم الشخصيّة، فالنبوّة والإمامة حيثيّة تعليليّة لوجوب إطاعة أوامرهم الشخصيّة، وما ورد في باب إطاعتهم عليهم السّلام أولى بالشمول لمثل هذه الإطاعة من إطاعة أوامرهم الشرعيّة، فإنّها إطاعة الأمر الإلٓهي بالحقيقة؛ ولزومها بديهي لا يحتاج إلى المبالغة في الإلزام بها، كما لا يخفى.

وأمّا إقتضاء وجوب شكر المنعم لمثل هذه الإطاعة، فتقريبه: أنّه بناءً على أنّ صَرْفَ النعمة في سبيل المنعم شكر له، وتركه كفران، والأوّل حسن عقلاً والثاني قبيح عقلاً.

نقول: إنّ وجود المكلّف وجميع ما أنعم عليه من الكمالات والمال والأولاد منه تعالى ومن رسوله صلّى الله عليه وآله باعتبارين، فهو المنعم الحقيقي؛ ورسوله صلّى الله عليه وآله هو المنعم بنحو الوساطة، فصرف كلّ ذلك في سبيل إطاعتهم شكر وتركه كفر، ولا فرق في هذه القضيّة بين منعم ومنعم، فكما أنّ مخالفة منعم آخر كفران لإحسانه وإساءة إليه فيقبح عقلاً، مع أنّ مورد المخالفة ليس بذاته من الوظائف الشرعيّة، كذلك مخالفة النبي صلّى الله عليه وآله في أوامره الشخصيّة كفران لنعمته، وكلّ ما كانت النعمة أعظم كان الكفران أقبح.

وممّا ذكرنا تعرف وجه الإستدلال بالعقل الغير المستقل، فإنّ الأُبوّة ليست إلّا حيثيّة مقدميّة الأب إعداداً لتكوين الولد، فإذا كانت مقتضية لوجوب إطاعته في أوامره الشخصيّة شرعاً كانت المقدميّة في مجاري الفيض ووسائط التكوين أقوى،

فتجب إطاعتهم عليهم السّلام بنحو أولى.

وهذا التقريب أولى ممّا ذكره قدّس سرّه من كون حقّ الإمام عليه السّلام على الرعيّة أعظم، فإنّ حيثيّة الإمامة والرعيّة حيثيّة التربية الروحانية بإخراجهم من ظلمة الجهل إلى نور العلم، فهو ملاك آخر غير ملاك الأُبوّة والمقدميّة للتكوين، فإقتضاء حقٍّ لوجوب الإطاعة لا يلازم إقتضاء حقٍّ آخر لوجوب الإطاعة شرعاً بالمساواة فضلاً عن الأولويّة، وإذا لوحظ حيثيّة التربية؛ وأنّ تربيةِ الروح أعظم من تربية الجسم، فلازمه وجوب إطاعة كلّ متعلِّم لمعلّمه شرعاً من أنّه ليس كذلك. فتدبّر.[١]

أقول:

قوله: فهو مشكل من حيث...

إشارةٌ إلى ما تقدّم من شيخه المحقّق الخراساني في هذا المقام، لكنّه أجاب عن الإشكال بوجوب إطاعتهم في أوامرهم العرفيّة الشخصيّة، بمقتضى عموم ما دلّ على وجوب إطاعتهم... خاصّةً وأنّه رحمه الله ذكر أنّ وجوب إطاعتهم في الأوامر الشرعيّة كاد أن يكون من البديهيّات.

قال: إذ بعد فرض النبوّة والإمامة والقطع بصدقهم لعصمتهم من الكذب

(١) حاشية المكاسب ٢ / ٣٨٢.

والخطأ لا يبقى مجال لعدم لزوم الإطاعة، فإنّها حقيقةً إطاعة للأمر المحقّق من قبله تعالى، ولزومها عقلي، لا من حيث أنّهم أولياء النعم بل من حيث النبوّة والإمامة الملزومة لصدقهم وصوابهم عليهم السّلام حقيقةً، فلا موجب لإطالة الكلام فيه.(١)

فما دلّ على لزوم طاعتهم كتاباً وسنةً وعقلاً يتوجّه إلى أوامرهم الشخصيّة والعرفيّة.

ثمّ إنّه رحمه الله أوضح استدلال الشيخ بحكم العقل المستقلّ وغير المستقلّ، وسيأتي الكلام عليه.

٢ ـ القدر المتيقّن من الدليل العقلي

وقد يقال:

القدر المسلّم من الدليل العقلي الإستقلالي هو حسن شكر المنعم، ولا يترتّب على مخالفته العقاب الذي هو المقصود من الوجوب في المقام، وإنّما يترتّب عليه الذمّ أو قطع الإحسان من المحسن وكلاهما أجنبيّان عن العقاب....

نعم، لا يمكن إنكار حسن الشكر عقلاً وشرعاً، إذ هل جزاء الإحسان إلّا الإحسان؟ كما لا يكاد ينكر أنّ الأئمّة عليهم السّلام منعمون بالإضافة إلينا، حيث أنّهم وسائط في الإفاضة والإيجاد.

---

(١) حاشية المكاسب ٢ / ٣٨٢.

وذلك: لأنّه ليس المقصود من البحث هنا إستحقاق العقاب الأُخروي وعدم إستحقاقه على أثر المخالفة.

٣ ـ المراد من أولياء النعم

كما أنّه ليس المقصود هنا من كونهم عليهم السّلام «أولياء النعم» غير الوساطة في الفيض، حتّى يقال:

لا يخفى أن معنى كونهم عليهم السّلام أولياء النعم ليس ما يوهمه بعض قواعد أهل المعقول من ترتّب العقول وقاعدة إمكان الأشرف، من كونهم وسائط الفيض، بمعنى أنّهم معطوا الوجود والحياة والعلم والمال والصحّة والولد والزوجة والوجه والإعتبار وغير ذلك من نعم الدنيا والآخرة، حتّى ينطبق على قاعدة أن المعطي للشيء لا يمكن أنْ يكون فاقداً له، فحيث أنّهم معطون لهذه الأشياء فهم مالكون لها، لأنّ هذا قد انعقد ضرورة المتشرّعة على خلافه. نعم، ما ثبت هو كونهم وسائط الفيض بمعنى أنّهم علله الغائيّة.

... وبالجملة، فالثابت من مذهب المتشرّعة ليس بأزيد من كونهم عللاً غائيّة لإفاضة المفيض الحقيقي....(١)

أقول:

إنّ للبحث عن كونهم عليهم السّلام العلل الفاعليّة ـ بالإضافة إلى كونهم

(١) كتاب البيع للشيخ الأراكي ٢ / ١٥ ـ ١٦.

العلل الغائيّة ـ وكذا البحث عن معنى كلام الأمير عليه السّلام: نحن صنائع الله... مجالاً آخر، وقد تقدّم طرف من ذلك في محلّه من الكتاب. فليراجعه من شـاء، ليظهر له دلالة الأدلّة الواضحة المقبولة عند المتشرّعة عليه.

وكيف كان، فإنّا لم نجد مخالفاً للشيخ في هذا الإستدلال العقلي.

٤ ـ قد أسقط الأئمّة حقّهم

وما ذكره الإيرواني أيضاً ليس مخالفاً له، وإنّما استظهر أنّ الكلام في ثبوت حقّ لهم عليهم السّلام فقال بأنّ مفاد آية المودّة إسقاطهم له.(١)

وفيه:

أوّلاً: ليس المقصود من البحث إثبات حقٍّ لأهل العصمة، بل المراد أنّ لهم الولاية المطلقة على الناس، ومن ذلك تقدّم إرادتهم على إرادات الناس، فتكون أوامرهم ونواهيهم حتّى الشخصيّة العرفيّة نافذة، وعليهم إطاعتهم فيها والإنقياد والتسليم بالنسبة إليها بلا قيدٍ وشرط.

وثانياً: قد ذكرنا في تفسير آية المودّة أنّها دالّةٌ على وجوب إتّباع أهل البيت وإطاعتهم إطاعةً مطلقة، والإنقياد لهم في كلّ الأُمور الدالّ على عصمتهم الدالّـة على إمامتهم وولايتهم العامّة، ومن شاء فليراجع رسالتنا في الآية المباركة.(٢)

---

(١) حاشية المكاسب: ١٥٥.

(٢) تفسير آية المودّة.

هذا في الدليل العقلي المستقل.

٥ ـ الإشكال في الدليل العقلي غير المستقل

أي: حكم العقل بأنّ الأُبوّة إذا اقتضت وجوب طاعة الأب على الإبن في الجملة، كانت الإمامة مقتضيةً لوجوب طاعة الإمام على الرعيّة بطريق أولى، لأن الحق هنا أعظم بمراتب. فتأمّل. قاله الشيخ.

وقرّبه المحقّق الإصفهاني بقوله:

فإنّ الأُبوّة ليست إلّا حيثيّة مقدميّة الأب إعداداً لتكوين الولد، فإذا كانت مقتضية لوجوب إطاعته في أوامره الشخصيّة شرعاً، كانت المقدميّة في مجاري الفيض ووسائط التكوين أقوى، فتجب إطاعتهم عليهم السّلام بنحو أولى.

قال:

وهذا التقريب أولى ممّا ذكره قدّس سرّه من كون حقّ الإمام عليه السّلام على الرعيّة أعظم، فإنّ حيثيّة الإمامة والرعيّة حيثيّة التربية الروحانيّة، بإخراجهم من ظلمة الجهل إلى نور العلم، فهو ملاك آخر غير ملاك الأُبوّة والمقدميّة للتكوين، فإقتضاء حقٍّ لوجوب الإطاعة لا يلازم إقتضاء حقٍّ آخر لوجوب الإطاعة شرعاً بالمساواة فضلاً عن الأولويّة، وإذا لوحظ حيثيّة التربية؛ وأنّ تربية الرّوح أعظم من تربية الجسم، فلازمه وجوب إطاعة كلّ متعلّم لمعلّمه شرعاً، مع أنّه ليس كذلك فتدبّر.

٦ ـ لا تجب الإطاعة بجميع المراتب

وأشكل السيّد الخوئي بقوله:

إنّ إطاعته بجميع المراتب ليست واجبة، فلذا إذا أمره بتمليك أمواله له لا يجب ذلك عليه قطعاً، نعم يستحبّ الإمتثال وعليه يحمل ما ورد بهذا المضمون من الروايات والأخبار حيث ورد «أنت ومالك لأبيك»،[١] وحينئذ فكيف يمكن التعدّي منه إلى وجوب إطاعة الأئمّة (عليهم السّلام) مطلقاً، إذ لم يثبت وجوب الإطاعة في حقّ الأب مطلقاً وفي جميع المراتب حتّى يمكن التعدّي منه إلى وجوبها في الأئمّة (عليهم السّلام) مطلقاً، هذا أوّلاً.

وثانياً: أنّ المناط في وجوب إطاعة الأب غير معلوم، وليس المدرك في وجوب إطاعته عبارة عن كونه موجباً لحياة الولد حتّى نتعدّى منه إلى وجوب إطاعة الأئمّة (عليهم السّلام)، وإلّا للزم وجوب إطاعة من أنقذ أحداً من الغرق أو المرض لأنّه أوجب حياته، ومع ذلك لا يجب إطاعته بوجه، ويحتمل أن يكون المناط هو تربية الولد فعلاً وهي مفقودة في الأئمّة (عليهم السّلام).

فالمتحصّل: أنّ الولاية بهذا المعنى إنّما ثبتت بالآيات والأخبار لا بالوجهين العقليين أبداً.

---

(١) الوسائل ١٧ / ٢٦٢.

أقول:

الظاهر ورود الإشكال الأوّل دون الثاني ـ وهو ناظر إلى كلام المحقّق الإصفهاني ـ لأنّه قياس مع الفارق.

فالمتحصّل: ثبوت الولاية بهذا المعنى بالآيات والأخبار وبالإجماع ـ إن كان حجّةً هنا ـ وبالوجه العقليّ الأوّل.

ولكنْ فيما دلّ على كون الناس عبيداً للنبيّ وآله في الطّاعة ـ من قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ...﴾ والأخبار الواردة بتفسيرها، وغير ذلك ممّا تقدَّم في الولاية التكوينيّة والتشريعيّة ـ كفاية في هذا المقام. والحمد لله ربّ العالمين.

المحتويات

مقدّمات الكتاب

٩ ـ ١٠٩

(١) الولاية التشريعيّة

١٠٩ ـ ١٦٣

شبهة... و رد

(٢) الولاية التكوينيّة

١٦٣ ـ ٢٦٣

الفصل الأوّل

آيات الولاية التكوينيّة

والأخبار الواردة فيها

الفصل الثاني

الروايات

غير ما تقدّم بتفسير الآيات

شبهاتٌ... وردود

(٣) الولاية على الأحكام

٢٦٣ ـ ٢٧٥

ولاية النبيّ

ولاية الأئمّة

شبهاتٌ... وردود

(٤) الولايةُ في الأُمور الشّخصيّة

شبهاتٌ... وردود